ورقة بحثية

الحراك القضائي في تونس 2021-2022:

مقاومة استثنائية في زمن الاستثناء

أميمة مهدي

المفكرة القانونية

المفكرة القانونية

الحراك القضائي في تونس: 2021-2022

مقاومة استثنائية في زمن الاستثناء

أميمة مهدي

العنوان:
الحراك القضائي في تونس 2021-2022: مقاومة استثنائية في زمن الاستثناء

ISBN 978-9973-0926-5-6

الطبعة الأولى 2024

صاحب المطبوعة: المفكرة القانونية

الكاتبة: أميمة مهدي
باحثة من فريق المفكرة القانونية - تونس،
متحصّلة على شهادة الهندسة المائية والمحيط وطالبة ماجستير بعلم الاجتماع

ساهم في المراجعة: نزار صاغية ومحمد العفيف الجعيدي

تصميم ورسم الغلاف: عثمان سالمي
الخطوط المستعملة: 29LT Azer , Diba , IBM Plex Sans Arabic , Markazi Text

يمكن الحصول على معلومات عن منشورات المفكرة القانونية والمنتجات
الرقمية من خلال زيارة موقعنا الإلكتروني على العنوان التالي:
www.legal-agenda.com
info@legal-agenda.com
Facebook: المفكرة القانونية - تونس
Twitter: @Legal_Agenda_TN
Instagram: legal.agenda

الآراء الواردة هنا تعبر عن آراء المؤلفين وبالتالي لا
تعكس بالضرورة وجهة نظر المؤسسة

يسمح بنسخ أي جزء من المحتوى المنشور على مجلة
المفكرة القانونية، أو تخزينه، أو تداوله، على أن
يتم ذلك لغايات غير تجارية ومن دون أي تحوير
أو تشويه، وعلى أن يذكر بشكل واضح وجليّ في
كل مرة إسم المفكرة القانونية واسم الكاتب/ة أو
الرسام/ة أو المصور/ة.

الحراك القضائي في تونس

2021-2022:

مقاومة استثنائية في زمن الاستثناء

جدول المحتويات

تمهيد 9

القسم الأوّل:

تاريخ الحراكات القضائية: من المطالبة باستقلال البلاد إلى المطالبة باستقلال القضاء 17

1. فترة الاحتلال الفرنسي: «اليوم نحكم على الاستعمار بالاعدام»..... 17

2. مرحلة حكم بورقيبة: القضاة الشبّان ينتفضون 20

3. مرحلة حكم بن علي: انتفاضة جمعية القضاة والانقلاب ضدّها..... 24

4. مرحلة ما بعد الثورة: تناقضات النقابة والجمعية في مخاض الانتقال الديمقراطي.....28

القسم الثاني:

سياق المواجهة ومحطاتها.....33

1. قبيل المواجهة: أزمة خانقة تحيط بالسلطة القضائية.....33

2. محطات المواجهة لنشوء سلطة 25 جويلية.....39

3. الإطاحة التدريجية بالمجلس الأعلى للقضاء.....48

4. مذبحة القضاة: آخر فصول المواجهة.....63

القسم الثالث:

محاولة لفهم الحراك القضائي واستشراف فرص استمراره.....79

1. كيف نقرأ منهجيّا الحراك القضائي 2021 - 2022 79

2. محاولة لفهم الحراك القضائي وأهمّ استراتيجياته المتّبعة.....85

3. الدروس المستخلصة وماذا بعد؟.....102

الخلاصة.....111

تمهيد

«أتوجه إليكم بهذه الرسالة لأعبر لكم عن سخطي ورفضي للأوضاع المريعة التي آل إليها القضاء التونسي والتي أدّت إلى تجريد السلطة القضائية والقضاة من سلطاتهم الدستورية وتحول دونهم وتحمل مسؤوليتهم كمؤسسة جمهورية مستقلة يجب أن تكفل لهم المساهمة في تحديد مستقبل وطنهم والاضطلاع الكامل بدورهم فى حماية الحقوق والحريات.»

القاضي مختار اليحياوي في رسالته الموجهة لبن علي
تونس في 06 جويلية 2001

بعد مرور ثلاث وعشرين سنة على نشر هذه الرسالة، يبدو أنّ صدى هذه الكلمات ما زال يطاردنا وأنّ وقع أثرها ازداد عمقا. إذ أنّ العبارات التي خطّها القاضي مختار اليحياوي بكلّ شجاعة للتعبير عمّا آلت إليه أوضاع السلطة القضائية تحت حكم الاستبداد، تبدو اليوم الأنسب لوصف حال القضاة والسلطة القضائية. ثلاث وعشرون سنة، تخلّلتها ثورة شعبية لم تشهد تونس مثلها من قبل، قلبتْ موازين القوى بين السلطة والشعب في أيام معدودة وطردت المعني بهذه الرسالة من كرسي الحكم. ثورة شقّتْ منظومة الحكم وبعثرتْ سلطتها الممركزة وقلبتْ المجتمع. ثورة تمسّكت بالقطع مع الماضي عبر ضغط الشارع ففَرضت نظامها الجديد ومؤسساتها المتعدّدة ونخبتها المختلفة فيما بينها. شكّل دستور 2014 نظاما جديدًا للحكم، كرّس الفصل بين السّلط، ونصّ على استقلالية السلطة القضائية واقتضى لها ضمانات مؤسّساتية وقانونيّة، وأوكل لها حماية الحقوق والحريات وعلوية الدستور وسيادة القانون.

لم يدمْ تطبيق الدستور الجديد سوى ستّ سنوات إلى حين قلب

موازين الحكم مرة أخرى ولكن ممن كان على رأسها هذه المرة. مسار الانتقال الديمقراطيّ كما وقعت تسميّته، تخلّلته مطبّات عدّة أرهقت التونسيين. فقد عاشت تونس خلال العشر سنوات الماضية على وقع أزمات متعددة الأبعاد. أزمة أمنية ضربت البلاد والمنطقة ككلّ، فشهدت البلاد عمليات إرهابية متعددة واغتيال شخصيات سياسية. أزمة اقتصادية واجتماعية، تواصل تضخّمها في ظلّ سياسة التقشّف التي دمّرت المرفق العمومي وجسّدت استقالة الدولة من تقديم الخدمات الاجتماعية. أزمة صحية عالمية عمّقت ما سبقتها، ضيّقت الخناق على المواطنين وأدخلت الموت والفقدان على بيوتهم بعد أن أودت بحياة أكثر من 29 ألف ساكن. وأزمة سياسية متجدّدة بلغت أوجّها بعد انتخابات 2019. إذ أنّ هذه الانتخابات الاستثنائية أفرزتْ مجلسا نيابيّا فسيفسائيا غير قادر على تقديم حلول للأزمات المذكورة. كما أدخلت لاعبا جديدا صداميّا ومتمرّدا ليتصدّر المشهد السياسي التونسي وليتربّع منفردا على عرشه بعد عامين من انقضائها.

مع بلوغ الأزمات ذروتها خصوصا بعد أحداث جانفي 2021، والانسياق في حلقة مفرغة من الصّدام والفشل السياسيّ وسط صيحات الضحايا والمهمّشين، فُتح الباب شيئا فشيئا للتغييرات الراديكالية التي تعصف بالجميع. لم تحلّ إجراءات 25 جويلية أيّا من الأزمات، بل توّجت استثمارا متواصلا فيها، لتحويل وجهة تجربة ديمقراطيّة هشّة نحو مشروع فرديّ للرئيس، وغلق قوس الحريات الذي سئم منه الكثيرون، في الداخل والخارج. لم ينقلب الرئيس فقط على طبقة سياسيّة شغلتها صراعاتها الفردية عن دورها في فهم الواقع وتعقيداته وصياغة سياسات وبرامج لتغييره. بل انقلب على الدستور الذي أقسم على احترامه، وعلى فكرة الفصل بين السلط، ليَحتكر السّلطة تمهيدا لاحتكار السياسة.

إنّ 25 جويلية، وإن اختزلها الكثيرون في البداية في قرارات موجّهة ضدّ السلطات السياسية المتمثلة في الحكومة والبرلمان فقط، كعقاب

لما لم يتحمّلوه من مسؤولية في حلّ الأزمات المذكورة، كانت تعني السطوة على كلّ السلطات من دون استثناء وتجميعها، بما في ذلك السلطة القضائية. وما كان قرار سعيّد المعلن ليلتها أمام مجلس الأمن القومي في ترؤّس النيابة العمومية إلاّ نبذة عمّا كان يترقّب السلطة القضائية من إرادة وضع اليد والتطويع في اتجاه الاستحواذ على السلطة كاملة من دون نقصان ولضمان استقرارها بالقبضة الواحدة. فلا سلطة تنافس السلطة المركزية المجمّعة بين يديْ قيس سعيّد، ولا وجود لسلطة مستقلّة تمارس صلاحياتها خارج نفوذ الرئاسة. وليس لمسار 25 جويلية أن يكتمل من دون تطويع القضاء تمهيدا لتطويع المجتمع والمعارضين خصوصا ووضع قرارات السلطة الجديدة خارج أي رقابة بما فيها القضائية.

إلا أنّ سعيّد أدرك سريعا أن وضع اليد على القضاء ومؤسّساته لا يتمّ بصورة آنيّة. فطبيعة السلطة القضائية وخصوصياتها ومؤسساتها المتعددة تجعل الأمر أكثر تعقيدا بالمقارنة مع السلطة التشريعية. فعلى المستوى اللوجستي على الأقلّ، لم يكن من الممكن تطويع السلطة القضائية عبر غلق مؤسساتها ومحاكمها المتعدّدة وتطويقها بالأجهزة العسكرية كما كان هو الحال بالنسبة للبرلمان أو الهيئة المستقلة لمكافحة الفساد. كما أنّ طبيعة السلطة القضائية المتمثلة في جمهور قضاتها وتوزيع مؤسساتها وخصوصية نشاطها المرتبط مباشرة بالمواطن، جعل من مهمة تطويعها أمرا صعبا وطويل المدى. وهو ما اقتضى امتداد الصراع بين القضاة وسعيّد على مراحل متعددة طيلة الأشهر التي أعقبتْ قرارات 25 جويلية. ولم يكن تراجع قصر قرطاج عن ترؤّس النيابة العمومية إلا خطوة تكتيكية إلى الوراء، أعقبتها خطوات تدريجية واستراتيجية عدّة بهدف وضع اليد على القضاء وتسخيره لتحقيق غايات سياسية. تحقيق الهدفين المذكورين يمرّ أساسا عبر تجريد القضاء من استقلاليته والحطّ من سلطته وتضييقها. وهو ما اجتهدت السلطة القائمة لتحقيقه منذ 25 جويلية 2021. فمارست الرئاسة سياسات الشيطنة والتشويه لإضعاف

السلطة القضائية وتقبيح صورة القضاة لدى الرأي العام. كما حاولت إرغام النيابة العمومية على تنفيذ التعليمات واستنجدت بالقضاء العسكري[1] عند استحالة تحقيق المطلوب. هذا بالإضافة إلى أنّها لم تتردّد في ضرب المجلس الأعلى للقضاء[2]، المؤسسة المستقلة الضامنة لاستقلالية القضاة. كما مارست الرئاسة أيضا سياسة التخويف والترهيب عبر إعفاء 57 قاضيا[3] من دون محاكمة أو تحقيق ومن ثمّ عدم الانصياع لقرار المحكمة الإدارية[4] التي قضت بارجاعهم لمناصبهم. وانتهت هذه المساعي إلى تعديلات على مستوى النصوص القانونية وعلى رأسها الدستور الجديد[5] الذي كرّس تحويل السلطة القضائية إلى وظيفة مجرّدة من ضمانات الاستقلالية.

لم يمرّ السعي لوضع اليد على السلطة القضائية من دون مقاومة. بل تمّت مواجهته بآليات وأشكال مختلفة حسب مراحله وفاعليه. على المستوى الوطني، عارضتْ أطراف سياسية ومدنية عدّة قرارات سعيّد حول القضاء، ولكنّ المواجهة الحقيقية خاضها الحراك القضائي بقيادة هياكل قضائية ممثلة للقضاة بمختلف أسلاكهم. لقد تحوّل القضاء إلى جبهة مهمّة وحاسمة في معركة حماية المكتسبات الديمقراطية، لعب فيها الحراك القضائي دورا طلائعيّا في سياق تراجع رهيب وحملات تخوين وشيطنة للأصوات المعارضة واستقالة واسعة من جزء لا يستهان به من القوى الديمقراطية.

حرصت السلطة على نزع وزعزعة ثقافة الاستقلالية التي تمّ العمل على ترسيخها لمدة عشر سنوات، بالتوازي مع تفكيك المكاسب المؤسساتية والقانونية الضامنة لاستقلالية القضاء. لم يكن سهلا على سلطة 25 جويلية تطويع القضاء لخدمة أهدافها، إذ فرض

1. المفكرة القانونية (2022): تواصل المحاكمات العسكرية للمدنيين في تونس: إدانة عميد المحامين الأسبق عبد الرزاق الكيلاني، 20 ماي 2022.
2. محمد عفيف الجعيدي، (2022): القصر في مواجهة القضاء ... والديمقراطية في تونس، المفكرة القانونية تونس، 09 فيفري 2022.
3. أميمة مهدي، عزل القضاة من قبل سعيّد: مذبحة بسكاكين الداخلية، المفكرة القانونية تونس، 28 جوان 2022.
4. المفكرة القانونية، ملفّ القضاة المعفيين: بعد الانفراج بوادر أزمة جديدة، 16 أوت 2022.
5. كريم المرزوقي، دستور سعيّد: القضاء من سلطةٍ إلى وظيفةٍ أو وصفةٌ في نسف استقلال القضاء، المفكرة القانونية تونس، 07 جويلية 2022.

توجّه الرئيس مواجهة عسيرة مع الحراك القضائي. ولئن اختلفت المواجهات بين القضاة والسلطة وتعدّدت على مرّ تاريخ القضاء، إلاّ أنّ الحراك القضائي لسنة 2022 يعدّ استثنائيا لأسباب متعددة.

أوّلا، نشأ هذا الحراك في سياق تعطيل انتقال ديمقراطي أعقب ثورة غير مسبوقة في تاريخ البلاد، وفي إطار مقاومة لهيمنة الرئيس قيس سعيّد على السلط الثلاث. كما نشأ هذا الحراك في ظلّ مخاض عسير كان يعيشه القضاء عبر الانطلاق في مسارات تأديب ومساءلة لقضاة برتب متقدمة تعلّقت بهم تهم فساد وتواطِؤ في علاقة بقضايا فساد واغتيالات. وخلافا للمواجهات القضائية السابقة، نشأ هذا الحراك القضائي في ظلّ أزمة متعدّدة الأبعاد ألقت ظلالها على المؤسسات القضائية وفي ظلّ رأي عام وديناميّة مدنية نشيطة.

ثانيا، تمّ جرّ القضاة لخوض هذا الحراك تحت سياسة الضغط التي قادها سعيّد عبر الشيطنة غير المسبوقة للقضاة وعبر تشويه السلطة القضائية خلافا لما تمّ العمل به من قبل الأنظمة السابقة التي امتهنت الخطابات الرنّانة والشعارات الكاذبة حول استقلال القضاء ورفعة مكانة القضاة في الدولة.

ثالثا، لقد شكّل هذا الحراك الرافعة الأهمّ للفعل السياسي والحراك الديمقراطي بتلك الفترة. فبعد تحييد مختلف مكوّنات الحراك الاجتماعي النشيط، وبعد إحداث ارتباك غير مسبوق في صفوف منظمات المجتمع المدني وبعد إخماد شعلة الحراك السياسي، مثّل الحراك القضائي نقطة التقاء العديد من الفرقاء السياسيين والمدنيين وقاطرة المواجهة مع النظام الشعبوي.

رابعا، وعلى غرار المعارك القضائية السابقة، تمّ خوض هذه المواجهة بأدوات وأساليب نضالية جديدة لم يعرفْها القضاة من قبل، أبرزها إضراب الجوع. كما تمّت مقارعة النظام من قبل قضاة حاملين لمبادرات فردية من جهة ومن قبل هياكل قضائية متعددة تنسّق خطواتها فيما بينها من جهة أخرى. كما عرف الحراك حملات مساندة من قبل جهات وتيارات مختلفة من المجتمع المدني

والسياسي، كالاتحاد العام التونسي للشغل ونقابة الصحفيين وجمعية النساء الديمقراطيات، ومنظمات دولية وشخصيات وأحزاب سياسية.

لقد كان في الحراك القضائي لسنة 2022 تميّزٌ واضح من حيث سياقه وتطوّره وفاعِليه وخصوصا آثاره. فلا يمكن قراءة ما يقع من ارتداداتٍ على الحقوق والحريّات ومن تضييقات على العمل السياسيّ والانخراط بالشأن العامّ من دون فهم ذلك ونتائجه. ولا يمكن تحليل ما حلّ من إيقافات لمساجين سياسيّين وملاحقات لصحفيّين وحقوقيين ومحامين ونقابيّين وجمعيّات من دون العودة إلى حراك 2022 والوقوف على أهمّ مراحله وارتِداداته.

وبالنظر إلى أهمية هذا الحراك ومختلف خصوصياته ومميّزاته ومآلاته، ارتأينا أن نقوم بتوثيق مختلف محطّاته قصد التمكّن من تقديم قراءة معمّقة لهذا الحدث التاريخي الهامّ ليس فقط في مسار السلطة القضائية ومجتمع القضاء، بل أيضا في تاريخ الحركة الديمقراطية ومقاومة الاستبداد. وهدفنا من ذلك ليس فقط الإسهام في فهم هذه التجربة واستخلاص الدروس منها، بل أيضا الإسهام في فهم أسباب انتكاسة الديمقراطية في البلاد بعد 25 جويلية 2021 والعجز عن حماية مكتسبات الثورة.

وللقيام بذلك، اعتمدنا على منهجية تقوم على طرق بحثية مختلفة. فقد استعملنا في مرحلة أولى تقنية الملاحظة بالمشاركة عبر الحضور في مختلف التحرّكات التي نظّمها القضاة ومتابعتها مباشرة. وفي مرحلة ثانية، ارتأينا القيام بالبحث البيبليوغرافي للعودة على أهمّ ما كتب عن حراك القضاة موضوع الدراسة وعن تاريخ الحرَاكات القضائية علّها تقدّم مداخل لتحليل ودراسة الحراك الجديد. كما قمنا بتنظيم مقابلات فردية مع من استجاب لطلبنا من فاعلين مركزيين داخل الحراك وخارجه[6]. فقمنا بمقابلة القاضي

6. لم تتمكّن من إجراء مقابلات مع كلّ من القاضية مليكة المزاري رئيسة مجلس القضاء العدلي المنحلّ وإحدى القاضيات المعفيّات، والقاضية روضة القرافي الرئيسة الشرفية لجمعية القضاة التونسيين، والمحامية إيمان قزّارة وهي عضوة بهيئة الدفاع عن الشهيدين شكري بلعيد ومحمّد البراهمي، والقاضي فراس الوكيل وهو قاضي إداري.

يوسف بوزاخر رئيس المجلس الأعلى للقضاء المنحلّ[7]، والقاضي أنس الحمادي رئيس جمعية القضاة التونسيين[8]، والقاضي أيمن شطيبة رئيس نقابة القضاة التونسيين، والقاضي محمد عفيف الجعيدي وقد كان عضوا فاعلا طيلة الحراك القضائي[9]، والقاضي حمادي الرحماني وهو أحد القضاة المعفيين[10]، والقاضي المعفي «دون اسم» والذي طلب منا حجب اسمه، والمحامي عدنان العبيدي عضو الهيئة المديرة للجمعية التونسية للمحامين الشبان آنـذاك[11]، والمحامي كريم المرزوقي[12].

استنادا على كلّ هذه الأعمال البحثية، تقدّم هذه الورقة في قسم أوّل تاريخ الحراكات القضائية في تونس وأهدافها تطوّراتها وسياقاتها، علّنا نستشفّ خصائص حراك القضاة التونسيين بالاستناد على تجاربه السابقة. يهتمّ القسم الثاني بمسار الحراك عبر العودة على كلّ محطّات المواجهة بين القضاة والرّئيس. يهدف تفصيل كلّ مراحلها لتقديم قراءة معمّقة لكيفية تمكّن السلطة من إحكام قبضتها على السلطة القضائية.كما سيقدّم القسم الثالث قراءة لديناميّات الحراك، مواطن فشله ونجاحه والأسباب التي تقف خلفها، بهدف استخلاص دروس هذه التجربة التاريخية وتَقديم مفاتيح فهم تطوّر الأحداث وتَدافعها للقذف بالبلاد في هذا السياق المعقّد.

7. أجريت المقابلة بتاريخ 13 أكتوبر 2022.
8. أجريت المقابلة بتاريخ 24 نوفمبر 2022.
9. أجريت المقابلة بتاريخ 22 سبتمبر 2022.
10. أجريت المقابلة بتاريخ 02 نوفمبر 2022.
11. أجريت المقابلة بتاريخ 09 سبتمبر 2022.
12. أجريت المقابلة بتاريخ 12 سبتمبر 2022.

القسم الأوّل
تاريخ الحراكات القضائية: من المطالبة باستقلال البلاد إلى المطالبة باستقلال القضاء

إنّ الحراك القضائي الذي انطلق لمواجهة تدابير الرئيس سعيّد ليس الأوّل من نوعه في مواجهة هيمنة السلطة التنفيذية أو التصدّي لتطويع القضاء. فهو يندرج ضمن سيرورة وتاريخ من الحراكات والانتفاضات التي خاضتها أجيال قضائية مختلفة تعود لما قبل 2011 وتجد جذورها منذ بداية تشكّل أولى مؤسسات هذه السلطة. فقد تعلّقت تحرّكات القضاة بالأحداث التاريخية الوطنية، وتطوّرت من حيث الشكل والمضمون حسب التحوّلات الكبرى التي شهدتها البلاد.

1. فترة الاحتلال الفرنسي: «اليوم نحكم على الاستعمار بالاعدام»

وثّقت محكمة التعقيب بتقريرها السنويّ لسنة 2017 [13] تاريخ القضاء التونسي ونضالات القضاة التي تعلّقت باستقلاليتهم وبنُظم عملهم من جهة، وبالشّأن الوطني والحرية من جهة أخرى. وتكمن أهمية هذا التقرير في تطرّقه للمعارك التي خاضها القضاة قبيل الاستقلال

13. التقرير السنوي الأول في تاريخ القضاء العدلي الذي أعدّته محكمة التعقيب طبقا للفصل 115 من دستور الجمهورية التونسية لسنة 2014.

ومدى اندراجها أساسا في مقاومة الاحتلال الفرنسي حتى قبل سنة 1921. فقد كانت تلك السنة نقطة فاصلة من حيث تطوّر الحركة الوطنية ومطالبها كما تمّ خلالها إحداث وزارة العدل لأوّل مرّة في تاريخ البلاد.

وقد وثّقت تقارير الإدارة الفرنسية في المراقبات المدنية والعسكرية مقاومات قضائية عدة في مناطق مختلفة بالبلاد[14]، إذ تضمّنت اتهامات لقضاة عدة برفض تطبيق تشريعات سلطة الاحتلال، ومخالفة ما تمليه عليهم الإدارة الفرنسية ورفض التدخّل في أحكامهم. وعاقبت الإدارة الاستعمارية عدد من القضاة من أجل آرائهم السياسية واتهامهم بتحريض السكان ودعوتهم لمقاومة الاحتلال. وهو ما انجرّ عنه عزل العديد منهم كالقاضي محمد الصديق في باجة لتغييره دفتر القرعة العسكرية وإعاقة الإدارة الفرنسية على تجنيد التونسيين بجيشها. كما عُزل القاضي محمد الصالح بن عبد الجواد بقابس بعد اتهامه بالتنسيق مع أنصار الشيخ السنوسي الذين كانوا يُتّهمون بجلب وتجميع الناس لمحاربة قوات الاستعمار. وعُزل القاضي محمد زروق النفطي بأولاد سيدي عبيد لعدم موالاته لسلطة الاستعمار. وعُزل قاضي منطقة أولاد عون[15] الذي اشتكى منه العامل للوزير الأكبر، بعنوان التدخّل في النّوازل (أي القضايا) السياسية وفصلها دون تطبيق التشريع الفرنسي عبر نصب خيمته في السوق وتقبّله لشكايات الأهالي مباشرة. كما تمّت معاقبة أعضاء محكمة قفصة وسجن القاضي السنوسي بن عبد الرحمن وطلب عزله بعد اتهامه بإعاقة إدارة الاستعمار وتثوير السكّان ضدّها وتشجيعهم على المقاومة المسلّحة[16].

لم تقتصر مقاومة القضاة للاحتلال الفرنسي على بعض التحركات والانتفاضات الفردية، بل التحقوا أيضا بالحركة الوطنية وساهموا من

14. أنظر كتاب الشيباني بنبلغيث تحت عنوان «النظام القضائي في البلاد التونسية 1857 - 1921»، مكتبة علاء الدين صفاقس، 2002.
15. لم يقع ذكر اسم القاضي بالمرجع.
16. المصدر السابق، ص 408.

خلال مواقعهم بمواقف رافضة للمستعمر وداعية لمقاومته. ولقد مثّل ترؤّس القاضي العروسي الحداد[17] مؤتمر ليلة القدر المنعقد بـ23 أوت 1946، والذي طالبت فيه الحركة الوطنيّة، باختلاف روافدها السياسية والاجتماعيّة، بالاستقلال التامّ، إشارة دالّة على انخراط القضاة في الكفاح الوطني. وما كان في خطاب الحداد إلا تأكيد على هذه المساهمة. فقد عبّر عن موقف المجتمعين بالمؤتمر، المُطالب بالاستقلال، باستعماله للمعجم القضائي قائلا «اليوم نحكم على الاستعمار بالإعدام».

لم تتركّز مقاومة القضاة للاحتلال الفرنسي على الانخراط في المبادرات والتحركات الوطنية فقط، بل شملت أيضا المستوى القطاعي. فقد كان القضاة يرفضون تطبيق التشريعات الموضوعة من قبل السلطات الفرنسية، كما كانوا يطالبون بتأسيس المحاكم العدلية وتفويض الأحكام.

خلال سنة 1946، تأسّست الجمعية الودادية للحكام التونسيين التي تعلّقت مهامها الأساسية بالدفاع عن الأوضاع المادية للقضاة، عبر منح قروض للقضاة عند الانخراط والمرض ومنح إعانات فضلا عن تحقيق التضامن فيما بينهم والسعي للحصول على التحسينات التي تهمهم[18]. وإن انحصرت مهام الجمعية الودادية وفق نظامها الأساسي في تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للقاضي، فقد انخرطت أيضا في مخطّطات تنطلق من الشأن القطاعي لتسهم في الشأن الوطني. ومن أهم هذه المخطّطات، سعيها إلى تحقيق المساواة بين القضاة التونسيين والفرنسيين في الحقوق، وحماية اختصاص المحاكم التونسية من توسّع اختصاص المحاكم الفرنسية بتونس واسترجاع حق القاضي التونسي في رئاسة دائرة التعقيب بعد انتقالها إلى القضاة الفرنسيين آنذاك، وهو ما تمّ تحقيقه سنة 1948، بالإضافة لسعيها إلى إسناد خطة وكالة الدولة للتونسيين. كما

17. القاضي العروسي الحداد: كان يشغل منصب الرئيس للدائرة الجنائية بالعدلية حينذاك
18. الهادي سعيّد، «القضاء نضال ومسؤولية»، مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله للنشر والتوزيع، تونس 1998، ص 120.

ساهمت بصفة مباشرة في عدة مبادرات نضالية ضدّ الاستعمار، على غرار تأييدها سنة 1951 وزارة محمد شنيق خلال سفره إلى باريس للتفاوض مع الحكومة الفرنسية بشأن المطالب الأساسية للتونسيين، أو إرسالها برقية احتجاج قانوني حازمة إلى وزارة الخارجية الفرنسية إثر جوابها عن العريضة الوزارية المؤرخة في 31 أكتوبر 1951.[19] كما انخرط رئيس الوداية أيضا محمد بن عمار الورتتاني في العمل النقابي عبر دفاعه عن عموم العملة بعد انضمامه للجنة المكونة للجامعات العامة للموظفين والتي تندرج ضمن هيكلة الاتّحاد العام التونسي للشغل[20].

في ظلّ غياب وثائق تفصيلية ودراسات معمقة لعالم القضاة آنذاك ومحاور اهتمامهم وتفكيرهم، تؤكّد مثل هـذه الوثائق انخراط العديد من القضاة آنذاك بالشأن الوطني السياسي واهتمامهم به انطلاقا من موقعهم. ويشكّل انخراط هؤلاء القضاة بصفتهم في السعي لاستقلال وطنهم وتحقيق سيادته على أرضه وتحريره، مؤشّرا هامّا على اتساع رؤيتهم لدورهم كقضاة في علاقة بالمجتمع والدولة والسياسة. فعلى عكس الرؤية المحافظة لـدور القاضي المتمثلة في تطبيق القانون وحفظه، يتجاوز هؤلاء القضاة فضاء المحاكم لينخرطوا ليس فقط في الدفاع عن القضاء بل في مسائل وطنية سياسيّة تهمّ المجتمع وتمسّ كيان الدولة ومؤسساتها. وهي نقطة جوهرية سترتبط بكامل مراحل تاريخ القضاء التونسي وستمثّل نقطة الخلاف الأهمّ في حراك 2021-2022 كما سنبيّنه فيما بعد.

2. مرحلة حكم بورقيبة: القضاة الشبّان ينتفضون

لم تقتصر دائرة صراع القضاة ضدّ السلطة المهيمنة على الاستعمار فقط، بل اتّسع مفهوم الاستقلال الذي طالبوا به ليشمل وظيفتهم

19. وحيد الفرشيشي، «استقلال القضاة والتكتّلات الجماعية للقضاة في تونس»، من نزار صاغية (إشراف)، حين تجمّع القضاة: دراسة مقارنة لبنان، مصر، تونس، المغرب، الجزائر، العراق، 2009.
20. تقرير محكمة التعقيب لسنة 2017، ص 48.

وسلطتهم بعد تركيز الدولة الوطنية ومؤسّساتها وتوحيد القضاء[21]. فبعد استقلال البلاد سنة 1956 وإلى حدود قيام الثورة التونسية سنة 2011، خاض القضاة معارك جديدة تحت عنوان استقلال القضاء. ولعلّ أهمّ مؤشّر على هذا التحوّل، هو ما قامت به ودادية الحكّام في سنة 1955 بتنقيح أهداف الجمعية المضمّنة بنظامها الأساسي لتفيد بأنّها تسهر «على تحقيق استقلال القضاء وحصانة القاضي والدفاع بكل الوسائل المشروعة على مصالح القضاة الأدبية منها والمادية» ومن ثمّ انضمامها إلى الاتحاد العالمي للقضاة سنة 1961. ومنذ الظفر بالاستقلال التامّ، بدأت بوادر عدم الاعتراف باستقلالية القضاء كسلطة من طرف نظام بورقيبة. فتمّ، خلال مناقشة الدستور في المجلس القومي التأسيسي، التخلّي عن الصياغة الأولى للفصل 65 التي تقضي بأنّ «القضاء سلطة مستقلة يباشرها قضاة لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون»، وتعويضها بصيغة «القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون». وهو ما تمّ تأكيده أيضا خلال المداولات في مداخلة الباهي الأدغم، كاتب الدولة للرئاسة آنذاك، الذي صرّح «بأننا (أي أعضاء المجلس) صرنا نبحث في أشياء وهمية: السلطة القضائية سلطة مستقلة تمارسها المحاكم، فأين هي (هذه السلطة) وأين وجودها؟»[22].

تمّ إذا، منذ السنوات الأولى لبناء الدولة الوطنية، استعمال عباءة «استقلال القاضي» لإخفاء رفض التسليم باستقلالية السلطة القضائية وعدم فصلها عن السلطة التنفيذية. أصرّ النظام البورقيبي على بسط نفوذه على كلّ المؤسسات حديثة العهد، وعلى تطويع القضاء لقمع السياسيين المعارضين، وهو ما تمّ تحقيقه بالخصوص عبر المحاكم الاستثنائية التي اعتمد عليها هذا النظام طيلة فترة حكمه. من جهة أخرى، تميّزت الفترة التأسيسيّة بولادة النظام القضائي الجديد على مستوى المؤسسات والتشريع، على يد السلطة التنفيذية وعلى رأسها

21. بعد إحراز الاستقلال، تمّ توحيد القضاء عبر دمج المحاكم الشرعية ومحاكم الأحبار في المحاكم القضائية التونسية سنة 1956 وإلغاء المحاكم الفرنسية سنة 1957 واستيعاب اختصاصاتها.
22. وحيد الفرشيشي، «استقلال القضاة والتكتّلات الجماعية للقضاة في تونس»، سبق ذكره.

وزارة العدل، في ظلّ إمساك حكومة بورقيبة بسلطة التشريع بين أوت 1956 إلى غاية انتخاب مجلس الأمة في نوفمبر 1959، وهو ما سهّل عملية وضع اليد عليه. فقد عرفت تلك الفترة توحيد القضاء وتوْنسته عبر إلغاء المحاكم الشرعية (للمسلمين) ومحاكم الأحبار (لليَهود) والمحاكم الفرنسية وتوريث اختصاصاتها للمحاكم العدلية التونسية. كما عرفت أيضا زخما على مستوى التشريع فتمّ إصدار العديد من النصوص القانونية في فترة قصيرة. وقد كان التحدّي الأوّل في تلك الفترة هو تكوين قضاة أكفّاء من التونسيين يواكبون النسق السريع للتشريع لتطبيقه ويحسّنون إدارة المحاكم حديثة العهد. لقد شهدتْ الخمس عشرة سنة الأولى التي أعقبت الاستقلال تكوين القضاء التونسي وبناءه شيئا فشيئا «كهيكل» (كما عبّر عنه القاضي صالح الطريفي) غير مستقلّ عن الهياكل الأخرى للدولة، عبر أوامر رئاسيّة[23]. إذ لم يتمّ إصدار القانون الأساسي المتعلّق بالقضاء وتنظيمه إلاّ في سنة 1967 ليقرّ واقعا موجودا خاصة فيما يتعلّق بعمل المحاكم ورُتب القضاة وكيفية نقلتهم من قبل المجلس الأعلى للقضاء الذي يقوم رئيس الجمهورية بترأّسه وينوبه في ذلك وزير العدل. لقد نجحت فترة الستينات في بناء نظام قضائيّ فعّال على المستوى التقنيّ ولكنّه تابع ومقيّد فيما يخصّ الاستقلالية وتحقيق العدالة. وهو ما تجلّى في إقامة المحاكم الاستثنائية في مناسبات عدّة لتصفية الخصوم والمعارضين لسلطة الحاكم المستبدّ. نظام قضائي جديد يقوم على قضاة حديثي التكوين بامتيازات مادية ضعيفة. وهو ما ساهم في تنشيط التحرّكات المطالبة بتحسين الأوضاع المادية والمعنوية للقضاة وظروف عملهم.

في هذا الإطار، تعزّز المشهد القضائي بهيكل تمثيلي إضافي عبر تأسيس جمعية القضاة الشبّان سنة 1971 والتي اعتمدت على أسلوب أكثر جرأة ومواقف أكثر حزما في علاقتها مع السلطة حينذاك بالمقارنة مع الجمعية الودادية للحكّام. وقد تأسّس هذا الهيكل على

23. شهادة القاضي صالح الطريفي المضمّنة بكتاب «مهنة القضاء والمحاماة بين الاستقلالية والتدخّل السياسي (1956 - 2010)»، منشورات مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات، أكتوبر 2012.

خلفية أسباب عدة. فقد ساهم تعويل نظام بورقيبة على كبار القضاة في بسط نفوذه وسلطته في إهمال المحاكم وبقية مجتمع القضاء. وهو ما أدّى لإحداث شرخ بين كبار القضاة الذين ينتمون للنظام (كان للقضاة الحقّ في الانتماء للحزب الحاكم إلى حدود سنة 1974) بالإضافة لانتمائهم للودادية، وبين القضاة المنتمين لفئات عمرية شابّة حديثي التخرّج. كما تأثّروا بالحراك السياسي الذي تميّز به ذلك السياق (بداية طرح المسألة الديمقراطية والتداول على السلطة) وكذلك الحراك الطلابي الذي عمّ الجامعات. وهو ما جعلهم يبحثون عن هيكل تنظيمي جديد يمثّلهم فأسّسوا جمعية القضاة الشبّان.

برزت أوجه الاختلاف أساسا في التوجهات والقضايا التي تمّ الاهتمام بها. فظهر ذلك مثلا فيما يتعلّق بالمطالب الاقتصادية والاجتماعية للقضاة. فلقد أنجزت جمعية القضاة الشبان أوّل توقّف عن العمل في المجال القضائي يوم 26 ماي 1976، ودشّنوا بذلك شكلا احتجاجيّا لم تشهده البلاد من قبل في هذا المجال[24]. كما قرّرت الجمعية خلال جلستها العامة المنعقدة يوم 11 جوان 1977، إمهال السلطة عشرة أيام للاستجابة لمطالبها مع التهديد بالإضراب يوم 21 جويلية في حال لم تردّ على ذلك[25].

ورغم الاختلاف الواضح في استراتيجيات التعامل مع السلطة وفي كيفية اتخاذ المواقف منها، إلا أنّ الدفاع عن القضاة جمع الهيكليْن التمثيليّين. فقد قامت الجمعيّتان بالتنسيق فيما بينهما من أجل بلوغ الأهداف المشتركة. فأعدّتا على سبيل المثال مقترحا مشتركا للإصلاحات القضائية وقَدّمتاه لوزير العدل سنة 1978. كما ناقش أعضاء الجمعيتين مبدأ دمجهما بجمعية واحدة منذ سنة 1983، قبل أن يتخلوا عن الفكرة نظرا لعدم فائدة التوحيد ما دامت الجمعيتان تعملان في نطاق الانسجام والتكامل، وهو اتجاه سيُعاد النظر فيه لاحقا. ففي ظلّ تواصل سياسة إخضاع السلطة القضائية

24. صفحة محطات في تاريخ الجمعية، بالموقع الالكتروني لجمعية القضاة التونسيين.
25. وحيد الفرشيشي، «استقلال القضاة والتكتّلات الجماعية للقضاة في تونس» من مؤلف جماعي تحت عنوان «حين تجمّع القضاة» (دراسة مقارنة لبنان، مصر، تونس، المغرب، الجزائر، العراق) بإعداد نزار صاغيّة، 2005، ص155.

لهيمنة النظام الحاكم وما انجرّ عنه من تهميش للقضاة ومطالبهم الاقتصادية والاجتماعية، وفي ظلّ تواصل انتداب القضاة المتخرّجين حديثا من الجامعات التونسية التي كانت تشهد حركية سياسية نشيطة منذ نهاية الستينات، أخذ حراك القضاة أشكالا وتعبيرات جديدة أكثر صداميّة. وفي ظلّ عدم تلبية هذه المطالب وتردّي الوضع العام بالبلاد خصوصا مع تأزّم الوضع الاقتصادي والمالي في أوّل الثمانينات نتيجة الأزمة العالمية لديون دول الجنوب، نفّذ القضاة إضرابا يومي 10 و11 أفريل 1985 بدعوة من جمعية القضاة الشبّان. دفع الإضراب النظام إلى معاقبة الجمعية، عبر حلّها بقرار من وزير الداخلية، وأعضائها الذين تعرّضوا لعقوبات تأديبيّة بالعزل والإيقاف عن العمل يوم 18 ماي 1985. لقد كان للتنكيل بالقضاة من أجل آرائهم ومطالبهم وقع في صفوف القضاة. ومع تغيّر الأوضاع على الساحة السياسية بعد انقلاب 7 نوفمبر 1987 وتوفير هامش من الحريات في السنوات الأولى التي أعقبته، اختار القضاة بعد إجراء استفتاء فيما بينهم إعادة هيكلة الجمعية الودادية للحكّام، وتوسيع مجالسها وتمثيليّتها بهدف إدماج التيار الثائر المنتمي سابقا لجمعية القضاة الشبّان وتوجّهاته صلب هيكل ممثل موحّد. وتمّ بذلك إطلاق تسمية جمعية القضاة التونسيين على الجمعية القديمة وتنقيح قانونها الأساسي في بداية سنة 1990.

3. مرحلة حكم بن علي: انتفاضة جمعية القضاة والانقلاب ضدّها

خلافا لنظام بورقيبة، اختار النظام الجديد التخلّي عن المحاكم الاستثنائية[26]، للإيهام باحترام كاذب للحقوق والحريات. فاعتمد على أساليب أقلّ وضوحا للتدخّل بالقضاء وانطلق في إحكام قبضته على القضاء العاديّ عبر اتباع خطوات مدروسة واستراتيجية لعلّ أهمّها إلغاء أهمّ منصب بالهيكل القضائي حينها ألا وهو منصب

26. قانون عدد 79 لسنة 1987 تعلّق بإلغاء محكمة أمن الدولة.

الوكيل العام للجمهورية. خلافا لنظام بورقيبة الذي اعتمد على بعض القضاة وأكبرهم لتشكيل المحاكم الاستثنائية وتسليطها على المعارضين، توجّه نظام بن علي لبسط نفوذه على القضاء العاديّ وهو ما تطلّب وضع مسار آخر لاستتباع القضاة. وعليه، تمّ تحسين الظروف المادية للقضاة خصوصا بعد الانتعاش الاقتصادي النسبيّ الذي شهدته سنوات التسعينات. كما تمّ تمكين إطاراته من سيارات إدارية وبناء مقرات محاكم جديدة وتجهيزها. وتمّ تأسيس المعهد الأعلى للقضاء، الذي صدر القانون المحدث له بعد أشهر من إضراب جمعية القضاة الشبان في 1986، بهدف معلن هو السعي إلى «تحسين كفاءة القضاة»، وآخر خفيّ هو التحكّم بتكوينهم والمواصفات التي تشكّل القاضي التونسي. وقد تواصل الحطّ من وضعيّة القضاء وتوريطه في منظومة الاستبداد بتونس، لينشأ نموذج جديد طاغي هو «القاضي المنسجم»[27] أي القاضي الذي يملأ المساحة العظمى ما بين القاضي الخاضع والقاضي الثائر. يتحرّك القضاة المنسجمون داخل المربّع الذي رسمتْه السلطة لهم منذ تكوينهم، فلا يُسائِلون حدوده وارتباطه بدورهم المجتمعي الذي يضطلعون به ويحظون بهامش مرن للمناورة والتفاوض مع السلطة المتحكّمة. فلا يدخلون بذلك لخانة الطاعة أو العصيان وإنّما يقفزون بين عروض السلطة بخيارات تحترم القواعد المؤسساتية وهي بذلك لا تتّسم بالحدّة وتقضي بتحصيل بعض الامتيازات المهنية.

في موازاة ذلك، تنامى في الدول الديمقراطية مفهوم استقلالية السلطة القضائية وعلاقتها ببقية السلط ومراكز النفوذ بالحكم. كما تطوّرت ممارسة القضاة لحريّتهم في التعبير وتدخّل هياكلهم التمثيلية بالشؤون «السياسية» وهو ما أثّر بطريقة غير مباشرة على تطوّر الرؤية السياسية للسلطة القضائية ومكانتها في أنظمة الحكم.

مرحلة وضع اليد على القضاء التي رافقت كامل حكم بن علي، تخلّلتها بعض المواجهات القضائية. ولعلّ أهمّها المعركة الفردية

27. سامر غمرون ونزار صاغية، «القضاء العربي في زمن الاستبداد - قضاة تونس ومصر بين قواعد المهنة وضرورات السياسة»، المفكرة القانونية، 2016.

التي قادها القاضي مختار اليحياوي. ففي سنة 2001، وجّه القاضي اليحياوي رسالة مفتوحة لبن علي منتقدا فيها وضعية القضاء ومستنكرا الوصاية التي فُرضت عليه والضغوط المسلّطة من قبل النظام على القضاة لتكريس خضوعهم ومناديا برفع اليد عنه وإتاحة الحريّات الدستورية. تسبّبت انتفاضة القاضي المنفردة في إحالته على مجلس التأديب وعزله ومنعه من السفر، وهو ما حرّك حملات مساندة واسعة من الحقوقيين والمتابعين على المستوى الوطني والـدولي. لم تكن انتفاضة القاضي بمعزل عما كان من دينامية في النظام القضائي ككلّ ومزاجه العام. فبعد مضي سنوات التسعينات التي اتّسمت بالتنكيل بالتيار الإسلامي وأنصاره، وسّع نظام بن علي دائرة القمع لتشمل المعارضين من التيارات اليساريّة والقوميّة عبر إخضاعهم لمحاكمات سياسيّة جائرة. أعـدم النظام بذلك ليس فقط أحزاب المعارضة، بل الحياة السياسية الحزبية وما قد يتخللها من حيوية. وهو ما قد يفسّر في جانب ما، انتقال النقاش السياسي إلى المجال القضائي/الحقوقي، وحصر المعارضة للنظام في دائرة استقلال السلطة القضائية. فانتقل الصراع السياسي إلى دوائر المحامين والقضاة، وهو ما يشبه في أوجه عدّة ما حدث بخصوص الحراك القضائي لسنة 2022 وهو ما سنبيّنه في الأجزاء اللاحقة.

لقد كان في تحوّل الوجهة السياسية للشأن القضائي أوجه عدة لم تتشكّل في شكل تيارات استقلالية معادية للنظام بشكل واضح ولكنّها كانت تبدو في شكل أحداث متفرّقة لها أثر أشبه بدبيب النّمل. فقد تميّزت تلك الفترة بانتخاب المحامي البشير الصيد كعميد للمحامين في عهدته الأولى سنة 2001 (وهـو محام عُـرف آنـذاك بانتمائه السياسي للتيار القومي وبدفاعه عن المعارضين السياسيين بشتى اختلافاتهم: إسلاميين ويساريّين وقوميين). كما عرفت تلك الفترة خروج حمّة الهمامي ورفاقه من العمل السرّي ومحاكمتهم بعد صدور أحكام ثقيلة غيابيّة ضدّهم سنة 1999 [28]، وتأسيس المجلس

28. محمد شريف، «محاكمة حمة الهمامي: النظام فقد رشده»، مقال في swissinfo، فيفري 2002.

الوطني للحريات بتونس سنة 1998 الذي لم يعترف به النظام وقام بِهرسلة مؤسسيه خصوصا في بداية الألفية الثالثة.

في ظلّ تصاعد بطش النظام ضدّ معارضيه والتحرّك اللافت للفاعلين في المجال القضائي، تمّت انتخابات جمعية القضاة لسنة 2004 لتصعد قائمة القضاة الذين عُرفوا بِعدم موالاتهم للنظام وبِمواقفهم واتجاهاتهم التي وإن لم تأخذ أشكالا بطولية قبيل الانتخابات إلاّ أنّها لم تكن منسجمة مع النظام وإدارته خصوصا[29]. وقد تزامنت انتخابات المكتب التنفيذي للجمعية مع تقديم الحكومة مشروع تنقيح للقانون المنظّم للقضاء. لم تُمكّن الجمعية من الاطّلاع عليه وعلى التقرير الخاص به ولم يتمّ تَشريكها أو الأخذ بتَوصِياتها عند صياغته. فقد تعلّقت مقترحات الجمعية أساسا بتركيز المجلس الأعلى للقضاء على أساس الانتخاب وليس التسمية وعلى تكليفه حصريّا بنقلة القضاة وحركتهم وجعلها مقترنة برضاهم وطلبهم وهو ما رفضته وزارة العدل[30]. انطلقت المواجهة بين الجمعية والسلطة أشهرا معدودة بعد إتمام تنصيب المكتب التنفيذي الجديد للجمعية الذي رفض وزير العدل استقبال أعضائه رغم محاولاتهم المتكررة خلافا للعرف الجاري[31]. بدأت المواجهة بمناسبة المحاكمة السياسية للمحامي محمد عبو، المنتمي لحزب المؤتمر من أجل الجمهورية والمجلس الوطني للحريات في تونس، وكذلك لمركز استقلال القضاء في تونس الذي أنشأه القاضي المعزول مختار اليحياوي، على خلفية نشره مقالا يندّد بدعوة أرييل شارون لحضور قمة مجتمع المعلومات[32]. في صورة مشابهة لمحاكمة القاضي مختار اليحياوي، حظيت محاكمة عبو بمتابعة دولية وبدعم هامّ من المحامين الذين تجمّعوا بالمحكمة وتعرّضوا لبطش البوليس المنتشر بأَرجائها. استنكرتْ جمعية القضاة آنذاك

29. سامر غمرون ونزار صاغية، «القضاء العربي في زمن الاستبداد - قضاة تونس ومصر بين قواعد المهنة وضرورات السياسة»، المفكرة القانونية، 2016.
30. المصدر السابق.
31. المصدر السابق.
32. هيومن رايتس ووتش، «تونس: السجن لمحام على خلفية مقال ظهر على الانترنت وانتقد الحكومة»، 29 أفريل 2005.

الاعتداءات البوليسيّة في بيان شديد اللهجة بالنظر إلى ذلك السياق القمعي، يقطع مع سياسة التملّق والانسجام التي تمّ تطبيقها من قبل. فعاقبت السلطة الجمعية عبر تطويع القانون لتعطيل عملها وغلق مقرّها ووقف مكتبها التنفيذي وتسليط نقل تعسّفية على أعضائه. لم يلتجئ النظام إلى حلّ الجمعية وحظر نشاطها، كما فعل مع جمعية القضاة الشبان سنة 1985. وإنّما قام بحسم المواجهة عبر إحداث شغور بمكتب الجمعية بعد نقلة أعضائه وتعطيل أعمال الجمعية ومن ثمة تطويع القانون عبر تنصيب لجنة مؤقتة لتصريف أعمال الجمعية وسحب الثقة من مكتبها المنتخب، الذي بدوره أعلن مقاومته لهذا الانقلاب وتمسّك بارساء الهيئة «الشرعية» التي استمرّت في تنظيم اجتماعاتها والإعلان عن مواقفها[33].

4. مرحلة ما بعد الثورة: تناقضات النقابة والجمعية في مخاض الانتقال الديمقراطي

بعد اندلاع الثورة واستقرار ملامحها عبر مغادرة رأس النظام للبلاد، دخلتْ تونس شعبا ومؤسسات مرحلة جديدة قلبتْ موازين الحكم فتقدّم فيها ضحايا الأمس كفاعلين جدد على الساحة وتخلّلتها بالتالي معارك ضروس مع الفاعلين القدامى الذين تمسّكوا بالدفاع عن مصالحهم ومراكزهم. على المستوى القضائي، شهدتْ أولى أيام الثورة عودة أعضاء جمعية القضاة المعاقبين، المتمسّكين بشرعيّتهم لإدارة الجمعية وصولا إلى استردادهم لمقرّها بالمحكمة عبر خلع بابها. طالب مناضلو الجمعية باستقلالية السلطة القضائية وبلعب دور داخل مؤسسات الانتقال الديمقراطي عبر المشاركة مثلا بالهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة وقبل ذلك مجلس حماية الثورة، وحملوا شعار تطهير القضاء. إلا أنهم اصطدموا بمقاومة القضاة المنسجمين وغيرهم من القضاة «المهنيين» الصامتين

33. وحيد الفرشيشي، «استقلال القضاة والتكتّلات الجماعية للقضاة في تونس» من مؤلف جماعي تحت عنوان «حين تجمّع القضاة» (دراسة مقارنة لبنان، مصر، تونس، المغرب، الجزائر، العراق) بإعداد نزار صاغيّة، 2005، ص 167.

الذين كانوا يخافون شعار التطهير بذريعة عدم التشهير ويرفضون ما اعتبروه ممارسة للسياسة باسم القضاة. لقد أحدثت انتفاضة الشارع ودخول البلاد في نسق جنوني من التغيير غير المرتقب، رجّة وسط المؤسسات وفاعليها وخصوصا في صفوف القضاة. فتبعا لعودة القضاة المقصيّين قبل الثورة واستِردادهم لجمعية القضاة ومطالبتهم بتطهير القضاء، اتّجه عشرات القضاة لتأسيس هيكل تمثيلي جديد هو نقابة القضاة التونسيين. وبغضّ النظر عن الفكرة السائدة حـول التفاف القضاة الأكثر انسجاما مع نظام بن علي بالنقابة ومدى صحّتها، فقد اعتمدت النقابة استراتيجية مختلفة في التعامل مع السلطة خلال السنوات اللاحقة، برزت في مجمل المنعطفات القضائية، وبالأخصّ الحراك القضائي منذ سنة 2022.

بعدئذ، سيتوالى تأسيس هياكل قضائية بتسميات مختلفة: اتحاد القضاة الإداريين (في أكتوبر 2011) واتحاد قضاة محكمة المحاسبات (في ماي 2015)، وجمعية القضاة الشبان (في مارس 2015) وجمعية القاضيات التونسيات (في نوفمبر 2016). وفي حين حصل إنشاء هذه الهياكل بدوافع وغايات مختلفة، إلا أن عملية التأسيس بدت دائما بشكل من الأشكال بمثابة منافسة مباشرة لجمعية القضاة التي طالما تمسّكت بشرعيتها التاريخية (أقدم جمعية) والتمثيلية (ممثلة لكلّ الأسلاك القضائية). لكنّ المنافسة الأهمّ كانت في سلك القضاء العدلي، وهو الأكثر عـددًا، بين الجمعية والنقابة. تمّ خوض هذه المنافسة تحت عناوين عدة وبالاعتِماد على اختلاف استراتيجيات الهيكلين وتوجّهاتهما. فقد تمسّكت الجمعية بـأداء دور هامّ في الفترة الانتقالية، بالاستناد إلى تاريخها النضالي ضدّ النظام الاستبدادي وبالارتِكاز على رؤيتها لدور القاضي المنفتح والمساهم في الشأن العامّ وموقعه في مجتمعه. بالمقابل، تمسّكت النقابة بالتصوّر التقليدي لدور القاضي، المتحفظ والرافض للخوض في السياسة لما تفرضه الوظيفة القضائية من ضوابط لا يمكن تجاوزها حسب تصوّرها، وعدم تجاوز سقف المقاومة الناعمة للنظام الاستبدادي، أي من

داخل المهمة القضائية وما تفرضه من حدود[34].

لقد ساهم تباين الرؤيتين السياسيّتين التي حملتهما كل من النقابة والجمعية للسلطة القضائية ولاستقلاليّتها في ظلّ نظام ديمقراطي، في تشكيل ملامح التجاذبات التي عاشتها السلطة القضائية طيلة سنوات الانتقال الديمقراطي. ففيما ساهمت هذه التعددية في فتح المجال للخوض في شؤون السلطة القضائية وابتعادها شيئا فشيئا عن ثقافة التحفّظ والكتمان بهدف تقريبها من الرأي العام والمجتمع، كان لهذا الاختلاف وقع في بطء ترسيخ استقلالية القضاء وفي إضعاف السلطة القضائية، خصوصا عند امتحانها بعد 25 جويلية 2021 وذلك رغم أهمية ما تمّ إنجازه بعد الثورة.

لقد تميّزت فترة الانتقال الديمقراطي في تونس بتحقيق مكتسبات عدة طالب بها القضاة منذ سبعينات القرن الماضي. فتمّ تكريس استقلالية السلطة القضائية بدستور 2014 في الفصل 102 عبر التنصيص صراحة بـ «القضاء سلطة مستقلة تضمن إقامة العدل، وعلوية الدستور، وسيادة القانون، وحماية الحقوق والحريات» وبالتمييز بينها وبين استقلالية القاضي التي تمّ التنصيص عليها في فقرة ثانية بـ«القاضي مستقل لا سلطان عليه في قضائه لغير القانون». وتمّ تركيز المجلس الأعلى للقضاء (بعضوية متعددة أي لا يقتصر فقط على القضاة)، غالبيّة أعضائه منتخبون، والاعتماد عليه حصريّا في ضبط الحركة القضائية من جهة وفي ترقية القضاة وإخضاعهم للمساءلة والتأديب من جهة أخرى. هذا بالاضافة إلى إصدار القانون المنظّم لمحكمة المحاسبات، وإحداث تغيير جذري على مستوى الخصوصيات الديمغرافية للقضاء. فقد تمّ، منذ 2011 إلى حدود 2022، تجديد ما يقارب 60 % من الجسم القضائي[35] عبر عمليّات انتداب متتالية لشابّات وشبّان عُرفوا بـ «قضاة ما بعد الثورة» (لم

34. سامر غمرون، «القضاة التونسيون بين السلطة والجمعية والنقابة: ماذا تعلمنا التعددية التمثيلية داخل الجسم القضائي؟»، المفكرة القانونية، جانفي 2021.

35. معلومات قدّمها القاضي يوسف بوزاخر، رئيس المجلس الأعلى للقضاء السابق خلال محاورته من قبل المفكرة القانونية - تونس في تاريخ 13 أكتوبر 2022.

يعرفوا بذلك القضاء وممارساته زمن الاستبداد ولم يعتادوها). كما ساهم ذلك في إحداث تغيير جندريّ على مستوى الجسم القضائي، إذ بلغت نسبة القاضيات قرابة 50 % من مجموع عدد القضاة[36].

ولئن كانت هذه الإصلاحات على أهمية بالغة لتركيز أسس السلطة المستقلة، إلاّ أنّ غياب إصلاحات أخرى وتأخّر إنجاز تغييرات على مستوى العمل القضائي بشتّى مؤسّساته ساهم في تأزيم الوضع وتوتيره. فعلى سبيل المثال، لم يتمّ تركيز المحكمة الدستورية، كما لم تتمّ ملاءمة التشريعات مع أهمّ مكتسبات دستور 2014، خصوصا المجلّة الجزائيّة. كما لم يتمّ التطرّق على سبيل المثال للقانون الأساسي للقضاة، أو للنصوص المنظمة لعمل المحاكم (المدنية أو العسكرية)، أو للقانون المنظّم لعمل التفقدية وبالتالي فكّ ارتباطها مع وزارة العدل. بقيت حصيلة المنجز غير كافية بالمقارنة مع المأمول لما شاب هذا المسار من تعثّر وتجاذبات طغى عليها في أحيان عدة الطابع السّياسوي. فلم تسلم السنوات الماضية من نزاعات بـدأت أساسا مع إرسـاء هيئة القضاء العدلي التي خاضت صراعات عدة مع السلطة التنفيذية. كما عرفت عدة محطات لعلّ أهمّها عند انتخاب المجلس الأعلى للقضاء وضرورة إنهاء مهام هيئة القضاء العدلي. هذا بالاضافة لأزمة 2012 حين تمّ إعفاء 82 قاضيا بقرار أحادي من وزير العدل آنذاك، نور الدين البحيري. تمّ اللجوء للمحكمة الإداريـة لإبطال قـرارات الإعفاء كما جوبه هذا التدخّل السافر في استقلالية القضاء برفض واسع من عموم القضاة. حدّة الرفض الذي أثارته هذه السابقة، لم تؤثر على ما يبدو على تحديد الخطوط الحمراء لتدخّل السلطة التنفيذية التي عادت بعد عشر سنوات، بعد احتكار الرئيس سعيّد للسلطة، لتعتمد الممارسة نفسها لنسف من يشكّل خطرا عليها ولتقويض استقلالية السلطة الوحيدة التي كانت قادرة على مجابهة تغوّلها واستبدادها.

36. المفكرة القانونية، «بطاقات قضائية من دفاتر إحصائية لم تُقرأ»، العدد 20 من مجلة المفكرة القانونية - تونس بعنوان «قضاء تونس في زمن الياسمين»، جانفي 2021.

القسم الثاني
سياق المواجهة ومحطاتها

مثّلت محاولة وضع اليد على القضاء وتطويعه ركنا أساسيا لاستكمال وضع اليد على كلّ السلطات وإرساء حكم الفرد من دون أي منافس أو رقيب. اصطدمتْ هجمة السلطة التنفيذية بمقاومة قضائية تتشبّث بشروط الاستقلالية، فتشكّلت مواجهة طويلة بين السلطة والقضاة مرّت بمراحل عدّة وشهدت استخدام وسائل وآليات مختلفة. سنحاول في هذا الجزء، تقديم أهمّ مراحل المواجهة التي تمّ خوضها على مدى أشهر عدّة وقراءة أهمّ الأحداث التي دارت حولها. كما سنحاول تقديم أهمّ المتدخلين والفاعلين في هذه المواجهة وتحليل أهمّ ما تمّ تحقيقه والمبادرة به في ظلّ المراحل المختلفة. كما سنتطرّق لأهمّ الآليات والأساليب التي تمّ اعتمادها في هذه المواجهة إن كان من قبل السلطة أو القضاة.

1. قبيل المواجهة: أزمة خانقة تحيط بالسلطة القضائية

لم تكن المواجهة بين القضاة وسعيّد مرحلة عرضيّة أو محطّة مُسقطة. كما لم تكن لهذه المواجهة أن تحدث من دون أن تتوفّر شروطها الموضوعية وأهمّها السياق العام الذي شهدته البلاد بعد قرارات 25 جويلية وقبلها على وجه الخصوص. فقد كانت تونس بصفة عامة والمؤسسة القضائية بصفة خاصة، في تلك الفترة، تخوضان مرحلة دقيقة لم تشهداها من قبل على المستوى الصحي والتنظيمي والسياسي. فيكفي استحضار الأحداث المتعلقة

بالسلطة القضائية التي وقعت قبل شهر من تاريخ 25 جويلية لتعقّل الصراع الدائر في تلك المرحلة والـذي أضعف من موقف القضاة ومؤسساتهم فيما بعد ومكّن سعيّد من الإجهاز عليها.

على المستوى الصحّي، شهدت المحاكم تعطيلا وارتباكا كبيرا في عملها. فنظرا للواقع الصعب الـذي فرضه تفشّي وبـاء كوفيد19- بالمحاكم ووفاة وإصابة عدد من القضاة في ظلّ عدم تركيز وزارة العدل أيّ بروتوكول صحي في قصور العدالة، اتخذت المحاكم قرار إيقاف العمل وغلق أبوابها. كما أقرّ فيما بعد المجلس الأعلى للقضاء إجراءات عمل جديدة. ارتباك عمل المحاكم انجرّ عنه تأخير مضاعف على مستوى فضّ ملفّات المواطنين والاستجابة لمطالبهم. وهو ما زاد من تأزيم الوضع المتردّي بالمحاكم. فقد اتّسم عمل هذه الأخيرة بطول إجراءات التقاضي وضعف الموارد البشرية بالمؤسسات القضائية وصعوبة التنسيق بين مختلف الأطراف والمؤسسات وعدة نقاط ضعف أخرى. هذا بالإضافة إلى استتباعات الإضراب الذي خاضه القضاة في ديسمبر 2020 والذي امتدّ على خمسة أسابيع بدعوة من نقـابة القضاة، للمطالبة بتحسين ظـروف العـمل والـزيادة في الأجور وما تسبّب فيه من تأخّر في تناول الملفات القضائية.

على المستوى الأمني، تواصلت اعتداءات البوليس على المواطنين بـعـد حملة إيـقـافـات طـالـت حـوالي 2000 شـابّ عـلـى خلفية الاحتجاجات الشعبية التي شهدتها بداية 2021. وفي شهر جوان، تمّ توثيق اعتداء وحشي من قبل أعـوان البوليس على شاب قاصر قاطن بالحيّ الشعبي «السيجومي». تسببت المشاهد الصادمة لتعرية القاصر من قبل البوليس وضربه وسحله أمام العموم وهو ملقى عـلـى قـارعـة الطريق في انتشار موجة غضب شعبيّة وفي إدانة جماعية واسعة. وهو ما دفع البرلمان التونسي والعديد من الأحـزاب والمنظمات إلى إصـدار بيانات لإدانـة هذا الانتهاك. كما تسبّبت مشاهد الاعتداء الوحشي في استفزاز المواطنين الذين عبّروا عن غضبهم خصوصا في الشوارع وعبر وسائل التواصل الاجتماعي

وطالبوا القضاء بالتحرّك لمحاسبة المعتدين والتصدّي للإفلات من العقاب الذي يتمتّع به أعوان البوليس. لقد ساهمت هذه الحادثة وغيرها من الاعتداءات التي بقيت من دون محاسبة أو فصل، في تجديد التشكيك بحياد القضاء وقدرته على حماية الحقوق والحريات واتّهامه باتّباع سرعات مختلفة في فضّ الملفّات بصفة تفضيلية لصالح الدولة والبوليس.

على المستوى السياسي، كانت الأجواء مشحونة جدّا قبيل الانقلاب فيما يتعلّق بعلاقة الفاعلين السياسيين فيما بينهم وبعلاقة سعيّد بالسلطة التشريعية خصوصا بعد رفضه إصدار قانون المحكمة الدستورية وعدم استقباله للوزراء الذين تمّ التصويت لهم لأداء اليمين. كما ظهرت علامات التوتّر في علاقة بالقضاء الذي زُجّ به للحسم في الخلافات السياسية وشكّل بالتالي أحد محاور الصراع. فقد شهدت بداية شهر جوان اعتصام نواب عن حزب قلب تونس وحركة النهضة (الأحزاب الحاكمة آنذاك) أمام مقر القطب القضائي والمالي على خلفية قرار التمديد في فترة الإيقاف التحفظي لنبيل القروي (رئيس حزب قلب تونس) في خصوص ملفّ فساد وإضراب هذا الأخير عن الطعام احتجاجًا على عدم إطلاق سراحه. إضراب النواب أمام مكتب قاضي التحقيق أثار غضب القضاة ودفع جمعية القضاة لإصدار بيان أدانت فيه هذه السابقة الخطيرة واعتبرت فيه أنّ «احتلال مكاتب القضاة من السياسيين وقيادة حملات الضغط والتهديد المباشرين عليهم» يمسّ بأمنهم الشخصي وبأمن القطب القضائي ويُخلّ بسير القضاء واستقلاليته.

لم يقف تداخل التشريعي بالقضائي عند هذا الحدّ خلال ذلك الشهر. فبعد اعتداء النائب المستقلّ الصحبي سمارة بالعنف المادي على النائبة عبير موسي (رئيسة الحزب الدستوري الحرّ) تحت قبّة البرلمان وأمام عدسات الكاميرات يوم 30 جوان 2021، طالب العديد من المنظمات والحقوقيين والسياسيين بالتدخّل العاجل من قبل النيابة العمومية واعتبار النائب المذكور في حالة تلبّس وهو ما يحتّم رفع

الحصانة عنه وبداية الإجـراءات القضائية. ولكنّ النيابة العموميّة ارتـأت غير ذلـك معللة بـأنّ التعهّد التلقائي غير ممكن وأنّ عبير موسي لم تقدّم أية شكاية في الغرض. من جهة أخرى، أعلن الناطق الرسمي باسم المحكمة الابتدائية بتونس 1 تقدّم رئيس البرلمان راشد الغنوشي بشكاية ضدّ نواب الحزب الدستوري الحرّ بمجلس النواب بعنوان تعطيل حرية العمل بالمجلس النيابي. كما طالب في الشكاية بتدخّل القوّة العامّة لفضّ اعتصام نواب الكتلة. لم تستجِبْ النيابة لهذا الطلب ولكنّها أحالت الشكاية على إحدى الفرق الأمنية لتولّي الأبحاث. وهو ما أثار جدلا كبيرا حول طلب فضّ الاعتصام بالقوّة العامّة وما يتحتّم عنه من دخول القوات المسلّحة للمجلس النيابي والتعامل مع نواب يتمتّعون بالحصانة. كما انتقد العديد ردّة فعل النيابة العمومية واتهمها آخرون بالكيل بمكيالين فيما يتعلّق باختلاف تجاوبها مع الحادثتين. في كلتا الحالتين، تمّ جرّ الصراع السياسي الحزبي إلى ضفّة السلطة القضائية التي لم تحسن تقدير خطورة هذا الصدام وانعكاساته عليها إذا لم تُحسن إدارته.

تشابك الشؤون القضائية بالأزمة السياسية لم ينحصر فقط على مستوى قضية نبيل القروي فقط بل ارتبط بالأخصّ بقضية الشهيدين شكري بلعيد ومحمد البراهمي اللذيْن تمّ اغتيالهما سنة 2013 ولم يصدر أيّ حكم قضائي في شأنهما. فقد شكّل ملفّ الشهيدين وجها آخر للصراع السياسي خصوصا بعد إنهاء تقرير التفقدية التابعة لوزارة العدل حول بعض القضاة الذين ارتبطت أسماؤهم بقضايا فساد (على رأسهم الطيب راشد، رئيس محكمة التعقيب، وهو في أعلى منصب قضائي، بشبهة التدخل الفاعل في قضايا ضريبية وديوانية) أو بتُهم التواطؤ والتلاعب بالملفات القضائية لصالح جهات سياسية (البشير العكرمي، وكيل الجمهورية السابق بالمحكمة الابتدائية تونس 1، الذي كان قبل ذلك قاضي التحقيق في ملفّ اغتيال شكري بلعيد والـذي اتهمته هيئة الدفاع عن الشهيدين بالتلاعب بالملف

القضائي وطمس حقائق بالتنسيق مع حركة النهضة[37]). في هذا الخصوص، شهد شهر جوان 2021 إنهاء أعمال الأبحاث التي أجراها المجلس الأعلى للقضاء في ملفي القاضيين البشير العكرمي والطيب راشد. على إثر ذلك، تمّ تحديد موعد جلستيْهما التأديبيّة والتي حضرها البشير العكرمي فتمّ الاستماع له، وتغيّب عنها الطيب راشد فتمّ تأخير الجلسة المخصّصة له ليوم 16 جويلية. انضاف هذا التغيّب إلى سلسلة من المناورات التي قام بها الرئيس الأول لمحكمة التعقيب للتهرّب من المحاسبة أمام شبهات الفساد التي طالته، والتي أثارها حينها وكيل الجمهورية البشير العكرمي. وإزاء هذه المحاولات، نشأ حراك داخل قضاة محكمة التعقيب ثمّ توسّع ليشمل قضاة آخرين، اصطلح على تسميته بـ«القضاة الموقّعين». حاول «القضاة الموقّعون» (والذين ناهز عددهم 45 قاضيا وقاضية) خوض معركة نزاهة القضاء من الداخل ولكن في تواصل مع الرأي العامّ، فطالبوا بتنحّي الطيب راشد من منصبه حفظا لصورة القضاء، وفضحوا مختلف المناورات، وشدّدوا الضغط على المجلس الأعلى للقضاء ليقوم بدوره، متحرّرين من الحسابات والضوابط التي تحكم عادةً عمل الهياكل التمثيلية للقضاة.

في الأثناء، قام محامو القائمين بالحقّ الشخصيّ في قضيتي الشهيدين المصطلح على تسميتهم بـ«هيئة الدفاع عن الشهيدين» بالتصعيد. فاتّهمت هيئة الدفاع المجلس الأعلى للقضاء بتبييض البشير العكرمي خلال ندوة صحفية عقدتها بتاريخ 29 جوان وأعلنت بداية نشر مقتطفات من تقرير التفقدية العامة. وهو التقرير الهامّ الذي لم يتمّ نشره لا من قبل وزارة العدل ولا من قبل المجلس الأعلى للقضاء والذي تضمّن أعمال التفقدية من بحث وسماعات وخصوصا الرّدود التي قدّمها كل من القاضيين المذكورين فيما يخصّ الشبهات التي تعلّقت بهما والاتهامات التي وجّهها كل منهما للآخر. مع تأخير

37. أنظر الحوار الذي أجرته المفكرة مع القاضي البشير العكرمي والذي تناول مختلف الاتهامات الموجهة له: "المفكرة القانونية" تحاور القاضي بشير العكرمي: حين كشف البحث تورط مسؤول قضائي بالفساد تم نقلي، جانفي 2021.

البتّ في الملف التأديبي للبشير العكرمي خلال الجلسة التأديبية لغرّة جويلية، إلى تاريخ 12 جويلية (قصد مراسلة المتفقّد العامّ وطلب إرفاق مؤيّداته حسب نصّ بيان المجلس الأعلى للقضاء)، واصلت هيئة الدفاع ضغطها عبر نشر فيديوهات عدة على مواقع التواصل الاجتماعي، لفضح ما أسمته «محاولات إنقاذ البشير العكرمي من المحاسبة بتدخّل مباشر من قبل راشد الغنوشي (رئيس حركة النهضة)». كما شرعت في نشر مقتطفات، من تقرير التفقدية العامة، تهمّ ملفّ بشير العكرمي على صفحتها الخاصة بتواريخ 05، 07، 09، 13، 19، 22 و24 جويلية 2021 [38].

رغم صدور قرار مجلس القضاء العدلي القاضي بإيقاف البشير العكرمي عن العمل وإحالة ملفّه فورا إلى النيابة العمومية بتاريخ 13 جويلية 2021، واصلت هيئة الدفاع حملة الضغط عبر نشر فيديوهات لبعض أعضائها لشرح ملفّهم وعبر تنظيم لقاء مع مديرة مكتب المفوضيّة الساميّة لحقوق الإنسان بتونس[39] وتقديم شكاية للمقرّر الخاصّ باستقلال القضاء والمحاماة. كما تقدّمت أيضا بشكاية ضدّ وزيرة العدل آنذاك، حسناء بن سليمان، يوم 22 جويلية متّهمة إياها بإخفاء ملفات وعدم مدّ المجلس الأعلى للقضاء بالشكايات التي تقدّمت بها هيئة الدفاع في علاقة بملفّ البشير العكرمي لتعطيل النظر في شأنها بالجلسات التأديبية.

هكذا كانت الأجواء الخانقة بالبلاد والقضاء قبيل الانقلاب. ففي ظلّ انتشار الوباء وتهديد شبح الموت للملايين من التونسيين الذين كانوا يعيشون تحت وطأة الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية وعجز الحكومة عن مساعدتهم، كانت الأطراف السياسية المتنازعة تدفع بأزماتها للسلطة القضائية وتَستجلبُها وتُحكّمها قصد ضرب

38. الصفحة الرسمية لهيئة الدفاع عن الشهيدين على منصّة الفايسبوك تحت عنوان «هيئة الدفاع عن الشهيدين شكري بلعيد ومحمد براهمي».

39. شاركت هيئة الدفاع في هذا اللقاء رفقة ممثلين عن أربع منظمات (الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات، النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين والمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية).

خصومها من جهة[40]، ومن أجل التضليل والهروب من المسؤولية إزاء تدهور الأوضاع من جهة أخرى. لكنّ السلطة القضائية وفي مقدمتها المجلس الأعلى للقضاء لم تُحسن قراءة الأوضاع السياسية ولم تحسن تقدير مدى حساسيتها وخطورتها عليها. وهو ما ساهم في إضعافها وإخراجها في صورة تتنافى تماما مع انتظارات المواطنين وآمالهم المعلّقة عليها كطوق نجاة قادر على حسم النزاعات وإنهاء حالة الفوضى.

في الأثناء، جاءت الإجابة من قصر قرطاج لتعصف بالجميع.

2. محطات المواجهة لنشوء سلطة 25 جويلية

لم يكن يوم 25 جويلية 2021 يوما عاديا في تاريخ تونس الحديث وإن لم تنبئ ساعاته الأولى بذلك. فقد بدأ التونسيون اليوم الحارّ جدّا، الذي يوافق الذكرى 64 لعيد الجمهورية، بموجة فرح إثر فوز السبّاح التونسي الشاب أحمد الحفناوي بميدالية ذهبية في الألعاب الأولمبية. من ثمّ، تواصلت أحداث ذلك اليوم، بِخروج عدّة مظاهرات بجهات مختلفة من البلاد كالعاصمَة وصفاقس وتوزر وسوسة، تمّ الحشد لها بدعوة من قبل عدة صفحات على الفايسبوك لأشخاص ذوي هوية سياسية غير معلومة ومن قبل ما عُرف بالمجلس الأعلى للشباب وهو تنظيم لا وجود قانوني له ولا يُعرف ممثلوه[41].

وفي حين شكّك السياسيون بمدى جدية هذه الدعوة للتظاهر ومدى استجابة الشارع لها، خصوصا في غياب أي مساندة لها من قبل المنظمات والأحزاب المعارضة، خرج آلاف المتظاهرين رافعين عدة شعارات أهمّها إسقاط النظام وحلّ البرلمان. واجهوا في العاصمة أعوان البوليس الذين أغلقوا عدة شوارع ومنعوا المتظاهرين من

40. مهدي العش، «القضاء الجزائي كساحة جديدة للمعارك السياسية: الأسباب عديدة، والجميع خاسرون»، العدد 20 من مجلة المفكرة القانونية - تونس بعنوان «قضاء تونس في زمن الياسمين»، جانفي 2021.
41. كريم المرزوقي، «25 جويلية.. يوم استثنائي حمّال دلالات كثيرة»، العدد 23 من مجلة المفكرة القانونية - تونس بعنوان «زلزال ديمقراطية فتية»، نوفمبر 2021.

الوصول إلى مقرّ المجلس النيابي. وفي المناطق الأخـرى، كانت المظاهرات أكثر عنفًا. فقد شهدت اقتحام مقرات لحزب حركة النهضة والحزب الدستوري الحرّ وحرق مُحتوياتهم.

أمّا في قصر قرطاج، فقد كانت الأوضاع تبدو من الخارج عادية في الساعات الأولى من ذلك اليوم. فقد استهلّ سعيّد أعماله بتهنئة الحفناوي المتحصّل على الميدالية الذهبية. ومن ثمّ، أشرف على موكب ترقية وتوسيم لعدد من الإطارات الطبية وشبه الطبية ينتمي بعضهم لقوات الجيش. ولكنّ المفاجأة الكبرى حصلت في ساعة متأخرة، حيث تمّ نشر فيديو لاجتماع طارئ لعدة قيادات عسكرية وأمنية يترأسه سعيّد الذي أعلن عن اتّخاذه عدة تدابير استثنائية «في كنف الشرعية الدستورية» بهدف الحفاظ على أمن البلاد وضمان السير العادي لدواليب الدولة، حسب تصريحه. وتمثّلت أهمّ هذه القرارات في:

1. تجميد عمل واختصاصات مجلس نواب الشعب لمدّة 30 يوما،
2. رفع الحصانة البرلمانية عن كلّ أعضاء البرلمان،
3. إعفاء رئيس الحكومة هشام المشيشي من مهامه،
4. تولي السلطة التنفيذية كاملة بمساعدة حكومة يرأسها رئيس حكومة سيقوم بتعيينه فيما بعد،
5. ترؤس النيابة العمومية.

مثّل الإعلان رجّة غير مسبوقة في البلاد، تمّ استقبالها بهبّة شعبية مرحّبة بـالـقـرارات، بينما استقبلتها النخبة السياسية والحقوقية بانقِسامات واختلافات عدة على مستوى القراءة وردة الفعل عليها. فما تمّ اعتباره انقلابًا وخروجًا عن النصّ الدستوري بالنسبة لبعض الأحـزاب والجمعيات وأساتذة القانون، كان يُمثّل فرصةً ومسارا تصحيحيّا وعملاً وطنيا بالنسبة للبعض الآخر. بينما تمسّك آخرون بعدم جدوى معارضة هذه القرارات التي حظيَتْ بالاحتفاء الشعبي وعدم الانخراط في الدفاع عن المجلس النيابي الذي فقد الدعم

والشرعية الشعبية وانتظار انجلاء الغموض الذي يُحيط بقرارات سعيّد ونواياه الدفينة لتعقّل الخطوات التي يجب اتخاذها. ورغم تذبذب المواقف وضعفها إزاء هذه القرارات واختلاف القراءات حول مدى احترامها لمقتضيات الدستور، عبّرتْ العديد من المنظمات والأحزاب عن قلقها[42] إزاءها وطالبت بتوفير جملة من الضمانات تحترم الحقوق والحرّيّات وتحافظ على التجربة الديمقراطية ومسارها.

وقد شكّلت قرارات 25 جويلية نقطة البداية لعملية وضع اليد ليس فقط على السلطة التشريعية والتنفيذية وإنّما أيضا على السلطة القضائية. تمّ العمل على إخضاع القضاء على مراحل عدّة، انطلاقا من محاولة وضع اليد على النيابة العمومية، مرورا بشيطنة القضاة وحلّ المجلس الأعلى للقضاء وختاما بإعفاء عشرات القضاة ودسترة «الوظيفة القضائية» وإنكار السلطة. جوبه هجوم السلطة بحراك قضائي شهد تطوّرا تصعيديّا طيلة هذه المراحل، ليشكّل بذلك واحدة من أهمّ جبهات المقاومة لسلطة 25 جويلية.

محاولة وضع اليد على النيابة العمومية: خطوة إلى الوراء

بعد الإعلان عن قرارات 25 جويلية وخصوصا قرار ترؤّس النيابة العمومية، غابت ردود أفعال أغلب الهياكل التمثيلية للقضاة. فلم تُعلن كلّ من نقابة القضاة التونسيين (التي لم تصدر موقفها من التغيرات السياسية إلّا في حدود 13 أوت، أي تقريبا بعد ثلاثة أسابيع من قرارات 25 جويلية) وجمعية القاضيات التونسيات، واتحاد القضاة الإداريين واتحاد قضاة دائرة المحاسبات، عن مواقفهم من ذلك القرار. وعليه، انفردت جمعية القضاة التونسيين بدعوة سعيّد لاحتِرام الضمانات التي يقتضيها النظام الديمقراطي من تفريق بين

42. أميمة مهدي، «مواقف المنظمات المدنية في تونس: اختلاف في تأويل النصّ واشتراك في الخوف على الحريات»، المفكرة القانونية، 18 أوت 2021.

السلط كما تمسّكت باستقلال النيابة العمومية وعلى ضرورة النأي بها وبالقضاء عموما عن كل توظيف سياسي[43].

وقد تم التراجع لاحقا عن إعلان ترؤّس النيابة العمومية في خطاب الرئيس، من دون الإفصاح عن أسباب ذلك. إذ لم يتم تضمين القرار الخامس في البيان المكتوب الذي وقع نشره على صفحة الرئاسة بالفايسبوك، وبالأخصّ في الأوامر الرئاسية المنشورة بالرائد الرسمي. المؤكّد أنّ هذا التراجع كان نتيجة لضغوطات عدة. فقد واجه هذا القرار معارضة المجلس الأعلى للقضاء والعديد من المنظمات والسياسيين والمتابعين خصوصا من الخارج. فقد قام سعيّد، يوم 26 جويلية، بلقاء القاضي يوسف بوزاخر، رئيس المجلس الأعلى للقضاء، والقاضية مليكة المزاري، رئيسة مجلس القضاء العدلي، والقاضي عبد الكريم راجح، نائب رئيس مجلس القضاء الإداري. وقد أفاد القاضي بوزاخر في المقابلة التي أجريناها معه في إطار هذه الدراسة[44] بأنهم عبّروا، خلال اللقاء الذي دعاهم إليه سعيّد، عن معارضتهم لهذا القرار معلّلين ذلك بأنّ أعمال النيابة العمومية وتنظيمها تخضع للنصوص القانونية وأنّ القضاء مستقلّ عن السلطة التنفيذية. وهو ما عبّر عنه المجلس الأعلى للقضاء علنا في بيانه المقتضب الذي وقع نشره بذات اليوم وهذا نصّه:

«التقى وفد عن المجلس الأعلى للقضاء متكون من رئيس المجلس ورئيسة مجلس القضاء العدلي ونائب رئيس مجلس القضاء الإداري، اليوم 26 جويلية 2021 رئيس الجمهورية بدعوة منه.

وتمّ التأكيد خلال اللقاء على استقلالية السلطة القضائية وضرورة النأي بها عن كلّ التجاذبات السياسية وأن القضاة مستقلون ولا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون ويضطلعون بمهامهم في نطاق الدستور والقانون في حماية الحقوق والحريات وأن النيابة العمومية جزء من القضاء العدلي يتمتع أفرادها بنفس الحقوق

43. جمعية القضاة التونسيين (2021). بيان، بتاريخ 27 جويلية 2021.
44. تمّت المقابلة يوم 13 أكتوبر 2022 في إطار العمل البحثي لهذه الدراسة.

والضمانات الممنوحة للقضاء الجالس ويمارسون مهامهم في نطاق ما تقتضيه النصوص القانونية الجاري بها العمل.»

أثار موقف المجلس الأعلى للقضاء، وتركيز البيان على النقطة المتعلقة بالنيابة العمومية فقط، قراءات مختلفة خصوصا في صفوف القضاة. فهناك من اعتبر الدفاع عن استقلالية النيابة العمومية فقط خطوة غير كافية بالمقارنة مع أهمية الأحداث، مطالبين أيضا بالتصريح بعدم دستورية ما قام به سعيّد وعدم صحّة تأويله لنصّ الدستور خصوصا في غياب المحكمة الدستورية. بينما اعتبر صفّ آخر من القضاة بأنّ المجلس الأعلى للقضاء لا يتمتّع بصلاحية النظر في مدى دستورية قرارات الرئيس وأنّ النيابة العمومية قد تُصبح تحت إمرته بحكم الواقع إذا ما أسند لنفسه مهام وزير العدل بالإنابة، في ظلّ عدم تنقيح مجلة الإجراءات الجزائيّة لملاءمتها مع ما اقتضاه دستور 2014 في هذا الجانب. تذبذب الساحة القضائية كان شبيها بتردّد المنظّمات وبعض السياسيين الذين اكتفى جلّهم بالدعوة لاحتِرام استقلالية النيابة العمومية من دون الخوض في الدور الذي كان يُمكن أن تؤديه السلطة القضائية لإيقاف مشروع سعيّد بتعلّة النأي بها عن الصراع السياسي. تململ وخوف عمّقه غياب مواقف الهياكل التمثيلية للقضاة فيما عدا جمعية القضاة التونسيين التي لم تكتفي بالدفاع عن استقلالية النيابة العمومية بل عرّجت على ضرورة التمسّك بالفصل بين السلط كركيزة للنظام الديمقراطي، وقد أثبتت الأحداث التالية صحّة قراءتها السياسية لما كان يحصل واستباقها للمعارك التي ستدور في المرحلة القادمة.

الوضع تحت الإقامة الجبرية: اتحاد القضاة الإداريين يفضح الضغوط على المحكمة الإدارية

لم يدم تراجع سعّيد في الجولة الأولى من المواجهة طويلا. فبعد تنظيم ندوة صحفية لهيئة الدفاع عن الشهيدين بتاريخ 28 جويلية وجّهت خلالها اتهامات مباشرة لحركة النهضة ورئيسها في علاقة

بجرائم الاغتيالات وإدارة الجهاز السري، تمّ الإعلان عن وضع البشير العكرمي تحت الاقامة الجبرية من قبل وزارة الداخلية بتاريخ 30 جويلية من دون إعلام المجلس الأعلى للقضاء بذلك ومن دون أي تدخّل قضائي في القرار، وذلك من خلال اللجوء إلى تطبيق الأمر عدد 50 لسنة 1978 المنظم لحالة الطوارئ. هنا أيضا تفرّدت جمعية القضاة التونسيين في استنكار القرار من خلال توجيهها مراسلة للمجلس الأعلى للقضاء مؤكّدة أنّ تجاوز صلاحيات المجلس عند تطبيق الإقامة الجبرية على القضاة ومحاسبتهم من شأنه أن يرسي مناخ خوف وترهيب في صفوف القضاة ممّا يؤثّر حتما على دورهم في حماية الحقوق والحريات.

امتدّ العمل بعد ذلك بآلية الوضع تحت الإقامة الجبرية بموجب قرارات إدارية لتشمل العديد من السياسيين والقضاة وكبار الموظفين، وهو ما دفع العديد منهم لتقديم شكايات لدى المحكمة الإدارية ضدّ وزير الداخلية. وإذ مثّل لجوء ضحايا هذه القرارات إلى القضاء قصد الدفاع عن حرية التنقّل، أوّل امتحان لإحدى مؤسسات السلطة القضائية، وتحديدا المحكمة الإدارية فيه، فإنه شكّل أيضا منطلقا لمواجهة قضائية جديدة تولاّها اتحاد القضاة الإداريين هذه المرة. بدأت هذه المواجهة بتصريح القاضية رفقة مباركي (رئيسة اتحاد القضاة الاداريين) بأنّ المحكمة الإدارية تتعرض لضغوطات عديدة خلال دراستها لهذه الشكايات. كما أعقبها بيانات وتصريحات منددّة بهذه الانتهاكات من قبل عدة منظمات (كالرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان والنقابة الوطنية للصحفيين والجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات والمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية وجمعية النساء التونسيات للبحث حول التنمية وجمعية القضاة التونسيين).

كما سُجّل صدور بيان موقّع من قبل 45 قاضيا وقاضية يستنكر هذه الإجراءات المقيّدة للحرية. مبادرة القضاة «الموقّعين» لم تكن الأولى من نوعها. فقد سبق لهذه المجموعة أن وقّعت على بيانات أخرى

متعلّقة بمعركة «نزاهة القضاء» طيلة الأشهر السابقة لـ 25 جويلية 2021 كما سبق بيانه. لن يُصدر القضاة «الموقّعون» بعد ذلك بيانات أخرى بل سيلتفّون حول الجمعيّة في بقية المواجهات لمعاضدة جهودها. ورغم هذه الاعتراضات، رفض الرئيس الأول للمحكمة الإدارية مطالب إيقاف تنفيذ قرارات الإقامة الجبرية، مؤيدًا إجراءات السلطة ومخالفًا فقه القضاء الإداري الذي استقرّ على عدم شرعيّة هذه القرارات والأساس القانوني الذي تستند له (الأمر عدد 50 لسنة 1978 المنظّم لحالة الطوارئ). وقد شكّلت قرارات المحكمة الإدارية صدمة في صفوف الحقوقيين والقضاة، كما أثارت سخرية العديد من المتابعين خصوصا بعد رفع عدد من هذه الإجراءات من قبل وزارة الداخلية أياما قليلة بعد صدور قرار المحكمة. وهو ما قد يكون دليلا على أهمية تأثير حالة الرفض والاستنكار التي عبّرت عنها أطراف عدّة في تراجع السلطة وإن كان بصفة نسبيّة.

صدور الأمر 117: لحظة اللاّحراك

لم يمضِ سوى شهرَيْن على إعلان 25 جويلية، حتّى أصدر قيس سعيّد الأمر الرئاسي[45] عدد 117 في 22 سبتمبر 2021 الذي أطاح بدستور 2014 وقدّم من خلاله تنظيما جديدا للسلط واستحوذ بمقتضاه على السلطة التشريعية والتنفيذية كاملة. فمكّن سعيّد نفسه من صلاحية سنّ القوانين عبر نشر مراسيم بكافة الاختصاصات حتى تلك المتعلقة بتنظيم العدالة والقضاء ونصّب نفسه الرئيس الوحيد للسلطة التنفيذية (خلافا لدستور 2014 الذي جعلها برأسين). حصّن سعّيد سلطته التشريعية بإقرار عدم قابلية مراسيمه لأيّ وجه من الطعون كما نصّ على أنه يتواصل العمل بتَوطئة الدستور وبالبابَيْن الأول والثاني منه، وبِبعض الأحكام الأخرى ما لم تتعارض مع أحكام هذا الأمر الرئاسي. وهو بذلك قلبٌ للقواعد القانونية وهرميّتها وإعلاء للأمر 117 على حساب دستور البلاد الذي تمّ إعداده والتصويت عليه

45. أمر رئاسي عدد 117 لسنة 2021 مؤرّخ في 22 سبتمبر 2021 يتعلق بتدابير استثنائية.

من قبل مجلس تأسيسيّ منتخب. بالاضافة لكلّ ما سبق، ألغى سعيّد بصريح نصّ هذا الأمر الرئاسي الهيئة الوقتية لمراقبة دستورية مشاريع القوانين، المؤسسة الوحيدة التي كان بإمكانه أن يطوّر صلاحياتها وأن يجعلها رقيبة لكلّ أعماله لو كان حريصا على خلق سلطة توازن سلطته وتمنعه من الاستبداد. كما أفصح، في ذات الأمر الرئاسي، عن نيّته القيام بتعديلات متعلقة «بإصلاحات سياسية»، تمّ تتويجها فيما بعد بطرح دستور جديد انفرد بإعداده.

بعد استحواذ سعيّد المطلق على السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، بات من الجليّ أنّ المرحلة المقبلة ستدور حول ما تبقّى من مؤسسات للحكم وبالتالي حول السلطة القضائية وصلاحياتها. ولكن، رغم خطورة الأمر الرئاسي المذكور ورغم وضوحه في علاقة بمشروع سعّيد وما يمثّله من خطورة على السلطة القضائية واستقلالها، لم تعبّر الهياكل التمثيلية القضائية، بدون استثناء، عن أيّ موقف كان من أحكامه، كما لم يصرّح المجلس الأعلى للقضاء عن أيّ رأي فيما يخصّ السلط المنتزعة وإيقاف العمل بالدستور خاصة في علاقة بالباب المتعلّق بالسلطة القضائية.

لقد صمتت المؤسسات القضائية والهياكل التمثيلية للقضاة أمام السقوط المدوّي لدستور 2014 ومؤسساته ليس فقط عبر امتناعها عن إبداء موقفها ممّا كان يحصل، ولكن أيضا من خلال امتناع المحكمة الإدارية عن النظر في الطعون المقدمة على أنظارها على الأمر 117. فقد أعلن الناطق الرسمي باسم المحكمة الادارية، يوم 25 نوفمبر 2021، عن تلقّي المحكمة ما لا يقل عن 15 طعنا، منها ما تعلق بعدم شرعية الأمر 117 برمّته، ومنها ما تعلّق ببعض أحكامه. ولكن ولحدود كتابة هذه الأسطر، لم تُصرّح المحكمة الإدارية بأيّ حكم في هذه الطعون ولم تُعلن عن أيّ قرارات فيما يخُصّها. في الأثناء، نظرت المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في عريضة الدعوى التي رفعها، يوم 21 أكتوبر 2021، المحامي إبراهيم بلغيث، ضد الجمهورية التونسية وأصدرت حكما يقضي بإلزام الدولة

التونسية بإلغاء الأمر الرئاسي عدد 117 والأوامر الرئاسية المتعلّقة بإعفاء الحكومة وتعليق اختصاصات مجلس نواب الشعب. كما دعتْ فيه الدولة التونسية للعودة إلى الديمقراطية في أجل سنتيْن من تاريخ تبليغها بالحكم واتخاذ كافة الإجراءات الضرورية في غضون ذلك لإرساء المحكمة الدستورية وإزالة كافة العوائق القانونية التي تحول دون ذلك.

أمّا في خصوص جمهور القضاة، فباستثناء بعض الأصوات التي رُفعت بصفة فردية لمعارضة قرارات سعيّد ونصوصه القانونية، لم نوثّق تعبيرات أو تحرّكات جماعية مناهضة لهذا الأمر أو مدافعة على دستور 2014. لم يكن الجسم القضائي استثناء، بل أنّ بعض الأجسام الأخرى، ومنها المحاماة، انخرطت بعميدها ومؤسساتها في مسار الرئيس، وهي التي تحمل تقاليد المواجهة السياسيّة للسلطة.

قد يبرّر صمت الجسم القضائي بواجب التحفّظ أو موازين القوى السياسيّة واتّساع التأييد الشعبي للرئيس، وضرورة عدم «تسييس» القضاء أو رميه في خندق الصراع السياسي. ولكنّه يعكس أيضا ضعف التشبّث بالقيم الديمقراطية ونقص الوعي بالدور المفصليّ الذي يقع على عاتق النخب والمؤسسات عموما، والسلطة القضائية بالأخصّ، في الدفاع عن الديمقراطية والحريات ودستور البلاد. وهي حالة عامّة لدى القسم الأكبر من النّخب، لم تقتصر على القضاة.

في الأثناء، كان الرئيس يمضي في ملاحقة خصومه ومعارضيه باسم «المحاسبة». فتعدّدت المحاكمات السياسيّة، التي مرّ جلّها عبر القضاء العسكري. إذ لم تجد ضغوط الرئيس، خلال الأشهر الأولى بعد 25 جويلية 2021، استجابة كافية من الجهاز القضائي. بل تعدّدت الشهادات حول «مقاومة سلبيّة» للتعليمات، عجّلت مرور الرئيس إلى السرعة القصوى في مسار إخضاع القضاء. لقد ساهم خيار تفادي التصدّي المباشر من طرف القضاء بمحاكمه ومؤسّساته وهياكله التمثيليّة لمشروع الرئيس، بصرف النظر عن مبرراته الواقعيّة وعن السياق العامّ في تلك الفترة، في تعبيد الطريق أمام سعيّد لمزيد

احتكار السلطة. فكانت الفريسة القادمة لا محالة هي القضاء نفسه.

3. الإطاحة التدريجية بالمجلس الأعلى للقضاء

لعلّه يجب التذكير بأسباب تركيز سعيّد على المجلس الأعلى للقضاء، ولماذا مثّلت الإطاحة به محطة هامة في الاستراتيجية العامة لتغيير نظام الدولة ومؤسساتها. إذ أنّ المجلس الأعلى للقضاء لا يمثّل المؤسسة المنتخبة الممثلة للقضاة فقط. بل هو حجر الزاوية الذي تتركّز عليه استقلالية السلطة القضائية وأحد شروطها. يختصّ المجلس حصريّا بإدارة المسيرة المهنية للقضاة وهو بذلك يتولّى تنظيم نُقل ورُتب القضاة ويحصّنهم من آليات الضغط عليهم وهو ما يمنحهم استقلالية هيكلية ضامنة لاستقلاليتهم الوظيفية. ففي استقلالية المجلس عن السلطة التنفيذية وعن أيّ تدخّل خارجيّ، حماية للقضاة من أيّ تنكيل أو تهديد قد يأتي من السلط الأخرى، بما يساهم في استقلالية قرارهم وقدرتهم على القيام بدورهم المفترض في حماية الحقوق والحريات. وبالعودة إلى التاريخ المظلم للقضاء في تونس، ندرك مدى أهميّة ضمان استقلالية هذا المجلس الذي تمّ تطويعه آنذاك من قبل نظام بورقيبة وبن علي ومُورس من خلاله ترهيب عموم القضاة وعقاب «المتمرّدين» منهم بالنقلة التعسّفية. وهي آليّة تنكيل وترهيب ضاربة في القِدم رغم التنصيص على منعها منذ دستور 1861 أي قبل بداية الاستعمار[46]. لم يخرج سعيّد إذًا عن التكتيكات القديمة التي انتهجتها الأنظمة المستبدّة السابقة لوضع اليد على القضاة الذين يملكون مفاتيح السجن ومنافذ العقوبات. فكرّس جهوده للإطاحة بهذا المجلس الذي يقف بينه وبين القضاة الذين أبدى البعض منهم ممانعة إزاء نزواته وأوامره، خصوصا فيما يتعلّق بتتبّع خصومه. واتّبع في ذلك خطوات تكتيكية عدّة لتحقيق أهدافه.

46. الفصل 28 من دستور (قانون) الدولة التونسية المؤرّخ بـ26 أفريل 1861.

خطاب الشيطنة ورفع شعار «تطهير القضاء»

فور انتهائه من تمرير الأمر 117، كان على سعيّد تعيين حكومة جديدة. وقبيل تنصيبها حتّى، أعلن شارة بداية المواجهة مع السلطة القضائية حيث التقى يوم 04 أكتوبر 2021 رئيس المجلس الأعلى للقضاء ورفع لأوّل مرّة حينها شعار «تطهير القضاء». لم يتمّ استعراض الحديث الذي جمع رئيس المجلس آنذاك بسعيّد أو بثّه، بل اكتفت رئاسة الجمهورية بنشر خبر قصير عن اللقاء، يُعلن تأكيد سعيّد على «أن تطهير البلاد يتطلّب تطهير القضاء حتى يضطلع بدوره التاريخي». جاء هذا اللقاء في سياقٍ تميّز بتسارع الأحداث وبإصرار سعيّد حينها على محاسبة خصومه من السياسيين. فقد تركّزت كافة تصريحاته آنذاك على تقرير محكمة المحاسبات المتعلّق بالانتخابات التشريعية والسياسية الأخيرة وحول استتباعاتِه القضائيّة التي وَجبَ ترتيبها لضرب الفاسدين حسب رأيه. عدم إثارة التّتبّعات ضدّ الخصوم فسّرها سعيّد بتقاعس القضاء عن القيام بدوره وبالتالي وجب تطهيره لتطهير البلاد كافّة.

رغم تعدّد الملفات التي وَجبَ حلّها وصعوبة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، واصل سعيّد حملته ضدّ القضاة متهما إياهم بعدم تحمّل المسؤولية في اللحظة التاريخية وبالتّقاعس عن إقامة العدل. ومن ثم، صعّد من خطابه ليتّهِمهُم بالدفاع عن الفاسدين وبحماية المنظومة السابقة. وبالتوازي مع الحملة التي شنّها سعيّد للضغط على القضاء وتشويهه لدى الرأي العام، ارتفع عدد إحالات المدنيين على القضاء العسكري. وبينما تصاعدت الأصوات الحقوقيّة المنذّدة بذلك، تمّ إخراج القضاء العسكري في صورة توحي بالجديّة وسرعة الإنجاز مقابل صورة القضاء العادي المتراخي في تناول ملفّات من أجرم سابقا وهو ما تمّ تفسيره بفساد القضاء وتواطئه مع الأحزاب

التي كانت في الحُكم.

إعلان النوايا وبداية الإطاحة بالمجلس الأعلى للقضاء

تمتّ الاطاحة بالمجلس الأعلى للقضاء المنتخب على مراحل عدة ودقيقة. كانت أولى الخطوات بتاريخ 28 أكتوبر 2021. استهلّ سعيّد الاجتماع الثالث لمجلس الوزراء، الذي ترأسه في ذلك اليوم، بالإعلان عن أوّل نقطة بجدول الأعمال والتي تتعلّق بمشروع مرسوم يهدف لاختصار آجال البتّ في تقارير دائرة المحاسبات، وقد دافع سعيّد عن مبادرته معتبرا أنه «لا معنى لأحكام تصدر بعد عقود بدون أثر قانوني» مؤكّدا بأنّه «على القضاء أن يضطلع بدوره كاملا في هذه المسألة». على إثر هذا الاجتماع، تمّ الإعلان أيضا بطريقة مقتضبة بالبلاغ المنشور عن تكليف وزيـرة العدل بإعـداد مشروع يتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء، وقد كانت المرة الأولى التي يتمّ التصريح فيها عن نية سعيّد للإطاحة بالمجلس القائم آنذاك.

جاء الردّ أوّلا من قبل جمعية القضاة التي كانت أوّل من التقط رسائل الاتهام الموجهة للمجلس الأعلى للقضاء وللتهديدات التي تحيط به وبالقضاة. فأصدرت بيانا مطوّلا بنفس اليوم، تناول عدة نقاط، لعلّ أهمّها:

1. الاعتراف بنواقص القضاء وبإخلالاته مع الإصرار على أنّ إصلاحه هو مشروع ممتدّ في الزمن ولا يمكن أن يتحقّق بإلغاء المكتسبات الدستورية لاستقلال القضاء،

2. التأكيد عـلى استقلالية السلطة القضائية مـع الإشـارة إلى أنّ الإصلاحات المتعلّقة بنظام السلط لا يجب أن تؤول إلى الانتقاص من الموقع المتكافئ للقضاء إزاء بقية السلط ولا لجعله في موقع الجهاز التابع للسلطة التنفيذية،

3. التأكيد على أن عملية محاسبة القضاة الذين تعلقت بهم شبهات، لا يُمكن أن تتمّ بقرارات من السلطة التنفيذية بل باتباع المسارات

التأديبية القانونية،

4. دعـوة المجلس الأعـلى للقضاء لتفعيل آليات الرقابة الداخلية وتسريع النّظر في ملفّات القضاة الذين شملهم تقرير التفقدية العامة بـوزارة العدل مع استحثاث هـذه الأخيرة على استكمال الأبحاث في الشكايات المقدمة لها «دون ابطاء» وتسريع إحالتها على أنظار المجلس (مشيرة بذلك إلى أنّ هذه الأخيرة تتحمّل أيضا مسؤولية تأخّر محاسبة بعض القضاة).

ويبدو أنّ دعـوة جمعية القضاة الموجّهة للتسريع في البتّ في الملفات التأديبية المحالة إلى المجلس قد أحدثت صدى في أروقته. فقد أعلن مجلس القضاء العدلي بعد أربعة أيام من صدور البيان إصدار عدة قرارات تأديبية. كما تمّ، يوم 06 نوفمبر، طرح مشروع مـدوّنـة أخلاقيات القاضي من قبل المجلس الأعـلى للقضاء على القضاة قصد تجميع ملاحظاتهم قبل اعتمادها.

اتّـخـذت كذلك جمعية القضاة الشبّان الموقف الـرّافـض نفسه، معتمدةً في ذلك على خطاب أشدّ بالمقارنة مع جمعية القضاة. إذ دافعت عن المجلس الأعلى للقضاء، معتبرةً أن التفكير في حلّه أو التمهيد لذلك، من دون أي مبرر ومن دون أخذ رأي القضاة، «يوجب على كافة أفراد الشعب التونسي وفي طليعتهم القضاة، مواجهته لما في ذلك من تقويض لأسسِ الدولة الديمقراطية». كما صرّح الرئيس الشرفي لاتحاد القضاة الإداريين عن رفضه تمشّي سعيّد الذي اعتبره تدخلًا مباشرًا في السلطة القضائية. وفيما عدا الفاعلين المذكورين، لم تصدر أيّ تصريحات رسمية أخرى عن بقية الهياكل التمثيلية للقضاة بل صمت ممثّلوها وكبار قضاتها عمّا كان إعلانا رسميّا بهدم أعلى رمز ومؤسسة للسلطة القضائية المستقلّة.

لم تتأخر خطوة سعيّد الثانية والتي أتت أكثر وضوحا وصدامية. كان ذلك في غرة نوفمبر 2021، خلال أوّل لقاء ثنائي جمع سعيّد بوزيرة العدل، القاضية ليلى جفّال، المعيّنة حديثا بالحكومة. واستنادا لما تمّ نشره على الصفحة الرسمية لرئاسة الجمهورية على الفايسبوك،

فقد أثار سعيّد، بكلّ تشنّج، ما أسماه الفساد المستشري في صفوف القضاة «الفاعلين»، ملوّحا أمام الكاميرا بعدّة وثائق تثبت، حسب قوله، تورّط عديد القضاة «الذين أجرموا في حقّ المتقاضين وأجرموا ترتيبا على ذلك في حقّ الشعب التونسي»، مشيرا إلى عدة ملفّات من بينها قضيّة الشهيدين. وفي غياب أي ردّ من قبل الوزيرة حسب الفيديو الـذي تـمّ نشره، واصـل سعيّد اتهام العديد من القضاة بالتنصّل من مسؤولياتهم وتعطيل مصالح المواطنين عبر التصريح بالحكم بعد مـدة تقاضٍ طويلة، وباستغلال الحصانة القضائية للإفلات من العقاب رغم قيامهم بتجاوزات مالية وأخلاقية، حسب قوله. وعليه، دافع سعيّد عن مبادرته لتنقيح قانون المجلس الأعلى للقضاء، معتبرا بكلّ بساطة أنه لا يعدّ تدخّلا في الشأن القضائي وأنّه يهدف لتحقيق استقلالية القضاء. كما ذكّر بمُقترحه الذي قدّمه سنة 2015 فيما يخصّ تركيبة المجلس الأعلى للقضاء (تقضي باعتماد قضاة متقاعدين بالإضافة للقضاة المنتخبين)، معتبرا أنّ عدم اعتماد مُقترحه كان السبب وراء فشل المجلس حسب قوله (وهو ما سيتمّ اعتماده في التنقيح فيما بعد).

عزّز سعيّد خطوته الثانية في هذا الخصوص بلقاء آخر في نفس اليوم، جمع بينه وبين وزيرة العدل والرئيس الأول لمحكمة المحاسبات، أكّد خلاله على وجوب تعديل قانون المجلس الأعلى للقضاء مشيرا هذه المرة لما وصفه بـ«المناورات والحسابات» في عملية اختيار أعضاء المجلس وفي الحركة القضائية (نقل ورتب) «التي يعلمها كافة الشعب التونسي». كما تعمّد في هذا اللقاء أيضا تقديم «مؤيدات» للتجاوزات ملوّحا ببعض الوثائق أمام الكاميرا. فتحدّث عن الجرائم الانتخابية المضمّنة في تقرير محكمة المحاسبات (تمويل أجنبي) وتقرير وزارة العدل الأمريكية الذي يثبت إبرام عقود من قبل أحزاب تونسية مع شركات علاقات عامة وضغط أجنبية. كما تحدّث أيضا، عن جرائم أخرى متعلّقة بالنواب فذكر الخيانة والعمالة والتحرّش الجنسي والعنف قائلا أنّه «لا توجد تقريبا مخالفة أو جنحة أو جريمة

وردت في القانون الجزائي لم يقع ارتكابها (من قبل النوّاب)». وختم تصريحه بالتساؤل حول أسباب تأخّر القضاء الجزائيّ في ترتيب الآثار القانونية لهذه التجاوزات وتنزيل العقوبات «بسرعة» مؤكّدا أنّ هذه الجرائم ثابتة و«من المفترض أن يتولّى القضاء الجزائيّ إسقاط هذه القائمات الانتخابية».

جاء الردّ على الاتهامات مؤسّساتيّا هذه المرة. إذ أجاب المجلس الأعلى للقضاء ببيان للرأي العام[47]، بعد عقد جلسة عامة طارئة بتاريخ 04 نوفمبر. كان البيان مقتضبا مباشرا وواضحا من دون تعليل أو تعليق ليختزل موقف المجلس ممّا أثاره سعيّد في ثلاث نقاط:

• رفض المساس بالبناء الدستوري للسلطة القضائية وبالضّمانات المكفولة وفي مقدّمتها المجلس الأعلى للقضاء بمقتضى مراسيم،

• التشديد على أنّ إصلاح القضاء لا ينبغي أن يكون في إطار التدابير الاستثنائية،

• التنبيه من خطورة الضغط على القضاء ومساءلته خارج الأطر القانونية،

من جهة أخرى، شهدتْ تلك الفترة تحرّكات أخرى من قبل كلّ من المجلس الأعلى للقضاء وجمعية القضاة. فعلاوةً على المشاركات الإعلامية، توجّهت الجمعية، في غرة نوفمبر، لوزيرة العدل للتفاوض وتقديم مقترحاتها الإصلاحية البديلة وبالتالي التخلي عن تنقيح قانون المجلس الأعلى للقضاء. بينما توجّه المجلس الأعلى للقضاء لحشد شركاء وحلفاء من المجتمع المدني. فتمّ تنظيم لقاء مع ممثلي عدّة جمعيات ومنظمات، في غرة ديسمبر، لمناقشة المخاطر التي تحدق بالمجلس والمساندة التي يمكن توفيرها. وقد أثمر هذا اللقاء إصدار بيان جماعي لـ17 منظمة وجمعية عبّروا من خلاله عن تمسّكهم بالمجلس الأعلى للقضاء كمؤسسة دستورية معتبرين أنّ

47. المجلس الأعلى للقضاء (2021). بيان، بتاريخ 04 نوفمبر 2021.

التدخّل التشريعي في قانونه ليس أولوية.

اعتبار القضاء وظيفة وليس سلطة

الهجمة الثالثة لسعيّد على المجلس الأعلى للقضاء تمثلت في اعتبار القضاء مجرد وظيفة. فبعد لقائه مع وزيرة العدل بشهر تقريبا، استقبل سعيّد رئيسَ المجلس الأعلى للقضاء ورؤساء المجالس القضائية[48] في قصر قرطاج. خلال هذا اللقاء، علاوة على تكرار تعبيره عن استيائه من أعمال القضاة وإشارته للفساد السياسيّ والماليّ الذي يشوب العديد منهم، حسب رأيه، ودفاعه عن إحالة المدنيين على المحاكم العسكرية[49]، صرّح سعيّد، ولأوّل مرة، أنّ القضاء ليس بسلطة وإنّما وظيفة. جاء إنكار سلطة القضاء وما تقتضيه من فصل بين السلط ومن استقلالية هيكلية ووظيفية للقضاة، في شكل محاضرة ألقاها سعيّد على ضيوفه من دون أن يقدّم الفيديو المنشور على صفحة الرئاسة أي ردّة فعل أو تفاعل من قبلهم. دافع سعيّد على هذه الفكرة المخالفة تماما لدستور البلاد ببعض الحجج التي تغيب عنها أيّ وجاهة قانونية أو سياسية أو علمية. فقد أنكر مفهوم «السلطة القضائية» بحجّة أنّ السلطة والسيادة للشّعب وحده الذي تصدر باسمه الأحكام القضائية. كما أضاف أنّ «القضاء وظيفة مستقلة عن بقية الوظائف الأخرى ولكنّها (هذه الوظيفة) ليست سلطة مستقلة عن الدولة».

اعتبار «القضاء وظيفة» من قبل سعيّد عكس تصوّرا مخالفا تماما لشكل الدولة ولنظام الحكم الذي أتى به دستور 2014، فكان من غير المستبعد أن يعلن سعيّد عن نيّته تغيير الدستور وفرض مشروع البناء القاعدي[50] الذي كان يحمله منذ 2013، وهو ما بادر بالقيام به

48. شارك في هذا اللقاء كلّ من القاضي يوسف بوزاخر - رئيس المجلس الأعلى للقضاء، والقاضية مليكة المزاري - رئيسة مجلس القضاء العدلي، والقاضي عبد السلام مهدي قريصيعة - الرئيس الأوّل للمحكمة الإدارية، والقاضي محمد نجيب القطاري - رئيس مجلس القضاء المالي.

49. دافع عن المحاكم العسكرية قائلا أنها تطبّق القانون وتخضع له وأنها ليست محاكم استثنائية.

50. أنظر الورقة البحثية التي أصدرتها المفكرة القانونية حول مشروع البناء القاعدي: مهدي العش، محمد الصحبي الخلفاوي، الرئيس يريد: تناقضات نظام البناء القاعدي ومخاطره، المفكرة القانونية، جويلية 2022.

بعد مرور ثلاثة أيام. فاستقبل يوم 9 ديسمبر، العميد الصادق بلعيد، والعميد محمد صالح بن عيسى وأستاذ القانون الدستوري أمين محفوظ، ليعلن خلال اللقاء أنّ المشكل في تونس يعود لدستور 2014 الذي «لا يمكن أن يتواصل العمل به» وبالتالي وجب تغييره، وهو ما دأب على تحقيقه في الأشهر التالية.

على المستوى القضائي، تتالت البيانات المنشورة من قبل المجلس الأعلى للقضاء، وجمعية القضاة واتحاد القضاة الإداريين التي تدعو في مجملها لعدم المساس بالمجلس الأعـلى للقضاء والتمسّك باستقلالية السلطة القضائية. كما واصل المجلس الأعلى للقضاء في حشد المناصرين، فنظّم اجتماعا بالهياكل التمثيلية للقضاة والمهن الممثّلة بالمجلس بتاريخ 14 ديسمبر. لقاء أعلن بعده المجلس عن وحدة موقف الحاضرين وتمسّكهم بالضمانات المكفولة للقضاء وفي مقدّمتها المجلس الأعلى للقضاء. وهو ما تناقضت معه تصريحات ومواقف بعض المشاركين فيما بعد، وعلى رأسهم الهيئة الوطنيّة للمحامين ونقابة القضاة. في المقابلات التي أجريناها في إطار هذه الدراسة مع مختلف الفاعلين، سألنا عن هذه النقطة بالذات. وقد أفاد رئيس المجلس الأعلى للقضاء يوسف بوزاخر بأنّ أغلب الهياكل تخلّت عن المجلس ولم تدافع عنه بعد أن أكّدت عكس ذلك خلال الاجتماع المذكور، باستثناء جمعية القضاة. أمّـا القاضي أيمن شطيبة، رئيس نقابة القضاة الحالي، فقد رفض الإجابة عن السؤال، بما أنّه يتعلّق بمواقف النقابة التي اتّخذت قبل بداية عُهدته.

سجّل آخـر يـوم من سنة 2021، تواصل التصعيد من قبل سعيّد بواسطة وزارة الداخلية، هذه المرّة. فقد مثّل اختطاف نور الدين البحيري الذي سيتّضح فيما بعد أنّه وُضع تحت الاقامة الجبرية من دون إذن قضائي، حدثا معبّرا عن انتفاء أيّ خطوط حمراء لدى السلطة. فقد تمّ قطع طريق القيادي بحركة النهضة والاعتداء على زوجته التي كانت ترافقه من قبل أعوان بزي مدنيّ ومن ثمة اقتياده لمكان غير معلوم دون تقديم أيّ إذن أو قرار، ليتمّ التأكّد متأخرا ذلك

اليوم، عن طريق وزيرة العدل، بأنّه وُضعَ تحت الإقامة الجبرية. بعد ثلاثة أيام من الواقعة وتعكّر صحة نور الدين البحيري الذي تمّ نقله إلى المستشفى على خلفية إضرابه عن الطعام، جاءت المعلومة الرّسمية على لسان وزير الداخلية الذي دافع عن قراره عبر اتهام النيابة العمومية بالتقاعس. فقد صرّح خلال الندوة الصحفية، بأنّ الأبحاث الجارية من قبل الشرطة العدلية قد توصّلت لمعلومات تُفيد بوجود شبهة إرهابية. مضيفا أنّه رغم إعلام النيابة العمومية بذلك لم تقم هذه الأخيرة بأيّ إجراء ممّا دفعه لاتخاذ هذا القرار إحساسا منه بالمسؤولية وحرصا منه على حماية البلاد، حسب تعبيره. اتّهام النيابة العمومية بالتقاعس خصوصا فيما يتعلّق بملفّات حسّاسة كالجرائم الإرهابية، مثّل الغطاء المثالي لإبعاد النظر عن الانتهاكات التي شابت عملية الإيقاف. اتهام خطير دفع المحكمة الابتدائية بتونس للردّ عليه معبّرة عن استغرابها من تصريحات الوزير ومؤكّدة بأنّ النيابة العمومية كانت قد أحالت الملف المذكور على أنظار القطب القضائي لمكافحة الإرهاب، يوم 22 ديسمبر وأنّ هذا الأخير بدأ الأعمال التحقيقية.

تواصلت محاولات الضغط على القضاء، وبالأخصّ على جهاز النيابة العمومية، عبر توجيه أصابع الاتهام له من جهة وتهديده بالتطهير من جهة أخرى، وهو ما كان له آثار عدة على الأعمال القضائية[51]. فقد مثّل صدور الحكم الغيابي بالسجن لمدة أربعة أعوام في حق الرئيس الأسبق منصف المرزوقي (في محاكمة لم تتجاوز أعمالها الشهر) بعد أن اتهمه قيس سعيّد علنا «بالتوجّه للخارج للإضرار بمصلحة البلاد»، ومن بعده الإحالة التي شملت 19 منافسا لسعيّد من أجل جرائم انتخابية[52]، إشارات هامّة على النجاح النسبّي للمحاولات

51. المفكرة القانونية، «القضاء التونسي في حقبة الاستثناء: بطاقات رصد من داخل المحاكم»، المفكرة القانونية تونس، 06 ديسمبر 2021.

52. تضمّن البلاغ أيضا بأنه تعذّر إحالة بعض الأشخاص لأسباب تتعلق ببعض الإجراء ات الخاصّة. ممّا رجّح التأويل بأنّ الاحالة قد ضمّت أيضا من ترشّحوا للانتخابات الرئاسية من المحامين والذين يفرض المرسوم المنظّم لمهنتهم اتّباع إجراءات خاصّة لتتبّعهم وكذلك قيس سعيّد الذي منعت حصانته الرئاسية من إحالته على خلفية حملته الانتخابية وما ورد بتقرير محكمة المحاسبات بشأنها.

المتكرّرة للتدخّل في القضاء. تدخّل علنيّ، واجَهه المجلس الأعلى للقضاء أساسا (شاركته في ذلك جمعية القضاة من بين الهياكل التمثيلية) بإصدار بيانات متتالية تدعو القضاة للتسمك باستقلاليتهم وتدين الضغط المسلّط عليهم. أبدى كذلك المجلس الأعلى للقضاء أشكال مقاومة أخرى. فقد شكّل رأيه المنشور بتاريخ 11 جانفي 2022 والـذي تعرّض لمواطن الخلل المتعلّقة بمشروع مرسوم الصلح الجزائي الذي أعدّه سعيّد (فيما يخصّ المتورّطين في قضايا فساد) أحد الأسباب التي سرّعت بالإجهاز عليه[53]. في الجانب المقابل، نشأت «مـبـادرة» من قبل أشخاص لم يعلنوا انتماءهم السياسي، تحت عنوان «تونسيون من أجل قضاء عـادل». أعلنت هذه المبادرة عن تنظيم تحرك بتاريخ 14 جانفي، لمطالبة قيس سعيد بحلّ المجلس الأعلى للقضاء لأنّه المرفق الذي يحصّن حركة النهضة وجماعتها من المحاسبة، حسب تعبيرهم. دعوة وصفتها جمعية القضاة بالمريبة خصوصا وأنّ هذا التحرّك الميداني لم يحظَ باستجابة شعبية. ورغم ذلك تمّ تسويقه والتركيز عليه في مقابل التعتيم على الانتهاكات التي طالت صفوف المتظاهرين ضدّ الانقلاب في تحرّكات أخرى في ذات اليوم. وهو ما كان يُنبئ بقرب مضيّ سعيّد قدما في آخر خطوات الحلّ.

وضع حدّ للمِنح

بعد توسّع دائرة المتظاهرين ضدّ سعيّد خلال الذكرى الحادية عشرة للثورة، تمّ الإجهاز الأخير على المجلس الأعلى للقضاء في خطوتين لم تتجاوز الفترة الفاصلة بينهما ثلاثة أسابيع. بدأت الأولى بوضع حدّ للمنح والامتيازات المخوّلة لأعضاء المجلس الأعلى للقضاء بمرسوم صدر بتاريخ 19 جانفي 2022،[54] بعد يوم من لقاء جمع سعيّد مع العميديْن الصادق بلعيد ومحمد صالح بن عيسى والأستاذ أمين

53. أسماء سلايمية، الصلح الجزائي: آلية قديمة لبناء جديد؟، المفكرة القانونية، 17 فيفري 2022.
54. محمد عفيف الجعيدي، «سعيّد يلغي امتيازات أعضاء المجلس الأعلى للقضاء: القضاء يعاقب بقانون»، المفكرة القانونية، 20 جانفي 2022.

محفوظ، تطرّقوا خلاله إلى محور «المرفق العمومي للقضاء» حسب نصّ البيان. في اليوم الموالي لإصدار المرسوم المعلّق للمنح، استقبل سعيّد وزير الداخلية توفيق شرف الدين، مستغلاّ كعادته المناسبة لتمرير رسائل عدّة. لم يتطرّق الرئيس، خلافا لما كان متوقّعا، إلى الاعتداءات التي طالت المتظاهرين في 14 جانفي، بل خصّص أغلب الكلمة التي تمّ نشرها على صفحة الرئاسة لموضوع القضاء. كرّر سعيّد اتهامه للقضاة بالفساد والتقاعس، وصولا إلى «تسريح ارهابيّين بعد قيام قوات الأمن بعمل مضنٍ لإيقافهم»، والولاء لبعض الجهات السياسية، مؤكّدا تحصّله على تقارير حول تجاوزات القضاة. كما صرّح بأنّ حصانة القضاة هي حصانة وظيفية لا يمكن التمسّك بها عند المحاسبة، مشدّدا على أنّ «القضاء وظيفة وليس سلطة». اتّهامات، كرّرها سعيّد خلال اللقاءات الأخرى التي جمعتْه برئيسة الحكومة بذات اليوم، أو بالأخيرة ووزيرة العدل ووزير الداخلية يوم 24 جانفي. في مقابل هذه الهجمات المتتالية التي قادها سعيّد ضدّ القضاة، دافع المجلس الأعلى للقضاء عن نفسه بآليّاته المعتادة. فأصدر بيانا مكتوبا (كان آخر بيان له قبل حلّه) للرأي العام بتاريخ 21 جانفي 2022. في كلماته الأخيرة، جدّد المجلس دعوة القضاة للتمسّك باستقلاليّتهم وأدان حملات الضغط والتشويه التي طالتهم دون ذكر سعيّد أو تصعيد الخطاب تجاهه.

حلّ المجلس الأعلى للقضاء

في الليلة الفاصلة بين يومي 05 و06 فيفري 2022 وبساعة تتجاوز منتصف الليل، أطلّ سعيّد من داخل مقرّ وزارة الداخلية وفي حضرة كوادرها للإعلان عن إعداده لمرسوم جديد للمجلس الأعلى للقضاء. كما دعا عموم المواطنين للتظاهر أمام مقرّ المجلس الأعلى للقضاء الذي اعتبره «في عداد الماضي» حسب تعبيره.

لم يكتفِ سعيّد برمزيّة المكان فقط للإعلان عن حلّ المجلس، بل أردف تصريحه بالتذكير بقضية اغتيال الشهيد شكري بلعيد التي

وافقت ذكرى استشهاده ذلك اليوم. وأكّد بأنّ التونسيين سيُطالبون بهذه الذكرى بمعرفة الحقيقة وبحلّ المجلس الأعلى للقضاء «لأن القضية بقيت لسنوات عديدة في رفوف المحاكم، ووقع التلاعب بها من قبل عدد من القضاة الذين لا مكان لهم في قصور العدالة إلاّ كمُتّهمين».

خلال ذات اليوم ورغم غرابة الدعوة للتظاهر المقدّمة ممّن استقرّ في أعلى هرم السلطة، أعلن أشخاص قدّموا أنفسهم على أنهم أعضاء في «جبهة 25 جويلية» التي لا تضمّ أحزابًا أو جمعيات معلنة أو شخصيات معروفة، في سيناريو شبيه بالمظاهرات التي مهّدت للانقلاب، دخولهم في اعتصام مفتوح أمام مقر المجلس الأعلى للقضاء للمطالبة بإصدار مرسوم يقضي بحله. رغم ضعف عدد المتظاهرين، تمّت الاستجابة للمطالب ممّن نادى أوّلا المواطنين للتظاهر، فتمّ غلق مقرّ المجلس بالقوّة العامة ومنع أعضاؤه من دخوله على نحو أثار موجة من المواقف الرّافضة.

وعليه، وفي تناسق تامّ مع الاستراتيجية المتّبعة في علاقة بالبرلمان المنتخب، تـدرّج سعيّد في مرحلة أولى في إضعـاف المجلس الأعلى للقضاء وتشويه أعضائه نازعا عنهم أيّ مصداقية ومشروعية مستعملا بذلك خطابا شعبويّا يقوم على التخوين والاتهام بالمؤامرة والفساد والإرهـاب. ومن ثم، انتقل إلى هدم المؤسسة، مع تصوير ذلك على أنّه مطلب شعبي، لتعويضها بأخرى على المقاس تنتصر لأفكاره وتصوّراته المنفردة. كالعادة، يسوّق الرئيس معركته التطهيرية على أنّها تتعلّق بأشخاص مجرمين ومفسدين، ليلبسها فيما بعد لكامل المؤسسة من دون الفصل بين ممارسات الأفراد (على افتراض صحّة الادّعـاءات) واستمرارية المؤسسات وعملها المستقلّ عن سلطته. فلا يخُوض في حلول أخرى كالانتخابات السابقة لأوانها التي تجدّد التمثيلية وتبقي على المؤسسة، بل يذهب مباشرة إلى ضرب المؤسسة وصلاحيّاتها، بما يدعم هيمنته على السلطة ويسمح له بتطويع آخر مؤسسة قد تمثّل ضمانة وحماية للقضاة المقاومين

والمتقَاضين.

وردا على ذلك، تتالت البيانات الرسمية للعديد من القوى السياسيّة (حـزب العـمّـال، حـركـة النهضة، تنسيقية الأحـزاب الاجتماعية الديمقراطية، حراك مواطنون ضدّ الانقلاب) والجمعيات (بيان موقّع من قبل 45 جمعية ومنظمة) وعلى رأسهم بعض الهياكل الممثلة للقضاء وهم جمعية القضاة التونسيين وجمعية القضاة الشّبان، اتحاد القضاة الإداريين واتحاد قضاة محكمة المحاسبات. بالمقابل، اختارت نقابة القضاة التّموقع بصفة مغايرة معلنة عن لقائها بوزيرة العدل وتمسّكها برؤيتها الإصلاحية التي تنصّ على إدخال تغيير في خصوص تركيبة وصلاحيات المجلس الأعلى للقضاء.

ومقابل اتساع دائرة الرّفض في الداخل والخارج (المتحدث باسم وزارة الخارجية الأمريكية، مفوّض السياسة الخارجية بالاتحاد الأوروبي، سفراء مجموعة الدول السبع، المفوّضية السامية لحقوق الإنسان) والتناول الإعلامي لهذا القرار، حصّن سعيّد قراره باستقباله لوالد الشهيد شكري بلعيد وشقيقه والتذكير بملفّ الاغتيال من جهة، وبتحيِيده الواضح لقطاع المحامين من جهة أخـرى. فقد صرّح عميد المحامين ابراهيم بودربالة بأنّ العمادة لن تتفاعل مع الأحداث الجارية إلاّ بعد النظر في أحكام المرسوم الجديد (الذي سينشئ المجلس القضائي الجديد)، مفيدا بأنها كانت قد طالبت بإعادة النظر في هيكلة المجلس على أسس صحيحة وليس على أساس «محاصصات حزبيّة»، حسب تعبيره. كما انضمّت العمادة لجمعية المحامين الشبان ولهيئة الدفاع عن الشهيدين لتنظيم ندوة صحفية تحت عنوان «الجهاز السري المالي لراشد الغنوشي والسقوط المدوي للحماية القضائية» تمّ بثّها على القناة التلفزية الرسمية مباشرة، في سابقة هي الأولى من نوعها. فلم يسبق أن تمّت إذاعة أيّ ندوة صحفية مباشرة على القناة الوطنية فيما عدا تلك المنظمة من الجهات الرسمية كرئاسة الحكومة أو بعض الوزارات. خلال هذه الندوة الصحفية، أعلنت هيئة الدفاع عن الشهيدين عن

رفع شكايات «ضد كلّ القضاة الذين عطّلوا مسار القضية وتورّطوا في التستر على ملفات ذات العلاقة» وعن عزمها تنظيم وقفة احتجاجية أمام مقرّ المجلس الأعلى للقضاء للتصدي لما أسمته بالأخطبوط القضائي المتورط في التغطية على الإرهابيين حسب تعبيرهم، خصوصا بعد صدور قرار المحكمة الإدارية بإلغاء قرار إيقاف القاضي البشير العكرمي عن العمل الصادر عن المجلس الأعلى للقضاء[55]. لم يكن من باب الصدفة، تزامن مكان وزمان الوقفة الاحتجاجية التي دعت لها هيئة الدفاع، مع الدعوة التي كانت قد أطلقتها جمعية القضاة في اليوم السابق. فقد سبق لهذه الأخيرة أن أعلنت عن تنظيمها وقفة احتجاجية أمام مقرّ المجلس احتجاجا على قرار غلقه وتمسّكا بشرعيّته، مع دعوة القضاة للتعليق التامّ للعمل بكافة محاكم الجمهورية يومي 9 و10 فيفري 2022. دفع ذلك جمعيّة القضاة إلى تغيير مكان الوقفة بهدف عدم إحداث أيّ صدام بين المختلفين ونقلت وقفتها إلى مقرّ المحكمة الابتدائية بالعاصمة، لتتفادى السلطة بذلك سيناريو تحوّل وقفة القضاة إلى اعتصام في مقرّ المجلس[56].

مقابل المشاركة الضعيفة للقضاة بهذه الوقفة، بلغت نسبة نجاح إضرابهم عن العمل 80 % حسب جمعية القضاء التونسيّين. وهو ما علّقت عليه عمادة المحامين عبر بيان مجلسها بتعبيرها «أنّ الإضرابات العشوائية والمخالفة للقانون ستعمّق من أزمة القضاء ومن انعدام ثقة المواطنين فيه وأنّ اضراب القضاة يعتبر غير مشروع حسب المعايير الدولية وهو من قبيل إنكار العدالة». من جهتها، وجّهت وزيرة العدل ليلى جفال كتابا إلى المحاكم كافة مرفقا بقوائم أسماء القضاة العاملين في كل محكمة مطالبة بتوجيه استجواب جماعي لهم فيما يتعلّق بالإضراب. كما توصّلت لمعطيات القضاة

55. اعتبر عدد من المتابعين بأنّ مجلس القضاء العدلي أقرّ قرار الإيقاف عن العمل ضدّ البشير العكرمي بمعرفة سابقة ومتعمّدة للخروقات التي تمّ الاستناد عليها فيما بعد من قبل المحكمة الادارية لإبطاله، وبالتالي تمّ الترويج إلى أنّ المجلس الأعلى للقضاء ساهم بطريقة ملتوية في تبييض البشير العكرمي الذي تتّهمه هيئة الشهيدين بالتواطىء وبتزييف الحقائق.

56. تمّ تغيير مكان الوقفة الاحتجاجية التي انطلقت عند الساعة الحادية عشرة صباحا من أمام قصر العدالة في منطقة باب بنات في تونس العاصمة.

المضربين بهدف تسليط عقوبة اقتطاع الأجر لكلّ يوم عمل غير منجز.

لم ينجح الإضراب الذي قادته الجمعيّة، ولا بيانات التنديد، ومن بينها بيان الجلسة العامة للمجلس الأعلى للقضاء الذي نشر من دون ختم أو إمضاء، في تغيير الأمر الواقع. فخَتم الرئيس مرسومه المُحدِث للمجلس الأعلى المؤقت للقضاء الذي حلّ محلّ المجلس المنتخب الذي كان قائما.

تخلّى المرسوم عدد 11 لسنة 2022 عن تعدّد الاختصاصات الممثّلة بالمجلس وأقصى بذلك المحامين (الذين كانوا ممثّلين بالمجلس المنحلّ) والخبراء المحاسبين والباحثين المستقلّين، لتقتصر العضوية على القضاة وحدهم. كما جرّد المرسوم القضاة من مكسب دستوري ضامن لاستقلالية مجلسهم وهو المتعلّق بالانتخاب. فأصبح كلّ أعضاء المجلس بمقتضى هذا النصّ معيّنين من قبل رئيس الجمهورية، لا مُنتخَبين من قبل القضاة، منهم من يعيّن بالصفة، ومنهم قضاة متقاعدون يختارهم الرئيس وحده. في هذا الإطار، جاء المرسوم كتطبيق مباشر لأفكار سعيّد التي ردّدها سابقا. فانتصر من خلاله لمقترحاته التي لم يتم أخذها بعين الاعتبار سابقا من قبل النواب المؤسسين، والتي تفسّر حسب رأيه تعثّر عمل المجلس المنتخب.

مقابل إصرار سعيّد وإقدامه على تحقيق مبتغاه، اتّسمت الصورة العامة للقضاة بالضعف والشتات وسط هياكل تمثيلية مبعثرة. فبينما اختارت الجمعية تنظيم ندوة صحفية والتوجّه للرأي العام، آثر اتحاد القضاة الإداريين إعلان الإضراب عن العمل بالمحكمة الإدارية يوم 17 فيفري، فيما كانت النقابة، التي غّيرت من موقفها وصرّحت بأنّ المرسوم لم يعتمد على مقترحاتها، تنظّم مؤتمرها الانتخابي لاختيار مكتب جديد.

وسط موجة من البيانات الصارخة والدعوات الموجّهة للقضاة المقترحين لرفض التعيين والعضويّة، واصل قطار سعيّد رحلته ليبلغ

محطّته الموالية والمتعلّقة بتعيين أعضاء المجلس المؤقّت. فنصّب المجلس الجديد في قصر قرطاج حيث استقبل القضاة المختارين ليقوموا بتأدية اليمين أمامه بتاريخ 07 مارس 2022.

4. مذبحة القضاة: آخر فصول المواجهة

بعد تنصيب المجلس الجديد، تراوحت مواقف الأوساط القضائية حوله بين الاعتراف به ومقاطعته. فبينما قرّر المجلس الوطني لجمعية القضاة عدم التعامل مع المجلس المؤقت، غير الشرعيّ في نظرهم، صرّح الرئيس الجديد لنقابة القضاة بأنّ المجلس الجديد «أصبح بعد تركيزه، واقعا لا يمكن نكرانه» وبالتالي سيتعامل المكتب الجديد للنقابة معه. أمّا رئيس الجمهورية فسيدرك شيئا فشيئا أنّ الإطاحة بالمجلس المنتخب غير كافية للتحكّم في القضاة وقراراتهم وهو ما سيدفعه لاتخاذ خطوات فجّة أكثر.

على المستوى السياسي، تفاقمت الأزمة خصوصا بعد عقد مكتب مجلس نواب الشعب اجتماعا افتراضيا بتاريخ 28 مارس 2022 قرر خلاله عقد جلسة عامة في غضون يومين بهدف إلغاء الإجراءات الاستثنائية، وجلسة عامة ثانية يوم 2 أفريل للنظر في الأوضاع المالية والاقتصادية والاجتماعية الخطيرة في البلاد.

بتاريخ 30 مارس وفي ظلّ تواصل غلق مقرّ مجلس النواب، التأمت جلسة عامة افتراضية عبر وسائل الاتصال الرقمية ترأسها طارق الفتيتي، النائب الثاني لرئيس البرلمان[57]، للنظر في مشروع قانون يقضي بإلغاء الإجراءات الاستثنائية التي أقرّها سعيّد وما ينجرّ عنها من تشريعات. فتضمّن النصّ المقترح ما يلي:

«تُلغى جميع الأوامر الرئاسية والمراسيم الصادرة بداية من تاريخ

57. قام طارق الفتيتي بترأس هذه الجلسة بعد أن أعربت العديد من الكتل البرلمانية والنواب عن رفضهم المشاركة في أي اجتماع أو جلسة يترأسها راشد الغنوشي لاعتبارهم بأنّ وجوده في المشهد ينزع عن خطواتهم أيّة مقبولية شعبية ويعرقل أيّ إمكانية لإيجاد حلّ للأزمة.

25 جويلية2021، وبالخصوص الأوامر المتعلقة بتعليق اختصاصات مجلس نـواب الشعب وكـذلـك المتعلقة بالتمديد في التدابير الاستثنائية وكذلك إحداث المجلس الأعلى المؤقت للقضاء».

تمّت المصادقة على مشروع القانون المذكور بموافقة 116 نائبا من كتل النهضة وقلب تونس وائتلاف الكرامة والديمقراطية (حزب التيار الديمقراطي) وتحيا تونس ومستقلون، من دون تسجيل أي احتفاظ أو اعتراض، بينما دعا رئيس كتلة حركة النهضة عماد الخميري إلى تنظيم انتخابات تشريعية ورئاسية سابقة لأوانها.

جاء ردّ سعيّد ساعات قليلة بعد الجلسة العامة. فأطلّ من خلال اجتماع لمجلس الأمن القومي، في مشهد مشابه تماما ليوم 25 جويلية، ليعلن عن قراره بحلّ البرلمان وعدم اعترافه بقانونيّة وشرعية الجلسة معلّلا بأنه كان قد جمّد أعماله سابقا. وصف سعيّد، وهو محاط بأعلى كوادر الجيش والأمن رُتبا، الجلسة العامة الافتراضية بـ«محاولة انقلابية فاشلة» وبأنها «تآمر على أمن الدولة الداخلي والخارجي». كما أعلن عن ملاحقة المشاركين فيها جزائيّا وعن فتح دعوى قضائية بأمر من وزيرة العدل بمقتضى الفصل 23 من مجلة الإجراءات الجزائية[58]. وهو ما فتح جبهة جديدة للصراع بين سعيّد والقضاة، في جهازي النيابة العمومية ثمّ التحقيق على وجه التحديد.

يوم واحد بعد حلّ البرلمان، أعلنت وزارة العدل عن ترؤّس الوزيرة ليلى جفّال للجلسة العامة للنيابة العمومية التي انعقدت لأول مرة في تاريخ البلاد التونسية. لقاء جفّال بقضاة النيابة العمومية، جاء في إطار الإعـداد للوثيقة التوجيهية للسياسة الجزائية وفق «مسار تشاركي»، حسب نصّ البيان، بحضور الرئيس الأول لمحكمة التعقيب ووكيل الدولة العام ومدير المصالح العدلية والمتفقّد العام بوزارة العدل وعـدد من إطـارات الـوزارة. لم يتضمّن البلاغ المنشور على الصفحة الرسمية لـلـوزارة أيّ توضيح في علاقة بهدف الاجتماع

58. الفصل 23 من مجلة الإجراءات الجزائية: لكاتب الدولة للعدل أن يبلغ إلى الوكيل العام للجمهورية الجرائم التي يحصل له العلم بها وأن يأذنه بإجراء التتبعات سواء بنفسه أو بواسطة من يكلفه أو بأن يقدم إلى المحكمة المختصة الملحوظات الكتابية التي يرى كاتب الدولة للعدل من المناسب تقديمها.

المحدّد أو مُخرجاته التطبيقية. بل اقتصر على تقديم الرّسائل التي وجهتها الوزيرة، حول أولوية مكافحة الاحتكار والتهريب الذين يصرّ سعيّد على تقديمهما كالأسباب الأساسية للأزمة الاقتصادية. بينما أشار البلاغ أيضا بأنّ «نجاح تنفيذ السيّاسة الجزائيّة يبقى رهين اضطلاع النيابة العمومية بدورها في إثارة التتبعات الجزائية ضدّ مرتكبي الجرائم المتعلقة، خاصّة بالاعتداء على الأمن القومي». اجتماع أثار ريبة العديدين، من بينهم جمعية القضاة الشبان التي بادرت إلى إصدار بيان وصفت فيه الاجتماع بالسابقة الخطيرة في تاريخ القضاء التونسي وتمسّكت فيه باستقلالية النيابة العمومية عن السلطة التنفيذية. وقد أكّدت الجمعية على رفض ترؤّس الوزيرة للنيابة العمومية، وعلى أنّ هذا الاجتماع «من شأنه أن يوهم بسيطرة وزيرة العدل على وكلاء الجمهورية كقضاة وانحيازهم لها وهو ما يمسّ من حيادهم أمام المتقاضين والرأي العام ويزعزع الثقة في أعمالهم».

بـدأت أولى ملامح التوتر بالظهور بعد مـرور أسبوعيْن من حلّ البرلمان. فبعد الاستماع إلى 6 نواب، من بينهم رئيس البرلمان راشد الغنّوشي ونائبه الثاني طارق الفتيتي، من طرف الوحدة المركزيّة لمكافحة الإرهاب بثكنة بوشوشة في قضية التآمر على أمن الدولة، أعلنت النيابة العمومية بالمحكمة الابتدائية بتونس، بتاريخ 14 أفريل، عن إحالة الملفّ إلى التحقيق من أجل تهمة «التكوين والانخراط والمشاركة في وفاق بقصد الاعتداء على الأشخاص والأملاك والاعتداء المقصود منه تبديل هيئة الدولة وإثارة الهرج» وتعهيد الملفّ لعميد قضاة التحقيق.

وفي حين تصاعدت المواقف المستنكرة لهذه الملاحقات[59]، عبّر سعيّد عن عدم رضاه عن مدى تقدّم الأبحاث والملاحقات. فخلال

59. بتاريخ 08 أفريل 2022، منظمة العفو الدولية تدعو في بيان السلطات التونسية إلى إسقاط التحقيقات القضائية التي بدأتها ضد عدد من النواب وتقول «إن هذه التحقيقات الجنائية ذات الدوافع السياسية ترقى إلى مستوى المضايقة القضائية وهي خير تعبير عن قبضة الرئيس الآخذة في تضييق الخناق على نظام العدالة الجنائية وإساءة استخدام السلطات المتزايدة للمحاكم لاستهداف منتقدي السلطات».

لقائه وزيرة العدل بتاريخ 15 أفريل، انتقد سعيّد عدم قيام النيابة العمومية بدورها حسب رأيه قائلا بأنّ هناك «أشخاصا قاموا بمحاولة انقلاب ولم يقع اعتقالهم ولم نطلب ذلك ولم تقم النيابة بدورها»، مضيفا بأنّ «الحقّ واضح و(أنّ) التلاعب بهذه الحقوق واضح أيضا».

لكنّ ما كان سعيّد يعيبه على عمل النيابة العمومية من «بطء ولا مسؤولية»، تبيّن فيما بعد أنّه لم يكن يُترجم تقاعسا أو ولاء سياسيّا، بل جاء في نطاق تحمّلهم للمسؤولية. فقد عبّر القضاة في مناسبات عدة وخلال المقابلات التي أجريناها معهم في إطار هذه الدراسة، عن خلوّ الملفّات المقدّمة من أيّ إثباتات أو دلائل جدّية تدفع بهم للقيام بأبحاث تحقيقية أو إصدار بطاقات إيداع بالسجن.

بعد مرور أكثر من شهر في ظلّ فترة هادئة توهم بأنّ الحرب قد وضعت أوزارها، تبيّن فيما بعد أنّها كانت مرحلة الهدوء التي تسبق العاصفة. ففي غرة جوان، نظّمت هيئة الدفاع عن الشهيدين ندوة صحفية تحت عنوان «مستجدات ملف الجهاز السري لحركة النهضة» وذلك على خلفية قرار تحجير السفر على 34 شخصا مشمولا بالبحث من بينهم رئيس حركة النهضة، راشد الغنوشي من قبل قاضي التحقيق بالمحكمة الابتدائية بأريانة. لتردّ عليها حركة النهضة بندوة صحفية أخرى واصفة القرار المذكور بالتصفية السياسية.

وبعد سويعات من تراشق الاتهامات، تمّ الإعلان عن إعفاء 57 قاضيا[60] بقرار من سعيّد وحده متجاهلا ومتجاوزا بذلك المجلس الأعلى للقضاء المؤقّت الذي فرضه سابقا. فعمد إلى تنقيح المرسوم عدد 11 لسنة 2022 مسندا لنفسه صلاحية العزل التي كانت اختصاصا حصريّا للمجلس، من دون أيّ مسار تأديبيّ وبناء على «تقارير من الجهات المخوّلة». مهّد سعيّد لقراره بخطاب طويل خلال اجتماع مجلس الوزراء حيث اتهم القضاة بالفساد والتواطؤ مع المجرمين والتّخاذل وتبديد أعمال الشرطة البطولية في مكافحة الإرهاب. وخصّ بالذكر

60. بمقتضى الأمر الرئاسي عدد 516 لسنة 2022 بعد تنقيح المرسوم عدد 11 لسنة 2022 المؤرخ في 12 فيفري 2022 والمتعلق بإحداث المجلس الأعلى للقضاء المؤقت

بعض القاضيات متّهما إياهنّ بـ«الزنا» وخلص لعدم أحقّيتهنّ لممارسة القضاء لمساسهنّ «بشرف» المهنة. نشر القائمة الاسمية للقضاة المعفيين كان صادما ليس فقط لإدراجها أسماء قضاة عُرفوا بنزاهتهم، بل أيضا لذكرها قضاة لم يُعرف أنّهم موضوع شكاية ولم يتعلّق بهم أيّ بحث من قبل التفقدية العامة للقضاء. علاوة على ذلك، مثّلت طريقة عزل القضاة التي نُفّذت بجرّة قلم صدمة كبيرة في صفوف القضاة، خصوصا وأنّ سعيّد لم يتردّد في تغيير النصّ القانوني وإقرار العزل بكلّ بساطة من دون تحقيق أو بحث أو تقديم اتهامات أو أدلة أو إثباتات، بل من دون مواجهة المعنيين بالأمر أو احترام حقّهم في الدفاع أو اتّباع الإجراءات المنظّمة لمسارات التأديب أو حتى احترام للمجلس الأعلى المؤقّت الذي نصّبه. هذا بالإضافة للتشويه والتخوين المجاني دون تقديم أيّ مجال أو فضاء للردّ عليه من جهة، وللتّنصيص بعدم إمكانية الطعن في القرار لدى المحكمة الإدارية إلا بعد ثبوت براءة المعنيّين من التتبعات الجزائيّة التي نصّ مرسومه على إثارتها، بحكم باتّ، أي بعد سنوات طويلة.

حادثة عزل القضاة من طرف السلطة التنفيذية، أو كما سمّتها المفكّرة «مذبحة القضاة»، لم تكن الأولى من نوعها بعد الثورة. فما أقدم عليه سعيّد يذكّر بقرار العزل الذي اتّخذ سنة 2012 من قبل وزير العدل آنذاك، نور الدين البحيري القيادي بحركة النهضة. عشر سنوات بعد تلك الحادثة، «مازال القضاء لم يتعافى بعد من مخلّفات تلك الحادثة حتى بعد صدور أحكام قضائية تبطله» حسب رئيس جمعية القضاة، أنس الحمادي.

وبعد إصدار بيانات منددّة بقرار العزل من قبل جمعية القضاة التي وصفت القرار بالمذبحة، ومن قبل اتحاد القضاة الإداريين الذي وصف القرار بأنه إنهاء لكل مقومات استقلال القاضي واستقلالية القضاء ومن قبل جمعية القاضيات التونسيات التي اعتبرته انحرافا خطيرا، قامت جمعية القضاة بتنظيم جلسة عامّة لتجميع القضاة. فكان الاجتماع

لحظة بداية تشكّل جديد لتحرّكات القضاة ومقاومتهم.

اجتماع القضاة وبداية العمل الجماعي

كان الاجتماع الطارئ للمجلس الوطني لجمعية القضاة استثنائيا بكلّ المقاييس. فقد مثّل، أوّلا، أكبر تجمّع في تاريخ القضاء بحضور 1200 قاضية وقاضٍ على أقلّ تقدير. ثانيا، عقدت الجمعية مجلسها الوطني بحضور كلّ الهياكل التمثيلية الأخرى للقضاة وهي اتحاد القضاة الإداريين، نقابة القضاة، جمعية القاضيات التونسيات، اتحاد قضاة محكمة المحاسبات وجمعية القضاة الشبان، وهو بذلك ضمّ جمهورا أوسع من المنخرطين بالجمعيّة. ثالثا، لقد مثّل هذا الاجتماع لحظة وجدانية عميقة توحّد خلالها القضاة رغم اختلافاتهم خصوصا بعد سماع مختلف الشهادات المقدمة من زملائهم المعزولين. رابعا، لقد شكّل الاجتماع النواة الأولى للتنسيق القادم بين الهياكل التمثيلية للقضاة وتوحيد صفّهم ولو بصفة مرحليّة. خامسا، في ظلّ غياب هيكل مؤسساتي ممثّل للقضاة وإرادتهم ويدافع عن استقلاليتهم ومصالحهم، خصوصا بعد حلّ المجلس الأعلى للقضاء، مثّل هذا الاجتماع محاولة عفويّة لتجمّع القضاة وتنظّمهم ومن ثمّ أخذ قرارهم بصفة جماعيّة ومباشرة.

إذا تجمّع القضاة من كلّ المشارب خلال المجلس الوطني الطارئ لجمعية القضاة واستمعوا لشهادات زملائهم حول أسباب عزلهم والمغالطة التي مارسها سعيّد للتخلّص من قضاة النيابة العمومية والتحقيق الذين رفضوا الانصياع لأوامره. فقد تبيّن بأنّ من أصل 55 قاضيا عدليا معزولا، هناك 45 قاضي لم تتعلّق بهم أيّ ملفّات تأديبية وقد تمّ إعفاؤهم بناءً على تقارير أمنية أو لعدم استجابتهم للضغوطات السياسية التي مُورست عليهم. كما تبيّن أنّ 52 % من القضاة العدليين المعفيين ينتمون إلى جهازيْ النيابة العمومية والتحقيق، وهو ما يتطابق مع القراءات التي تعتبر أنّ قرار العزل لم يندرج أبدا في إطار «التطهير» أو مكافحة الفساد أو القطع مع

الإفلات من العقاب، بل لا يمكن فهمه إلا ضمن الاستراتيجية المتّبعة لتطويع القضاء وافتكاك مفاتيح السجن. كما تحدّث بعض القضاة عن أنّ قرارات العزل والأسباب التي تمّ التسويق لها (خصوصا تلك المتعلقة بالحياة الخاصة للقاضيات) جاءت كعقاب لرفضهم تدخّل أفراد من عائلة سعيّد في ملفّات محلّ نظرهم، أو لأنّهم عبّروا، كمواطنين مشاركين في الشأن العام، عن آرائهم السياسية على مواقع التواصل الاجتماعي. خرج بذلك القضاة عن صمتهم المطبق وقدّموا لأوّل مرّة سردية مختلفة تُجيب على اتهامات الرّئيس وتقدّم معلومات مباشرة للرأي العام. لقد كان في دفاع القضاة عن أنفسهم بوجوه متأثّرة وبروايات تسرد قِصصهم الشخصيّة وما واجهوه من ضغوط وقع هامّ خصوصا لدى وسائل الإعلام. فقد شدّت شهادات القضاة المعزولين الاهتمام بتفاصيلها وطابعها الذاتيّ الذي غالبا ما يغيب وراء الخطاب القانوني المؤسساتي الذي لا يصل للمتلقّين.

الإضراب عن العمل والإضراب عن الطّعام

قبيل انتهاء الاجتماع وبتصويت جميع القضاة الحاضرين وحضور ممثّلي مختلف الهياكل التّمثيلية، تمّ إقرار تعليق العمل في المحاكم كافة لمدة أسبوع، وتنفيذ اعتصام مفتوح في المحاكم، وإحداث هيئة تنسيقية تضمّ مختلف الهياكل الممثّلة للقضاة لاتّخاذ القرارات المشتركة واللازمة. وقد شكّل إعلان الإضراب من قبل الهياكل التمثيلية كافة عاملًا أساسيًّا في إنجاحه، خصوصا خلال الأسبوع الأوّل حيث بلغت نسبة تطبيقه 99 % في محاكم البلاد كافة، حسب جمعية القضاة.

كما أثارت مذبحة القضاة مساندة أوسع في أوساط الحقوقيين والسياسيين والمجتمع المدني، بالمقارنة مع حلّ المجلس الأعلى للقضاء مثلا. إذ استقبل أمين عامّ الاتحاد العام التونسي للشغل، نور الدين الطبوبي، أعضاء من جمعية القضاة للتعبير عن مساندة الاتحاد لمطالب القضاة، كما عبّر الاتّحاد في تصريحات إعلامية عدّة

عن رفض قرارات العزل. بدورها، أعلنت منظمات نسوية عدة، في مقدمتها الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات، مساندتها لهذه المطالب. وفي هذا الإطار، انتظمت وقفة احتجاجية نسويّة أمام قصر العدالة في تونس في 8 جوان 2022 احتجاجاً وتنديداً بالتعرّض لكرامة القاضيات والقضاة.

ويلحظ أن القضاة استمرّوا في إضرابهم رغم بلاغ وزارة العدل باتّهام المضربين بتعطيل سير العمل وهرسلة وتهديد الذين لم ينفّذوه. لا بل عمدوا إلى تمديده لأسبوع ثانٍ ثمّ لأسبوع ثالث وذلك في جلسة عامة للقضاة اشتركت فيها ودعتْ إليها جميع الهياكل القضائية. وفي أعقاب الجلسة المذكورة، أعلن كلّ من القضاة حمّادي الرحماني ورمـزي بحرية والطاهر الكنزاري عن انطلاقهم في إضـراب الجوع احتجاجا على قرارات الإعفاء التي طالتْهم.

ساهم إضراب القضاة بشكلٍيه في إضعاف حدّة المواقف المناهضة للقضاة والأصـوات المدافعة عن قرار سعيّد. بل انتشرت شهادات من وجوه عُرفت بمساندتها للرّئيس ومساره، حول نزاهة عدد من القضاة من ضحايا الإعفاء. وقد مثّل الإضراب عن الطّعام وهو شكل احتجاجي لم يسبق للقضاة أن خاضوه خُطوةً نضاليّةً شدّت الرّأي العام ورجّت المتابعين لهذا الملفّ. وهو ما منح القضاة تغطية إعلاميّة (وطنيّة وخاصّة دوليّة) ومساندة واسعة غير مسبوقة. تقدُّم القضاة في هذه المواجهة يُقرأ أيضا من خلال انسحاب سعيّد من الصورة وتغيير خطواته التكتيكية. فلم يعد يقود المواجهة من قصر قرطاج باستعمال خطاب التشويه والاتهام، بل قام بتقديم وزيرة العدل للواجهة وتصويرها على أنّها تتحكّم وتقود الحملة لوحدها، هذا بالاضافة للترويج بأنّها كانت المهندسة الوحيدة لتلك القائمة التي دسّت فيها أسماءً من دون علم الرّئيس.

تواصلت المواجهة إذًا باستعمال وزارة العدل التي واصلت تصعيدها وأعلنت بأنّها شَـرَعـت في إجـراءات صـرف غرامة الإعـفـاء للقضاة المعنيين. صرف الغرامات لم يكن مجرّد رسالة بعدم التّراجع ولو

خطوة واحـدة عن قـرار الإعـفـاء، بل قـرأه القضاة المعفيّون أيضا كمحاولة لإذلالهم وترذيل مقاومتهم وتصويرها لدى الرأي العام ليس كمعركة مبدئية بل كمفاوضة وضغط لتحقيق مكاسب ماديّة أعلى.

حشد الحلفاء للمساندة والدعم

في الأثناء، توسّعت دائـرة الدعم والمساندة خصوصا في أوساط المجتمع المدني والحقوقيين. وبدعم من عدة منظمات، تكوّنت لجنة مدنيّة للدفاع عن استقلالية القضاء، ضمّت عدة شخصيات حقوقيّة بهدف إسناد تحركات القضاة والدفاع عن استقلاليتهم. قامت هذه اللجنة أساسا بالتنسيق مع محامين عدّة للطعن في قرارات العزل المتعلّقة بالعديد من القضاة لدى المحكمة الإدارية وبالاتصال بالعديد من المنظمات لتوفير المساندة اللاّزمة وكسر الحصار المفروض على القضاة.

على المستوى الوطني أيضا، ومقابل اصطفاف عمادة المحامين الواضح خصوصًا بعد إصدار بيانها المُدين لإضراب القضاة والداعي لـوزارة العدل للتدخّل، تشكّلت أوجه جديدة للمساندة تحت راية المحامين. لقد كانت أشكال مساندة عفوية وغير مهيكلة، وأحيانا من خـارج أطـر العمادة وهياكلها. فكان الفرع الجهويّ لسوسة أوّل من سارع لرفض قرار الإعفاء عبر بيانه الصادر بتاريخ 03 جوان معتبرًا صراحةً أنّ هذا الأخير يُؤسّس لوضع السّلطة القضائيّة تحت هيمنة السلطة التنفيذية. من جهة أخرى، تمّ إصدار بيان موقّع من قبل 135 محاميًّا ومحاميّة تحت عنوان «محامون يُسندون القضاة للتصدّي لاستهداف السلطة القضائية» استنكروا فيه «تخاذل» العميد ومجلس الهيئة الوطنية للمحامين في التصدّي لاستهداف القضاة حسب تعبيرهم. بينما اختار الفرع الجهوي لهيئة المحامين بتونس بقيادة رئيسه محمّد الهادفي أن يُعلن موقفا مخالفا تماما لموقف المجلس الوطني للهيئة مستعملا في ذلك خطابا حماسيّا وتصعيديّا

فتضمّن البيان:

«إنّ محامي فرع تونس باقون هنا في الصفّ الأوّل في حصن الدّفاع الأخير عن الحرية والحق والعدل والقانون، ولو تساقط الكلّ على الطريق، وبقينا وحدنا في هذه المعركة الوجودية معركة الحقوق والحريّات.»

كذلك الأمر في الجمعية التونسية للمحامين الشبان، حيث خرج عضوان من المكتب التنفيذي للجمعية، وهما عدنان العبيدي وطاهر الـدلاّلي، عن الموقف الأغلبي، وأصـدرا بيانا للتنديد بشدة بموقف العمادة معتبريْن إياه انحرافا عن مسار وثوابت المحاماة واصطفافًا أعمى مع السلطة.

أمّـا على المستوى الـدولي، فقد تتالتْ بيانات المساندة لإضـراب القضاة، جاء أبرزها من الاتحاد الأوروبي للنقابات وهيئة الرؤساء للاتحاد الـدولي للقضاة. كما قـام الرئيس الشرفي للاتحاد الـدولي للقضاة بزيارة رسميّة لتونس بهدف إعـداد تقرير للاتحاد الـدولي للقضاة وللمقرّر الخاص للأمم المتحدة لاستقلال القضاء والمحاماة. خلال الزيارة، قام هذا الأخير بلقاءات مع أطراف عدّة للاطّلاع على حقيقة الأزمة وأسبابها، بينما رفضت السلطات التونسية مقابلته.

مع اقتراب موعد الاستفتاء وصدور النسخة الأولى لمشروع الدستور في 30 جوان وتدهور حالة القضاة المضربين عن الطعام، قامت عدة منظمات وجمعيات بزيارات دعم وتضامن للقضاة المضربين بقيادة الاتحاد العام التونسي للشغل والمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية ونقابة الصحفيين والجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات. كما تَلَتهُم في ذلك مجموعة من العمداء السابقين للمحاماة. خلال الزيارات المتعاقبة، أكّد الزائرون دعمهم للقضاء كما دعوا القضاة المجتمعين لرفع تعليق العمل بالمحاكم وإيقاف الإضـراب عن الطعام مع الالـتزام بخوض أشكال نضالية

مختلفة.

نهاية تجربة العمل الجماعي للهياكل القضائية في موازاة انطلاق «الاستفتاء»

بعد شهر من تعليق العمل بالمحاكم وعلى إثر إيداع الطعون ضد قرارات الإعفاء لدى المحكمة الإدارية، تمّ رفع الإضراب بعد تشقّق الوحدة التي جمعت الهياكل التمثيليّة. فأعلن، في مرحلة أولى، اتّحاد القضاة الإداريين واتّحاد قضاة محكمة المحاسبات ونقابة القضاة في بيان مشترك عن قرارهم برفع الإضراب مع دعوة السلطة التنفيذية إلى فتح باب التفاوض. بينما أعلن الشقّ الآخر المتكوّن من جمعية القضاة وجمعية القاضيات التونسيات والجمعية التونسية للقضاة الشبان في بيان آخر لهم، علاوة عن رفع الإضراب، الانطلاق في مشاوراتٍ موسّعة بخصوص الأشكال النضالية الأخرى التي يمكن اتّباعها لمواصلة التحرّكات. هكذا إذًا، تشتّتت وحدة الهياكل الممثّلة للقضاة وانقطع العمل المشترك بينها. وقد أشّر التشتّت الحاصل حول الاستراتيجية التي يجب اتباعها في التعامل مع قيس سعيّد إلى تباينات أكثر عمقا بشأن الرؤية السياسية لاستقلالية السلطة القضائية ومكانتها في نظام الحكم الديمقراطي، وهو ما سنعود إليه في القسم الثالث.

رفع الإضراب عن العمل لم يرافق رفع الإضراب عن الطعام. فقد أصرّ القضاة الثلاثة على مواصلته. وإذ تدهور بنتيجة ذلك الوضع الصحّي للقاضي رمزي بحرية والقاضي حمادي الرحماني الذي تمّ نقله إلى المستشفى يوم 04 جويلية 2022. كما أعلن القاضيان قيس الصباحي وأحمد العبيدي، انضمامهما إلى إضراب الجوع.

وقبل ما يقارب ثلاثة أسابيع من الاستفتاء على مشروع الدستور الجديد، وخصوصًا بعد تعليق الإضراب عن العمل، ضعُفت

المُساندة المقدّمة للقضاة. فقد تركّز اهتمام المجتمع المدني والسياسيين والحقوقيين على واجهة أخرى من الصراع مع قيس سعيّد. وقد تمحور السؤال المركزي آنذاك حول طريقة التعامل مع الاستفتاء المطروح واشتدّت النقاشات بين موقفين أساسيين: الأوّل موقف مبدئي رافض للمشاركة ومقاطع لها باعتباره خطوة مفروضة من قبل سعيّد وتدخل ضمن مسار لا دستوري ومرفوض في الأصل. والثاني براغماتي وقوامه المشاركة في الاستفتاء عبر التصويت الرافض لمشروع الدستور على أمل إسقاطه. على المستوى القضائي، لم يشارك القضاة في أيّة نقاشات عامة حول مشروع الدستور وحول مقتضياته المتعلّقة بالسلطة القضائية التي أصبحت بمقتضى الدستور وظيفة كما أرادها الرّئيس سعيّد. فقد كان الرفض الموجّه لمشروع الدستور المقدّم لا يقوم فقط على الهيمنة الواضحة على السلطة القضائية وإنّما على نظام الحكم ككلّ وعلى المبادئ الأساسية المتعلقة خصوصا بالحقوق والحريّات. لقد كان دستورا مرفوضا جملة وتفصيلا من قبل أهمّ المنظّمات والجمعيّات والحقوقيين والسياسيين الذين لم يحسموا الطريقة المثلى التي يجب اتباعها لإسقاطه لغياب أهمّ المعطيات المتعلقة بالانخراط الشعبي بعملية الاستفتاء.

في تلك الأثناء، واصلت جمعية القضاة الدفاع عن قضية القضاة المعفيين لوحدها تقريبا في الفضاء العام. وفي هذا الإطار، عمدت إلى تنظيم ندوتين صحفيتين خلال شهر جويلية لكسر العزلة السياسية والإعلامية التي عانى منها القضاة آنذاك ولمتابعة التواصل مع الرأي العام والتذكير بالقضية.

وبعد نجاح سعيّد في تمرير مشروع الدستور وتاليا في تركيز سلطته ونظام حكمه، لم يتبقَّ الكثير بالنسبة للحراك القضائي. وعليه، وتبعا لتدهور الوضع الصحي لبقية القضاة المضربين عن الطعام وايداعهم بالمستشفى، تمّ تنظيم ندوة صحفية من قبل جمعية القضاة في تاريخ 02 أوت أعلنتْ فيها عن رفع إضراب الجوع للقاضي

محمد الطاهر الكنزاري الذي خاضه لمدة 38 يوما، وللقاضيَيْن أحمد العبيدي وقيس الصباحي اللذيْن خاضاه لمدة 25 يوما.

رفع إضراب الجوع كان بمثابة انسحاب من المعركة بتقدّم سعيّد الـذي واصـل في تجاهل القضاة ومقاومتهم وإن منحتهم الأيام اللاحقة وميض أمل جاء بمثابة مكافأة معنوية لحراك استثنائي.

فرحة بانتصار قضائي لم تدمْ طويلا

بعد أيام من رفع الإضراب، وتحديدا في تاريخ 10 أوت، أصدر الرئيس الأول للمحكمة الإدارية قرارات إيقاف تنفيذ بخصوص 49 من قرارات الإعفاء. هذا القرار أحيا الأمل لدى القضاة المعفيين ومناصريهم وبخاصة أن الرئيس سعيّد كان أوحى بقبوله الاحتكام للقضاء حين صرّح بحقّ القضاة في الطعن أمام المحكمة الإدارية، رغم تعارض ذلك مع مرسوم الإعفاء الذي كان علّق صراحة حقوق القضاة في الطعن إلى حين صدور أحكام جزائيّة باتّة في المؤاخذات المفترضة ضدّهم.

وإذ أمل كثيرون أن ينهي هذا الانتصار معاناة العدد الأكبر من القضاة المعفيين وانعطافة في اتجاه إعادة التوازن في العلاقة بين القضاء والسلطة السياسية، بادر عشرات من القضاة بالتنسيق مع جمعية القضاة إلى تنظيم احتفال وقد اختاروا المكان نفسه الـذي شهد إضراب الجوع أي نادي القضاة، كدلالة على أن هذا الانتصار جاء تكليلا لتضحيات هؤلاء. وقد تم تصوير مشاهد الحفل وتداولها على مواقع التواصل الاجتماعي.

إلا أن هذه الفرحة لم تدمْ طويلا، بحيث سارعت السلطة السياسية إلى رفض تطبيق هذه القرارات. وعليه، رفضت وزارة العدل التحاق القضاة بمكاتب عملهم بعد تغيير الأقـفـال، معلنة عن تهيئها لمباشرة تتبّعهم جزائيا متمسّكة باتهامهم بجرائم خطيرة، وذلك ردّا على ما أثارته المحكمة الإدارية في قرارات إيقاف التنفيذ لجهة عدم

تقديمها أيّة وثائق تُثبت ذلك.

وفيما قد يفهم تعنّت السلطة السياسية هذا على أنه ردة فعل على مظاهر الاحتفال التي شكلت تحدّيا مباشرا لها وبمثابة انتصار عليها، فإنه يسجّل في الوقت نفسه أن هذا التعنّت يندرج ضمن ممارسات سلطة 25 جويلية التي قلما تراجعت عن أي من قراراتها وتحديدا في المجال القضائي. كما ترجم عدم احترام سعيّد لقرارات المحكمة الإدارية نيّته في مواصلة مشروع الهيمنة على القضاء بطرق ووسائل مختلفة. فقام باعتراض الحركة القضائية المقدّمة من قبل المجلس الأعلى للقضاء المنصّب على الأقلّ في ثلاث مناسبات. فقد تضمّن المقترح الأوّل المقدّم من المجلس المؤقّت تعيينات للقضاة المعفيين وبالتالي أخذ بعين الاعتبار قرارات المحكمة الإدارية التي كانت لصالحهم وهو ما رفضه الرئيس. أمّا المقترحان الثاني والثالث فلم يستجيبا لتطلعات هذا الأخير الذي طلب من المجلس التنسيق مع وزيرة العدل لإعداد الحركة وهو ما لم يقبله أعضاء المجلس. نتيجة لذلك، تمّ تجميد الحركة القضائية لأكثر من عام في حادثة غير مسبوقة. وفي تاريخ 30 سبتمبر 2023، صدرت الحركة القضائية من دون إدراج القضاة المعفيين مع تضمّنها نقلا تعسفية في صفوف القضاة الفاعلين والمؤثّرين في الحراك. كما أحدثت الحركة القضائية شغورا في المجلس نفسه أدّت لاستحالة النظر في مطالب رفع الحصانة التي تهمّ القضاة المعفيين للقيام بالتتبّعات التي أطلقتها السلطة ضدّهم. عبّرت الجمعية عن رفضها لمضامين هذه الحركة القضائية التي أسمتها بحركة «الجزاء والعقاب» بينما اعتبرتها النقابة حركة تاريخية حسب نصّ بيانها. في الأثناء، توسّع مجال سيطرة وزيرة العدل على القضاة وتحكّمها بمساراتهم المهنية عبر تغيير مناصب القضاة باستعمال مذكّرات عمل ومن دون اللجوء للحركة القضائية. ينضاف ذلك إلى تواصل عمليات التشويه والترهيب للقضاة الذين يبدون مقاومة لسيطرة الرئيس ووزيرة العدل كما يتمّ تسليط عقوبة الإيقاف عن العمل على القضاة الذين يقومون بعملهم

باستقلالية عن السلطة ورغباتها.

تواصلت بعدئذ الفُرقة داخل جمهور القضاء وهياكلهم التمثيلية وخفّ زخم الحراك ومقاومته. إلا أن هذا الحراك والذي استمرّ قرابة سنة، وبلغ ذروتـه مع بـروز أشكال نضالية جديدة أهمها إضـراب الجوع، يبقى بمعزل عن نتائجه تجربة فريدة في تاريخ القضاء التونسي وذاكرته. وبالنظر إلى أهميته، رأينا من المفيد التوقف بصورة أكثر تفصيلية عند الوسائل والاستراتيجيات المستخدمة فيه بهدف استجلاء نقاط ضعفه وقوّته واستشراف فرص استمرار هكذا تجربة وحدودها في آن.

القسم الثالث

محاولة لفهم الحراك القضائي واستشراف فرص استمراره

تبعا لاستعراض أشكال الحراك القضائي، سنخصص هذا القسم لإجراء قراءة نقدية له. ولهذه الغاية، سنحاول فهم وتحليل أهمّ استراتيجيات الحراك وآليّاته المعتمدة، ديناميكياته الداخلية، فاعليه وحلفائه علّنا نقدّم أجوبة فيما يخصّ نقاط قوّة الحراك وضعفه والعوامل التي ساهمت في إنهاكه. ونأمل أن تسهم الدروس المستخلصة في تحليل أوسع لفشل الحراك الديمقراطي ككلّ في حماية مكاسب الثورة.

1. كيف نقرأ منهجيّا الحراك القضائي 2021 - 2022

تنقسم استراتيجيات القضاة للدفاع عن استقلاليتهم ومقاومة محاولات المساس بها إلى نوعين أساسيّين: مقاومة داخل أروقة المحاكم، وأخرى تُخاض خارج أسوارها.

أمّا الأولى، فيتمّ خوضها داخل المؤسسة القضائية باحترام قواعدها القِيَميّة ونواميسها. إذ يُعلي هذا النوع من المقاومة أسس وقواعد المجتمع القضائي وعلى رأسها واجب التحفّظ. فتُرسم بذلك حدود الاستراتيجيات المتّبعة ضمن النطاق المؤسسي ونظامه، وتتمحور

بذلك مقاومة القاضي حول نشاطه المُرتبط أساسا بالتعامل مع النصّ القانوني والملفّ القضائي من جهة، أو الـذي يدخل ضمن تفاعلاته الرمزيّة مع المجموعة التي ينتمي إليها من القضاة مع الحرص على احتوائها داخل الفضاء الداخليّ للمؤسسة القضائية.

أمّا النوع الثاني، فيشمل كلّ الفضاءات الأخرى التي تقع خارج أسوار المحاكم، ليتحرّر نسبيّا من الضوابط والقواعد المعياريّة التي تسود الإطار القضائي. يسمح ذلك بتوسيع دائرة الاستراتيجيات الممكنة وتنويع آليات المقاومة التي يُمكن اعتمادها.

فعلى سبيل المثال، سيلتزم القاضي في إطـار أي تحرّك له ضمن المحاكم بضوابط صارمة أهمها الالتزام بمظهر الحيادية وما يفرضه من تحفّظ ومراعاة لهرمية التنظيم القضائي وإجـراءات سير عمل المحكمة. أمّـا النوع الثاني من الحراك فسيلقى فور خروجه من المحكمة فضاءً أوسع للمقاومة والتفاعل يؤثّثه فاعلون مختلفون كالسياسيّين والإعلاميين والحقوقيين والمجتمع المدني. وسيتعيّن عليه حينها رسم آليات التّموقع بينهم والتعامل معهم كلّا حسب خصوصياته بهدف الدفاع عن استقلاليته.

وعلى مستوى الخيار الفردي، قد يتّبع القاضي إحداهما أو قد يوازن بين كلتاهما حسب موقعه والسياقات والظروف التي يمرّ بها. أمّا على مستوى التنظيم الجماعي للقضاة والذي تتولاه بشكل خاص الهياكل التمثيلية من دون أن تحتكره، فإنّ اختيار الإستراتيجية وإن كان يرتبط بالسياقات وشروطها، فهو يعتمد أساسا على الرؤية السياسية التي يتبنّاها القيّمون على كلّ هيكل للسلطة القضائية واستقلاليتها ودورها.

وفيما نلحظ أن قضاة تونس زاوجوا في مقاومة الهجمة التي طالت استقلاليتهم منذ 25 جويلية 2021 نـوعيْ المقاومة، فإننا سنهتمّ في سياق هذا التحليل بشكل خاص بالتحرّكات التي خاضها القضاة منذ 25 جويلية خارج أسوار المحاكم والتي تمّ تفصيلها في الفصل السّابق. ومن المهم هنا أن نوضح أن عدم إدراج المقاومات الصامتة (داخل أسوار المحاكم) بهذا التحليل لا يعني أبدا أنها كانت غائبة

أو ضعيفة، بحيث على العكس من ذلك، خاض القضاة مقاومتهم الصامتة في عـدّة مناسبات خـلال هـذه المرحلة. وليس أدلّ على ذلك من رفض قضاة النيابة العمومية تنفيذ أوامر السلطة التنفيذية في إيقاف أشخاص معيّنين أو استعصاء قضاة التحقيق في قطب الإرهاب على إيقاف النواب المعارضين لسعيّد ومقاومة المجلس الأعلى للقضاء المؤقّت لتنفيذ الإعفاءات التي طلبت منه ثمّ مماطلته في رفع الحصانة عن القضاة. إنما يعود الخيار الذي اعتمدناه في عدم إدراج المقاومات التي تدور داخل المحاكم لصعوبة تقصي تفاصيلها وحيثياتها في ظلّ انغلاق فضاء المحاكم عموما في وجه غير المنتمين إليه. كما يعود هذا الخيار لعدم تمكّننا من الاطّلاع على المعلومات الكافية لتقديم تحليل متكامل في الغرض.

بقي أن نضيف أننا سنعتمد في سياق هذا القسم على المعلومات التي تمّ التحصّل عليها عن طريق رصد ما تمّ توثيقه وكتابته عن الحراك القضائي 2021-2022 وما سبقه من جهة. كما سيتمّ اعتماد خلاصات الملاحظة بالمشاركة التي تمّ تحقيقها عبر مواكبة الحراك والحضور في عدد من تحرّكات القضاة. كما سيتمّ الاعتماد على ما تمّ تسجيله خلال اللقاءات التي تمّ إجراؤها مع العديد من الفاعلين المركزيين داخل الحراك وخارجه. مع التأكيد أنّه تمّ تنظيم هذه اللقاءات بعد حادثة الإعفاء وهي بالتالي تتحمّل بدورها انعكاس الضغوطات المسلّطة على القضاة وأثرها عليهم[61].

تقديم النموذج التحليلي والمفاهيم

اهتمّت دراسات مختلفة بتحرّكات القضاة وأشكال مقاومتهم لهيمنة

61. تمّت محاورة القاضي يوسف بوزاخر (رئيس المجلس الأعلى للقضاء المنحلّ)، القاضي عفيف الجعيدي، القاضي أيمن شطيبة (رئيس نقابة القضاة)، القاضي حمادي الرحماني، القاضي قيس الصباحي، القاضي أنس الحمادي (رئيس جمعية القضاة التونسيين)، كريم المرزوقي (محامي)، عدنان العبيدي (محامي وعضو بالجمعية التونسية للمحامين الشبان). تمّ الاتصال بكلّ من القاضية روضة القرافي (الرئيسة الشرفية لجمعية القضاة التونسيين) والقاضية مليكة المزاري (عضو المجلس الأعلى للقضاء المنحلّ ورئيسة مجلس القضاء العدلي) والقاضية رفقة المباركي (رئيسة اتحاد القضاة الاداريين)، والمحامية إيمان قزارة (محامية وعضوة بهيئة الدفاع عن الشهيدين)، مهاب القروي (عضو بجمعية أنا يقظ)، وبشرى بلحاج حميدة (محامية وحقوقية ومنسّقة اللجنة المدنية للدفاع عن استقلالية القضاء) ولكن لم نتمكّن من محاورتهم.

السلطة التنفيذية في سياقات مختلفة. إذ دُرست الظاهرة على مستويات مختلفة، القانونية، الاجتماعية، والسياسية مع الاهتمام خصوصا بأسبابها، ديناميّاتها وفاعليها، في سياقات وطنية وتاريخية مختلفة. إذ يتشكّل الحراك القضائي في ارتباط بنظام الحكم السّاري والآليات المتاحة للقضاة كفاعلين. وبالتالي، لا يمكن دراسة تفاعلات القضاة وردود أفعالهم على قاعدة تأطير منهجي واحد في ظلّ اختلاف أنظمة الحكم والسياقات السياسية. على سبيل المثال، لا يمكن دراسة المقاومة القضائية التي خاضها قضاة الولايات المتحدة الأمريكية في علاقة بسياسات الرئيس السابق دونالد ترامب وإدارته، بنفس الآليات البحثية وبنفس النموذج النظري المعتمد لدراسة مقاومة القضاة في تونس. كما يجدر، قبل تحليل حراك القضاة في 2022/2021، تكييف السياق السياسي الاستثنائي الذي مرّت به البلاد ابتداءً من 25 جويلية 2021.

ولئن ما برح تكييف ما حصل في 25 جويلية يثير جدلا حادّا يختلط فيه القانوني بالسياسيّ، فإننا نتبنى في هذا البحث تكييف ما حصل بالانقلاب الـذاتي، وهـو مفهوم ظهر في تجارب شبيهة في بلدان أمريكا الجنوبية ودول أخرى تمثّلت في الموجة الثالثة من الأنظمة الديمقراطية. ويعرّف ماكسوال كامرون[62] ما يسمّى بالانقلاب الذاتي («self-coup» بالأنجليزية، «autogolpe» بالإسبانية)، على أنّه «تعليق مؤقت للضمانات الدستورية وإغلاق للمجلس التشريعي من قبل السلطة التنفيذية، التي تحكم بمراسيم وتستخدم الاستفتاءات والانتخابات التشريعية الجديدة للمصادقة على نظام يتمتع بسلطة تنفيذية أوسع». وقد تعرّض في تونس، حمّادي الرديسي لهذا المفهوم بمقال له في جريدة المغرب معرّفا إيّاه أنّه «على خلاف الانقلاب العسكري، يقوم بالانقلاب الـذاتي زعيم أو رئيس يصل الى دفة الحكم بطريقة ديمقراطية. إذ يستحوذ على كل

62. Cameron (Maxwell A), Presidential coup d'État and regime change in latin american and soviet successor states: Lessons for Democratic Theory, 1998, Working Paper 249, The Helen Kellogg Institute for International Studie, February 1998.

الصلاحيات. فيعلن حالة الاستثناء ويحل البرلمان أو يعلق نشاطه، ويدجن المحاكم ويحد من الحريات ويسن دستورا جديدا. وتحدد «موسوعة العلوم السياسة (Encyclopedia of Political Science, 2011) المفهوم حرفيا كما يلي: «يحدث انقلاب ذاتي عندما يتولى الحكم رئيس قائم عادة بمساعدة الجيش، ويوقف عمل السلطة التشريعية والسلط الحاكمة الأخرى، ليحكم بدون معارضة. وهو يختلف عن الانقلاب على الدولة (golpe de estato /coup d'Etat) الذي عادة ما يحدث بإسقاط الرئيس من طرف الجيش الذي يستولي على السلطة لصالحه.»[63]

من بين أبرز الأمثلة التاريخية، يمكن أن نعود إلى انقلاب لويس نابليون في فرنسا في 2 ديسمبر 1851، ثمّ في العقود الأخيرة انقلاب خورخي سيرانو إلياس بغواتيمالا (1993)، انقلاب بوريس يلتسن بروسيا (1993)، وخصوصا انقلاب ألبرتو فوجيموري بالبيرو (1992)، الذي يُشبه إلى حدّ كبير ما حصل في تونس منذ 25 جويلية 2021، باستثناء مرور صياغة الدستور الجديد في البيرو عبر انتخابات جمعيّة تأسيسيّة، وانفراد الرئيس سعيّد بالأمر ثمّ عرض مشروعه على استفتاء تحكّم في كلّ تفاصيله.

ويمتدّ سؤال التكييف إلى طبيعة النظام السياسي الناتج عن الانقلاب الـذاتي، إذ لم يعد ممكنا، في ظلّ احتكار الرئيس سعيّد للسلطة التنفيذية والتشريعية، وحلّ مختلف السلط المضادّة، والهجمة على القضاء، وتغيير الدستور بطريقة انفرادية، وتصاعد الانتهاكات على الحريات العامة، مواصلة تصنيف تونس كبلد ديمقراطي[64] أو حتى في صدد الانتقال الديمقراطي. بل ربما يكون الصنف الأقرب، على الأقلّ في سنوات 2022/2021 أي قبل مرور السلطة إلى السرعة القصوى في قمع المعارضات وترسيخ الآليات الاستبدادية، هو

63. حمادي الرديسي، 2022، منبر: 25 جويلية، أي انقلاب وأي دكتاتورية؟، جريدة المغرب.

64. يمكن تعريف الديمقراطية بالاعتماد على مفهوم « Polyarchy» المطوّر من قبل روبرت دال (Robert Dahl) على أنّها لا تشترط انتخابات حرة ونزيهة وتنافسية فحسب، بل تتطلب أيضا الحقوق والحريات التي تجعلها ذات مغزى حقيقي (مثل حرية التنظيم وحرية التعبير)، ومصادر بديلة للمعلومات، ومؤسسات لضمان اعتماد سياسات تكرّس اختيارات المواطنين وأصواتهم.

«نظام حكم هجين».

يعرّف ستيفن لفيتسكي (Steven Levitsky) ولوكان واي (Lucan A. Way) الأنظمة الهجينة[65] على أنّها أنظمة حكم تجمع بين القواعد الديمقراطية والحكم الاستبدادي. ويضيف لاري جاي دايموند (Larry Jay Diamond)[66] وجود أنظمة تقوم على الانتخابات والتعددية الحزبية ولكنّها استبدادية. أنظمة قد يتم وصفها في بعض الدراسات بـ»شبه ديمقراطية»، أو «ديمقراطية افتراضية» أو «ديمقراطية انتخابية» أو «ديمقراطية زائفة» أو «ديمقراطية غير ليبرالية» أو «شبه استبدادية» أو «استبداد ناعم» أو «استبداد انتخابي». ولكلّ من هذه التعريفات والتعبيرات خصوصيات وتدقيق قد يتعلّق بنظام الحكم المرصود ومميزاته خصوصا على مستوى الحريات وآفاق الديمقراطية المتعلّقة به. في المقابل، تجتمع العديد من الدراسات على سعي السلطة التنفيذية بالأنظمة الهجينة إلى التضييق على استقلالية السلطة القضائية عبر استراتيجيات عدة كاستمالة القضاة أو ممارسة الضغط على المحاكم أو استخدام القانون بشكل انتقائي ومحاولة تطويعه أو التدخّل بشكل صارخ في قرارات القضاة وأعمالهم أو عزل القضاة وترهيبهم. وهو التدخّل الذي يستتبع عموما توسيع تحرّكات القضاة وتقوية زخمها.

في هذا المستوى من الدراسة وتقيّدا بالإشكالية المطروحة في هذا البحث وأهدافه، سنكتفي باعتبار نظام الحكم القائم على يد قيس سعيّد، منذ 25 جويلية 2021 وطيلة فترة مواجهته للحراك القضائي، بالنظام الهجين. وهو ما يتيح لنا الاعتماد على النموذج النظري المطوّر من قبل أليكساي تروشيف[67] (Alexei Trochev) وراشيل إليت[68]

65. Levitsky (Steven) and Way (Lucan A.), Elections Without Democracy, The rise of competitive authoritarianism, 2002, Journal of Democracy Volume 13, Number 2 April 2002.

66. Diamond (Larry Jay), Thinking About Hybrid Regimes, 2002, Journal of Democracy, Volume 13, Number 2, April 2002.

67. أليكسي تروشيف هو باحث بالعلوم السياسية وأستاذ محاضر درّس بالعديد من الجامعات. متحصّل على شهادة الدكتوراة بالعلوم السياسية من جامعة «كوين» بكندا. له مؤلّفات عدّة في علاقة بالقضاء خصوصا بروسيا نذكر منها : «Judging russia : constitutional court in russian politics", Cambridge university press, 2008.

68. أستاذة وباحثة بالعلوم السياسية ب Beloit College بويسكنسن بالولايات المتحدة الأمريكية. متحصّلة على شهادة الدكتوراة من جامعة نورثايسترن ببوسطن ولها عدّة مقالات ومؤلّفات تتناول القضاة وعلاقتهم ببقية السلطات. نذكر على سبيل المثال كتابها :

"Pathways to Judicial Power in Transitional States: Perspectives from African Courts", Routledge, 2013.

(Rachel Ellett) في مقالهم العلميّ الصّادر سنة 2014 والمعنون بـ»القضاة وحلفائهم، إعادة التفكير في الاستقلالية القضائية من خلال منظور المقاومة خارج المحاكم»[69] لدراسة وفهم حراك القضاة. من خلال متابعتهم ودراستهم لعدة حركات قضائية في دول مختلفة، يقدّم الباحثان نموذجا نظريا يؤطّر المقاومة القضائية تحت حكم الأنظمة الهجينة طبقا لخمس استراتيجيات يخوضها القضاة أساسا خارج أسوار المحكمة. في هذا الإطار، سندرس أهمّ الخطوات التي قام بها قضاة تونس بقيادة هياكلهم التمثيلية قصد التصدّي لتدخّل قيس سعيّد بالسلطة القضائية طبقا للاستراتيجيات الخمس المعتمدة من الباحثيْن، وهي: 1. اتباع مفاوضات مع السلطة، 2. الانخراط في احتجاجات جماعية، 3. تعبئة الحلفاء بالداخل والخارج، 4. التوجّه للإعلام والرأي العام و5. تأسيس تحالفات سرية في الداخل والخارج.

2. محاولة لفهم الحراك القضائي وأهمّ استراتيجياته المتبعة

فيما يلي، سيتمّ تحليل الاستراتيجيات المتّبعة من قبل القضاة بالاعتماد على الخطوات والتحرّكات التي قامت بها أهمّ الهياكل التمثيلية للقضاة وعلى رأسها جمعية القضاة التونسيين ونقابة القضاة، وهما الهيكلين الأكثر تمثيلية لجمهور القضاة التونسيين.

اتباع مفاوضات مع السلطة

تمّ اتباع هذه الاستراتيجية بصورة متفاوتة بين الهياكل التمثيلية للقضاة، حيث اعتمدتها خصوصًا نقابة القضاة خلال مراحل عدّة من المواجهة مع السلطة. وقد مثّلت استراتيجية التفاوض إحدى أهمّ نقاط الخلاف بين الهياكل التمثيلية للقضاة، وكانت سببا هامّا في

69. Trochev (Alexei) and Ellett (Rachel), Judges and Their Allies: rethinking judicial autonomy through the prism of off-bench resistance, 2014, Journal of Law and Courts Vol. 2, No. 1 (2014).

حلّ تنسيقية الهياكل التمثيلية للقضاة بعد بذل جهود كبيرة لتوحيد الصفوف.

انحصرت دعوة جمعية القضاة لفتح باب الحوار مع السلطة في بداية الحراك القضائي، عندما عبّر الرئيس عن نواياه لتغيير المجلس الأعلى للقضاء. وقد لا تكون الدعوة للتفاوض تعبيرا عن أمل في استجابة السلطة، بقدر ما تُفهم في إطار معركة الرأي العامّ، لإبعاد «شبهة» التموقع السياسي ضدّ الانقلاب وإظهار انفتاح على استحقاق إصلاح القضاء، وإحراج السلطة التي ترفض الحوار وتسعى للسيطرة على القضاء وليس لإصلاحه. بعد ذلك اعتمدت الجمعية على استراتيجيات وتحرّكات تصعيدية بلغت ذروتها مع الإضراب عن العمل والطعام. أمّا نقابة القضاة فاختارت الاعتماد على استراتيجية الحوار خلال عدّة مراحل من الحراك: قبل حلّ المجلس الأعلى للقضاء وبعده وبعد تنصيب المجلس المؤقّت وحتّى بعد التحرّك الجماعي التالي للإعفاءات. فبعد أسابيع من الإضراب عن العمل وإضراب الجوع، عبّرت نقابة القضاة عن تمسّكها بإيقاف الإضراب والتوجّه للتفاوض مع السلطة. وقد أفاد أيمن شطيبة، رئيس النقابة، خلال المقابلة التي أجريناها معه في إطار هذه الدراسة، بأنّ النقابة تؤمن بمبدأ الحوار والتفاوض ولا ترى سبيلا غيره للإصلاح والتطوير وفضّ النزاعات مع السلطة، بقطع النظر عن حدّية إجراءاتها ومساسها من استقلالية السلطة القضائية. كما عبّر بأنّ قرار الإضراب تمّ اتخاذه من قبل القضاة المجتمعين حينذاك بالجلسة العامة للجمعية ولم يكن الخطوة المفضلة لدى النقابة، المتحفّظة في العادة على مثل هذه الأساليب الاحتجاجية. وجبت الإشارة هنا بأنّه سبق للنقابة أن حشدت وخاضت إضرابا عن العمل لمدّة شهر للمطالبة بالترفيع في الأجور خلال فترة الجائحة. وأكّد شطيبة اقتراحه على الهياكل التمثيلية الأخرى للقضاة فتح باب الحوار مع السلطة والتخلّي عن الخطاب التصعيدي وعن كلّ الأشكال الصدامية لإنقاذ ما يمكن

إنقاذه وبداية البناء، باعتبار أنّ «رئيس الجمهورية ليس بعدوّ».

جُوبه اقتراح النقابة برفض قاطع من جمعية القضاة التي تمسّكت بمواصلة الضغط والمواجهة، لاقتناعها بأنّ الرئيس رافض أصلا كلّ أشكال الحوار والتفاوض، ولموقفها السياسي المستقرّ على عدم التنازل للسلطة خصوصا بعد هجمتها غير المسبوقة على السلطة القضائية.

ويعكس الاختلاف في مدى اعتماد استراتيجية التفاوض مع السلطة في هذا السياق، اختلافا أعمق حول التصوّر السياسي الذي يحمله كلّ هيكل عن السلطة القضائية واستقلاليتها. واختلاف المقاربة بين الجمعيّة والنقابة ليس جديدا، إذ يمكن فهمه أكثر من خلال النماذج المثالية (les idéaux-types) التي قدّمها سامر غمرون (2012) والتي تلخّص نقاط الاختلاف بين الجمعية والنقابة[70]. كما يذكّر تناقض تصوّر الاستقلالية بين الجمعية والنقابة، باختلاف المواقف بين ودادية الحكّام وجمعية القضاة الشبّان في السبعينات والثمانينات[71]، أي بين هيكلين تمثيليّين يختلفان جوهريّا في تصوّرهما للسلطة القضائية ولموقعهما من السلطة. فالأولى كانت تعتبر أنّ مهمّتها تنحصر في الدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للقضاة بينما اعتمدت الثانية رؤية أوسع. فتبنّت معركة الاستقلالية عن السلطة التنفيذية وما تبع ذلك من تصوّر لدور القضاة.

ترفع كلّ من جمعية القضاة والنقابة شعار الدفاع عن مبدأ الاستقلالية، ولكنهما لا تتقاسمان نفس التصوّر والشروط لتحقيقه. يُترجم ذلك في استعمال آليات واستراتيجيات مختلفة تتوجّه إلى جماهير بدورها مختلفة. فمن جهة، تدافع النقابة أساسا عن الاستقلالية الوظيفية للقاضي وبالتالي عن استقلالية القاضي في اتخاذ القرار الذي يراه الأنسب عند ممارسة وظيفته. هي بالتالي استقلالية لا يتجاوز حدودُها مكتب القاضي الذي ينحصر دوره في تطبيق القانون

70. سامر غمرون، «القضاة التونسيون بين السلطة والجمعية والنقابة: ماذا تعلمنا التعددية التمثيلية داخل الجسم القضائي؟»، المفكّرة القانونية، 2012.
71. أنظر القسم الأوّل من الدراسة.

والنطق به. في هذا الإطار، أكّد رئيس نقابة القضاة أيمن شطيبة على ضرورة تحقيق استقلالية القضاء في ظلّ نظام جمهوري، تكون فيه كلّ سلطة مستقلة في أداء وظيفتها. وفي إجابته عن سؤالنا حول سبل ضمان هذه الاستقلالية مع افتقاد الضمانات الدستورية في دستور 2022، أجاب شطيبة بأنّ الاستقلالية يجب أن تكون مستبطنة لدى القضاة وأنّ النصوص القانونية يمكن تغييرها. فهو لا يرى أنّه يجب مقاطعة المجلس المؤقت الأعلى للقضاء المنصّب من الرئيس. لم يُنكر شطيبة أنّ انتخاب أعضاء المجلس ضمانة لاستقلالية القاضي، إلاّ أنّه يصرّ على أنّ غيابها لا يعيق التعامل والحوار مع المؤسسة التي أصبحت أمرًا واقعًا لا يمكن إنكاره. وبالنسبة لرئيس نقابة القضاة، يبقى الحوار شرطا لحماية مصالح القضاة (خصوصا الاجتماعية) وللسهر على حسن سير القضاء مع العمل على تحسين الضمانات وتطويرها فور تأسيس المجلس التشريعي الجديد.

من جهتها، تعتبر جمعية القضاة أن لا وجود لاستقلالية وظيفية من دون استقلالية هيكلية، أي أنّ استقلالية السلطة القضائية تشترط وجود مجلس أعلى للقضاء مستقلّ. بعبارة أخرى، تعتبر جمعية القضاة أنّ استقلالية السلطة القضائية تنقسم إلى قسمين لا يمكن فصلهما: الاستقلالية الوظيفية المتعلّقة بممارسة المهنة من قبل القاضي والاستقلالية الهيكلية المتعلقة بعمل السلطة ككلّ. إذ أنّ ضمان الاستقلالية الوظيفية غير ممكن من دون تركيز شروطها السياسية والمؤسساتية. فعلى سبيل المثال، لا يمكن حماية المسار الوظيفي للقاضي، أحد عناصر الاستقلالية الوظيفية، من دون مجلس أعلى مستقلّ يأخذ القرارات المتعلقة بهذا المسار فيعدّ الحركة القضائية ويحسم الترقيات وتوزيع المناصب. يضيف أنس الحمادي، رئيس جمعية القضاة، بأنّ المسّ باستقلالية المجلس الأعلى للقضاء عبر إخضاع عضويّته للتسمية لا للانتخاب من قبل جمهور القضاة، يؤدي إلى المسّ من استقلالية قراراته في مجال المسارات الوظيفية للقضاة وهو ما قد يصبح وسيلة ضغط بيد السلطة للتدخّل في

قراراتهم عند ممارستهم لوظيفتهم، تماما كما كان عليه الحال تحت نظام الاستبداد الذي كان يستغلّ المجلس الأعلى للقضاء التابع له لمعاقبة القضاة المستقلين ومكافأة القضاة المطيعين والمنسجمين.

في ظلّ هذا التصوّر للاستقلالية، يغدو الدفاع عن استقلالية القضاة من جهة والمجلس الأعلى للقضاء من جهة أخرى متلازمين وهو ما يستحيل توفيره في ظلّ سلطة تنفيذية مهيمنة. تحيل هذه النقطة للقراءة السياسية للسياق وحرص الجمعية على متابعة الشأن العام وأهمّ التغيّرات على مستوى نظام الحكم. إذ تعتبر الجمعية أنّ استقلالية السلطة القضائية بتفرّعاتها جزء لا يتجزّأ من توازن السلط وتفريقها وهو شرط ملازم لتَحقيق النظام الديمقراطي. فلا ديمقراطية من دون سلطة قضائية مستقلة ولا استقلالية للقضاة ولمجلسهم من دون نظام ديمقراطي يحقّق التفريق بين السلط وتوازنها. في هذا الإطار، يأخذ الدفاع عن القضاة واستقلاليتهم أبعادا أخرى تتجاوز بذلك رؤية النقابة وموقفها وتفرض على الجمعية تحدّيات أكبر وانخراطا كليّا بالشأن العام.

اختلاف الرؤية السياسية لمفهوم الاستقلالية لدى الجمعية والنقابة ينجرّ عنه حتما اختلاف جذريّ في تحديد الأولويات والمعارك والخطاب، وينتج عنه تشتّت الهياكل التمثيلية وعدم توحيد الصفوف. كما ينتُج عنه اختلاف مركزيّ في كيفية التعامل مع مختلف الفاعلين وعلى رأسهم السلطة التنفيذية. فبينما تعتبر النقابة أنّ على القاضي النطق بالقانون المصادق عليه من قبل المجلس التشريعي والاكتفاء بالحوار مع السلطة التنفيذية في حال نشوب خلافات، تعتبر الجمعية أنّ للقضاة سلطة تقارع السلطة التنفيذية والتشريعية وتوازن فيما بينهم ويقع على عاتقهم الدفاع عنها وعن نظام الحكم الذي يحضّنها. وهو ما يُترجم جيّدا أوجه الإختلاف في جلّ مواقف النقابة والجمعية. فعلى سبيل المثال، بينما كانت الجمعية تدعو للإضراب على خلفية حلّ المجلس الأعلى للقضاء المنتخب، ارتأتْ

نقابة القضاة التوجّه إلى وزيـرة العدل وتقديم مقترحاتها فيما يخصّ قانون المجلس الأعلى للقضاء وكيفية تعديله. وبينما أعلنت الجمعية عن رفضها للأمر 117 دفاعا عن النظام الديمقراطي، صمتت النقابة ولم تعبّر عن أي موقف في خصوصه.

الانخراط في احتجاجات جماعية

لقد كان الانخراط في العمل الجماعي الذي يجمع الهياكل التمثيلية آخـر الخطوات الـتي اعتمدها القضاة لمقاومة هيمنة السلطة ومحاولتها لتدجين القضاء. ولقد انتظر القضاة حوالي عام تقريبا (من 25 جويلية 2021 إلى 04 جوان 2022) لاتخاذ شكل من أشكال العمل الجماعي. شكّل قـرار إعفاء القضاة صفعةً للقضاة الذين غضّوا الطرف عن كلّ التجاوزات التي قام بها سعيّد في حقّ السلطة القضائية والمجلس الأعلى للقضاء، خصوصا بعد الاستماع لشهادات زملائهم المعفيين الـصادمة. فـأوجـد تعبير القضاة المعفيّين عن محنتهم، بما حمله من مشاعر غبن وبكاء، لحظة وجدانية جيّشت صفوف القضاة وأعطتْهم دفعا معنويا وجرأة أكبر لاتخاذ قرار الفعل الجماعي والإعلان عن الإضراب. أظهرت قرارات الإعفاء، لعموم القضاة، استتباعات وعواقب تدخّل السلطة التنفيذية في القضاء ومؤسساته وآثار ذلك على ذواتهم وزملائهم من المشهود لهم بالمهنيّة ونظافة اليد، ومنهم من كان ينأى بنفسه عن السياسة ونقاشاتها. أدخلت مذبحة الإعفاءات وما حفّ بها من حيف وظلم، الرعب في صفوف القضاة، فأيقظت فيهم الإحساس بضرورة اتخاذ خطوات عملية لإيقاف تقدّم سعيّد في انتهاك سلطتهم والدفاع عن المعفيين وحماية البقية منهم. فهل تأخّر التحرّك كثيرا؟

بالمقابل، لم يتحرّك الجسم القضائيّ عندما تمّ حلّ المجلس الأعلى للقضاء واستهداف أعضائه واعتبار القضاء وظيفة لا سلطة أو حتى عند نشر الأمر 117 وإسقاط دستور 2014. لم تجد دعوة جمعية القضاة إلى الإضراب والاحتجاج في فيفري 2022 استجابة في حجم

خطورة ما حصل. إذ تغيّب أغلب القضاة (بما فيهم أعضاء المجلس الأعـلى للقضاء المنحلّ) عن الوقفة الاحتجاجية الـتي دعـت لها الجمعية بعد حلّ المجلس. ولم يشهد تعليق العمل بالمحاكم تكاتفا من الجمهور الواسع للقضاء ولم يستمرّ أكثر من يومين. يمكن تفسير هذا الغياب بالحصيلة الضعيفة للمجلس ولأدائه الذي لم يكن يحظى برضا العديد من القضاة، أو بالخوف من الدفاع عنه في ظلّ تشويهه وإضعاف الثقة فيه لدى الرأي العام، وربما من حملات الشيطنة والسحل الإلكتروني ضدّ كلّ من يعارض السلطة، وخصوصا منهم القضاة. ولكنّ هناك أسبابًا أعمق تفسّر ضعف ردّة فعل الجسم القضائي أمام الفتك بأهمّ ضمانة مؤسساتية لاستقلاليته، ومن أهمّها التصوّر الـذي يحمله عموم القضاة لهذه الاستقلالية. مـرّة أخرى يعود التناقض الفكري حول هذا المفهوم ليكون العنصر المحرّك للقضاة. فبالإضافة للاختلاف الواضح حول شروط عضوية المجلس (الاعتماد على القضاة فقط في تركيبته أو إدخال مهن أخرى ممثلة كما كان عليه حال المجلس المنحلّ)، لم يدافع أغلب القضاة عن هذه المؤسسة لأنّهم لم يعتبروها ضمانة لاستقلاليّتهم. في الواقع، تنحصر رؤية أغلب القضاة لاستقلاليّتهم في حدود ما ترسمه الرؤية السياسية لنقابة القضاة، وهو ما ينعكس في الواقع بعدم التمسّك بالمجلس كمؤسسة. وبعبارة أخرى، لو كان القضاة يستشعرون أن المجلس الأعـلى للقضاء يمثّل إحـدى دعامات السلطة القضائية والضمانة الأساسية لاستقلاليّتهم، لكانوا أكثر انخراطا ونشاطا في الدفاع عنه بغضّ النظر عن تقييمهم لأعضائه وحصيلتهم، ولَطَالبُوا مثلا بتنظيم انتخابات سابقة لأوانها لتجديد أعضاء المجلس أو هرعوا للدفاع عنها بطرق أخرى. لقد كان في تخلّي أغلبية الهياكل التمثيلية وجلّ مجتمع القضاة عن مجلسهم الأوّل المنتخب وانتظار «إصلاحات» السلطة التنفيذية سذاجة سياسيّة، ومؤشرا قويّا على تصوّر القضاة لاستقلاليّتهم عن السلطة التنفيذية.

بالمقابل، شكّل قرار الإعفاء نقطة مركزية للمّ شمل القضاة وتكوين

تنسيقية الهياكل التمثيلية التي قادت أهمّ خطوات الفعل الجماعي وفي مقدّمتها الإضراب عن العمل لمدة شهر، وهو ما سَاهم إيجابيا في المواجهة. لقد ثبتت فعالية العمل الجماعي للقُضاة بالمقارنة مع الخطوات الفردية التي قام بها البعض من قبل، ومثّل الإضراب إشارة إلى مدى استعدادهم لحماية بعضهم البعض. ساهم تضامن القضاة في إبراز مقاومتهم الجماعية من جهة، بينما أظهر إضراب بعض القضاة المعفيين عن الطعام مدى استعدادهم النضالي للتضحية من جهة أخـرى. وهـو ما كسر عزلتهم الإعلامية ودفع بقضيتهم في قلب النقاش العام ليتمّ تبنّيها من مجمل الفاعلين السياسيين.

نجاح القضاة النسبيّ في إضرابهم ومركزة قضيتهم التي لم يعد يمكن تجاهلها في دائرة النقاش العام، شابته عدة نقائص. أوّلا، لم يتمّ إشراك القضاة الأعلى رتبة أو من كبار القضاة (القضاة السبعة الكبار، رؤساء المحاكم، وكلاء الجمهورية، إلخ) في الفعل الجماعي وهو ما كان يمكن أن يمثّل دافعا هامّا لاستمرار الحراك. ثانيا، تمّت إدارة الإضراب من قبل الهياكل التمثيلية وقياداتها، وهي في أغلبها هياكل حديثة التشكيل ذات مـوارد بشرية ومالية وتنظيمية قليلة وقـدرة ضعيفة على تعبئة القواعد من القضاة لما ينقصها من خبرة في كيفية تنظيم العمل الجماعي وحشد الفاعلين. ثالثا، لم يكن اقتناع جزء هامّ من القضاة بهذا الشكل الاحتجاجي راسخا، فتصدّعت مع مرور الوقت ثقتهم بمدى نجاعته. فقد عبّرت نقابة القضاة ومن خلفها شريحة من القضاة عن عدم رضاها على تواصل الإضراب وعلى اعتماده كوسيلة احتجاج. تمسّك البعض بفكرة روح المسؤولية وأهمية الإبقاء على الرؤية المجتمعية للقاضي ودوره وضرورة العودة لقاعات المحاكم، بينما تداعى وتخلّى آخرون عن المجموعة وحراكها بدعوى الإيمان بعدم قدرة القضاة على تحريك الشارع لصالحهم، وضعف تنظيمهم ووهنهم بالمقارنة مع السلطة، وبالفشل المحتّم للحراك. أو الاقتناع بـأنّ الصراعات الداخلية في

أوساط القضاة متجذّرة ولا يمكن تجاوزها.

كلّ هذه العناصر ساهمت في إضعاف زخم الحراك بعد استمرار الإضراب لمدّة شهر لم تستجب خلاله السلطة لطلبات القضاة، ولم تحرّك ساكنا أمام تدهور صحّة القضاة المضربين عن الطعام. وهو ما دفع بعدة منظّمات وعلى رأسها الاتّحاد العام التونسي للشغل للقيام بزيارتهم وبدعوتهم لإيقاف الإضراب والتفكير في أشكال نضالية أخرى.

تعبئة الحلفاء بالداخل والخارج

تتمثّل إحدى أهمّ الخطوات المتّبعة من قبل القضاة في حشد حلفائهم وتعبئتهم قصد تحصيل الدعم اللازم لإنجاح تحركاتهم. في هذا الإطار، تميّزت جمعية القضاة، بالمقارنة مع بقيّة الهياكل الممثلة للقضاة، بقدرة أكبر على نسج علاقات وجمع حلفاء من خارج المشهد القضائي التونسي. ورغم أنّ لحظة الإعفاءات خلقت زخما تضامنيّا أكبر من حلّ المجلس الأعلى للقضاء قبلها بأربعة أشهر، فإنّ نجاح استراتيجية التعبئة كان نسبيّا، نظرا لعوامل عدّة من بينها السياق السياسي الاستثنائي وحالة الاستقطاب الحادّ وضعف القراءة السياسيّة والقناعة الديمقراطيّة لدى الكثير من الفاعلين المدنيّين والموقف المهيمن في صفوف المحامين، فضلا عن محدوديّة إمكانيّات الجمعيّة نفسها.

• على المستوى الدولي:

تمكّن القضاة من الحصول على الدعم عبر شبكات تتجاوز الحدود الوطنية. إذ أصدرت منظمات دولية عديدة مواقف رسميّة منددّة بقرارات سعيّد[72]. كما تمّ تنظيم زيارة رسميّة للرئيس الشرفي للاتحاد الدولي للقضاة كريستوف رينيارد (Christophe Regnard) إلى تونس بهدف الاطلاع على حقيقة الأزمة وإعداد تقرير في الغرض يُقدّم

72. منظمة العفو الدولية، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، منظمة محامون بلا حدود، منظمة الأورومتوسطية للحقوق، وغيرها من المنظمات الدولية.

للاتحاد الدولي للقضاة والمقرر الخاص للأمم المتحدة لاستقلال القضاء والمحاماة. وقد رفضت وزارة العدل استقباله رغم طلبه لقاء رسميّا معها. قدّمت زيارة رينيارد للقضاة المضربين عن الطعام وقيامه بندوة صحفية إلى جانب رئيس جمعية القضاة رسائل رمزية مهمّة على مستوى التضامن الدولي مع حراك القضاة، وأحرجت النظام أمام شركائه. ولئن فكّت هذه الخطوة عزلة القضاة وأعطت لقضيتهم بُعدا دوليّا، بفضل انخراط جمعية القضاة بشبكة القضاة الأوسع في العالم، فإنّ هذا التضامن الدولي لا يعوّض أهمّية حشد الحلفاء في الداخل وخوض معركة الرأي العامّ.

• على مستوى النخبة السياسية والمدنية:

حظي القضاة بمساندة جزء من النخبة السياسية والمدنية، ولكنّها لم تكن في حجم خطورة الهجمة عليهم، حيث انحصرت في بعض السياسيين المعارضين وبعض الحقوقيين ومنظمات المجتمع المدني. لم يكن صعبا على جمعية القضاة أن تعوّل على دعم شركائها التقليديّين كمنظمة محامون بلا حدود، والشبكة الأورومتوسطية للحقوق. وفي إقناع حلفاء جدد كالجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات، ونقابة الصحفيين التونسيين والمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والاتحاد العام التونسي للشغل عبر استعمال شبكة علاقات وطيدة تربط قيادة جمعية القضاة والعديد من الحقوقيين والفاعلين على خلفية تعاونهم بمحطات نضالية سابقة كتلك التي جمعتهم في 2005 أو بعد 25 جويلية 2021. ورغم تقلّد رموز نضالية تاريخية سبق وأن شاركت في ملحمة 2005 قيادة الحراك، إلا أنّ نجاح الجمعيّة في تعبئة الحلفاء كان نسبيّا. إذ جاء توجّه القضاة للتشبيك وطلب الدعم متأخرا نسبيّا وفي أوج المعركة، إذ لم تُستثمر العلاقات التاريخية للجمعية لبناء حزام داعم قويّ وعلاقات مؤسساتيّة وثيقة يمكن التعويل عليها وتفعيلها في سياقات الأزمة. كما أنّ هذه الاستراتيجية تتطلّب قراءة دقيقة لطبيعة الحلفاء وفهم انتظاراتهم وحدود إمكاناتهم، وحسّا

سياسيّا وقدرة على التجميع والتفاوض لم تتوفّر بالقدر الكافي عند أهـمّ الفاعلين بالحراك. كما ساهمت تركة المعارك السابقة التي لم يُحسن القضاة فضّها والتعامل معها وغـرق الجمعيّة نفسها في الحسابات القطاعيّة في سنوات التجربة الديمقراطيّة، في عزل مجتمع القضاة وهيمنة خطاب عامّ على القضاء لا يُسمع فيه صوت القضاة. ويبقى السبب الأعمق، والذي ظهر بصورة صارخة منذ 25 جويلية 2021، افتقار النخبة السياسية والمدنية للثقافة الديمقراطية وضيق أفقها وسـوء قراءتها لأولوية الدفاع عن استقلالية السلطة القضائية وعن المكاسب الديمقراطية عموما. إذ ظلّت النُّخب، بشكل عامّ، حبيسة مِنظار الاستقطاب مع الإسلاميّين الذي أثّر على مواقف الكثيرين. وقد استغلّت السلطة وأذرعها هذا الاستقطاب في مسار إخضاع القضاء، وهو ما ظهر في استعمال قضايا الاغتيالات السياسيّة وأيضا في حملات الشيطنة ضـدّ القضاة المناضلين في الحراك والجمعية بالتحديد، التي وصفها أبواق السلطة بـ«النقابة الزرقاء» لربطها لدى الرأي العامّ بحركة النهضة وعزلها عن الحركة الحقوقية والمدنيّة. وهو ما أضعف الحراك القضائي من دون شكّ وحرمه من زخم مدنيّ كان يمكن أن يأخذ الحراك لمستويات أخرى.

• عـلـى مـسـتـوى الـمـحـامـاة:

محدوديّة مساندة المجتمع الحقوقي والمدني تعود أيضا، جزئيا، لموقف المحامين وتأثيرهم في الخطاب العامّ حول القضاء. إذ لم ينجح القضاة في تعبئة المحاماة في معركة الدفاع عن استقلالية القضاء إلاّ جزئيا، على الرغم من تصاعد الصوت الأقلي المدافع عن الاستقلالية بعد الإعفاءات، بالمقارنة مع ما حصل بعد حلّ المجلس الأعلى للقضاء. على مستوى الهياكل، تواصل موقف العمادة السلبيّ بقيادة العميد إبراهيم بودربالة المناصر لقيس سعيّد وسياساته والمنخرط في مساره التأسيسي الانـفـرادي[73]. كما اصطفّت الهيئة

73. كريم المرزوقي، «عميد المحامين في رحى "الجمهورية الجديدة": المحاماة "الرسمية" في صف السلطة»، نُشر في المفكرة القانونية، جوان 2022.

المديرة لجمعية المحامين الشبان وراء العمادة والسلطة. ولم تكن مواقف الهياكل فقط تعبيرا عن التموقع السياسي لأعضائها، بل عكست أيضا موقفا سلبيّا عامّا في صفوف جمهور المحامين، الذي لم يهرع للدفاع عن استقلالية القضاء. لكنّ ذلك لم يمنع أقليّة ناشطة من المحامين من إحداث خرق مهمّ والانتصار لاستقلالية القضاء بعد صدور الإعفاءات. فبادر محامون مستقلون بنشر بيان مساندة وبالتّعبير عن رفضهم للموقف الرسمي للعمادة. كما نشر عضوان من الجمعية التونسية للمحامين الشبان بيانا مستقلا عن المكتب التنفيذي للجمعية لمساندة القضاة. أمّا الخرق الأهمّ، فجاء مرّة أخرى من فرع تونس لعمادة المحامين، وهو أكبر فروع الهيئة إذ يضمّ نصف المحامين المباشرين، الذي غرّد خارج سرب العمادة ورئيسها.

لقد كان في تأخّر التحاق المحامين بقائمة المناصرين والحلفاء، إشارات عدة حول طبيعة العلاقة التي تجمع قضاة تونس ومحاميها ومـدى تمسّك هـؤلاء باستقلالية السلطة القضائية. فبالإضافة للاصطفاف السياسيّ الواضح للعميد آنـذاك، لم يتحمّس عموم المحامين لمعركة استقلاليّة القضاء رغم ما تمثّله من انعكاسات على فُرص أدائهم لمهنتهم ولم يحرّكوا ساكنا أمام حلّ المجلس الأعلى للقضاء الذين كانوا ممثلين فيه وتعويضه بآخر طُـردوا من تركيبَتِه بقرار من سعيّد، كما التزموا الصمت أمـام التراجع عن مكتسباتهم الدستورية المتعلقة بالسلطة القضائية. لا شكّ في أنّ لهذه الاستقالة الجماعيّة والتواطؤ الرسمي للهياكل أسباب عدة معقّدة، يختلط فيها السياسي بالقطاعي. لكنّ المقابلات التي أجريناها مع محامين سمحت بإبراز بعض الدوافع المهنيّة. إذ يعود توتّر العلاقة بين القضاة والمحامين لأسباب تتعلّق أساسا بالمشاكل اليومية داخل المحاكم. فقد ساهمت ظروف العمل المتدهورة في مرفق العدالة في خلق علاقة صدامية بين المحامين والقضاة، الذين يمثّلون اليد العليا لما يختصّون به من صلاحيات داخل المحاكم

لتنظيمها. ولم يأبه القضاة عموما لمثل هذه الإشكاليات من قبل ولم يبادروا إلا قليلا لتجاوز صعوبات عمل المحامين. كما أنّ إضراب القضاة طيلة شهر من أجل مطالب مادّية، انعكس بشكل مباشر على مصالح المحامين وزاد في توتّر العلاقة في الفترة السابقة لـ25 جويلية 2021. بصفة عامّة، لم تتعامل الهياكل القضائية مع قطاع المحاماة كحليف وجب ربط علاقات شراكة معه، ولم تبذل ما يكفي من الجهد لقراءة مجتمع المحامين وهواجسه وتعقيداته وتناقضاته. كلّ ذلك لا ينفي حقيقة استقالة المحامين وعمادَتهم من الدفاع عن الأسس الديمقراطية بما فيها استقلالية السلطة القضائية. بل أنّ ضعف ردّة فعل المحامين شملتْ أيضا التضييقات على الحقوق والحريات، بما فيها التي طالت زملائهم والتي وصلت حدّ الاعتداء بالعنف والإحالة على القضاء العسكري. كما ساهم انتماء العديد من المحامين لتيارات سياسية موالية للسلطة في عدم تحرّكهم وتبرير تجاوزات هذه الأخيرة.

وعليه، تحمّل القضاة استتباعات ابتعادهم عن المحاماة وممثليها. كما اختار المحامون الاصطفاف وراء السلطة عن قناعة أو عن سلبيّة، أو حتى طمعا في تحقيق مصالح ضيقة. في الواقع، لم تحصّل المحاماة أيّ مكاسب تُذكر من سعيّد، بل فقدت مكانتها الدستورية وتمثيلها داخل مجلس القضاء، وضعفت قدرة المحامين على التصدي للانتهاكات البوليسيّة وعلى ممارسة أبسط مقومات مهنتهم، وأصبح الكثير منهم عرضة للتنكيل والاستهداف بسبب نجاح السلطة في السيطرة على القضاء.

التوجه للإعلام والرأي العام

يتوجّه القضاة لاستقطاب الرأي العام قصد تشريكه في محاولة دحر هيمنة السلطة التنفيذية وتدخّلها. ولكن هذه الاستراتيجية تفرض تحدّياتها المتعددة. فالتقاليد القضائية في تونس تفرض مسافة من دائرة النقاش العام وتفضّل العمل في كنف الصمت بعيدا عن وسائل

الإعلام. وهو ما ساهم في تغييب صوتهم ومعطياتهم من الصورة العامّة التي ارتسمت حول القضاء والملفات الحارقة المعروضة أمامه. ومع هجمة السلطة التنفيذية وحملات الشيطنة والتشويه التي خاضتها أذرعها، وجد القضاة صعوبة في معركة استقطاب الرأي العام، لما تطرحه من شروط ومتطلّبات مغايرة تماما لظروف عملهم المعتادة. إذ يقتضي إقناع الرأي العامّ تقديم خطاب سهل لجماهير مختلفة ومتعددة، وربط علاقات وثيقة مع الإعلاميين والصحافيين للظفر بمساحة إعلامية، وتقديم أجوبة واضحة وإقناع المتلقّي بعدم صحّة التّهم التي توجّه لهم، في اختلاف واضح للأدوار والمواقع التي اعتادوا عليها في قاعات المحكمة.

خسر القضاة معركة الرأي العام أمام سعيّد لأسباب عدة، لا تتعلّق فقط بأدائهم خلال هذه المواجهة، ولكنّها تشمل سياقات فُرضت عليهم، والاستراتيجية العدوانيّة للسلطة التي لم تكن آليات العمل الاعتياديّة كفيلة بالتصدي لها.

يجب التأكيد أوّلا أنّ نجاح الرئيس سعيّد في مواجهة السلطة القضائية قام أساسا على تشويه صورة القضاة والتشكيك بهم لدى الرأي العام، ولعب دور المُنقذ والمحاسب ومُحارب الفساد. لم يكتفِ الرئيس باحتكار السلطة، بل احتكر الحياة السياسيّة التي أصبحت كلّها تدور حول تصريحاته وأولوياته. فهو الذي يصنع الخبر ويوجّه النقاش العام، الذي تمحور حول اتهامات شتى في حق آلاف القضاة من دون تخصيص أو تنسيب، والانطلاق من «ملفّ» فساد مفترض إلى تعميم الشبهة على كلّ القضاة. قدّم سعيّد القضاة كمعرقلين لمشروع الإنقاذ والمحاسبة الذي سعى إليه، ومن ثمّ كمتآمرين على مساره بسبب تبعيّتهم السياسية والحزبية، ثمّ أيضا كمتقاعسين في أداء وظائفهم. وأخيرا تمّ ضربهم بوابل من الاتهامات كالفساد والإرهـاب والتآمر على أمن الدولة، وصولا إلى التدخّل في حياتهم الشخصية ومحاكمة القاضيات بتهم أخلاقية مُهينة لكراماتهنّ ومستبيحة لحياتهنّ الشخصية. كانت حملات التشويه عنيفة بشكل

غير مسبوق، واعتمدت على الأبواق الإعلاميّة للسلطة، لكن أيضا على صفحات فايسبوكيّة احترفت الثلب والتشويه ضدّ القضاة. لم يكن من السهل أبدا التعامل مع هجمة وخطاب من هذا النوع. ولعلّ ما عقّد الوضعيّة أكثر، هو أنّ هجمة سعيّد جاءت في سياق تدهورت فيه صورة القضاء لدى الرأي العامّ بشكل سريع، خصوصا المهتمّين بالشأن السياسي.

أوّلا، لقد كان في المعركة التي دارت بين رئيس محكمة التعقيب (الطيب راشد) ووكيل جمهورية تونس1 (بشير العكرمي) قبيل قرارات 25 جويلية واتهامهم المتبادل بالفساد والتواطؤ وقع كبير على تشويه صورة القضاة. لقد أضعف تنازع كبار القضاة (مرتبة ومنصبا) من موقف القضاة وساهم في تسهيل عملية تشويه سمعتهم وهو ما استغلّه سعيّد جيدا.

ثانيا، لقد كان في انتهاج السرية فيما يتعلّق بالمفاوضات مع الحكومة حـول الـزيادة في الأجـور سنة 2020 وتمديد الإضـراب عن العمل لمدة تفوق الشهر في ظلّ الأزمة الصحية التي زادت من الصعوبة الملقاة على كتف المتقاضين، ارتداد حادّ على صورة القضاة لدى الرأي العام وفي اهتزاز الثقة بهم. فقد تمّ إخراج القضاة في شكل أشخاص متعالين يطلبون الزيادة في الأجور بينما يحتضر العديد من المواطنين بفعل الكوفيد ويُمنع آخرون من العمل أصلا.

ثالثا، لقد مثلت مواقف القضاة التقليدية والمتعلقة خصوصا بعدم المشاركة بالنقاش العام والابتعاد عن الإعـلام، عائقا كبيرا في ربط علاقات وثيقة مع الصحافة والرأي العام كان القضاة في أمسّ الحاجة إليها خلال الأزمة. لم يستشرفْ القضاة وخاصة هياكلهم التمثيلية بأنّه كان عليهم إنجاز مثل هذه الخطوات بصفة مسبقة لا عند اشتداد الأزمة، فكانت جمعية القضاة مجدّدا أحد أكثر الهياكل التمثيلية في الظهور الإعلامي للدفاع عن استقلالية القضاء.

رابعا، حتى خلال المعركة مع سعيّد، تأخّر القضاة في خروجهم عن الصمت. فقد اكتفت الجمعية في الأشهر الأولى من المواجهة

بنشر بيانات مكتوبة على صفحتها الرسمية على مواقع التواصل الاجتماعي، ومن ثمّ عمدت للظهور الإعلامي ولكنّ خطابها ظلّ نخبويا، فلم يسمح استناده المبالغ فيه إلى المعجم القانوني بكسر الحواجز التواصلية مع الرأي العام. لم يتقنْ بعض القضاة الذين توجّهوا للإعلام كيفية الردّ على الاتهامات المقدّمة في الخطاب الشعبوي للرئيس. كما لم يُدرك القضاة بقيادة هياكلهم التمثيلية والمجلس الأعلى للقضاء شروط مخاطبة الرأي العام. فبينما كان المهاجم يستعمل خطابا مباشرا منفعلا، كان ردّ القضاة في شكل بيانات مكتوبة محمّلة بعبارات قانونية لا يفهمها أغلب المتلقّين. لقد كان على القضاة ترك الخطاب التقني القانوني والتوجّه للرأي العام بأجوبة مقنعة عبر خطاب سهل ومستساغ.

خامسا، لم تبدِ وسائل الإعلام المحلية الاهتمام الكافي لمعركة استقلالية السلطة القضائية رغم أهميّتها كحدث اجتماعي وسياسي مركزي، الأمر الذي تمثل في ضعف التغطية الإعلامية المحلية، وهو واقع برز جليا عند مقارنته بالتغطية الواسعة لوسائل الإعلام الغربي، وبخاصة تبعا للإعفاءات.

إضافة إلى ذلك، ساهم تغيّب جلّ الهياكل القضائيّة باستثناء الجمعيّة عن المعركة الإعلامية، وضعف خطاب النقابة وانحيازه في البداية للسلطة، وعدم خوض المجلس الأعلى للقضاء الشرعي ورئيسه معركة الرأي العامّ، في إضعاف صفّ القضاة. وعليه، واجه القضاة ليس فقط خطابا شعبويا فرجويّا بل أيضا مشهدا إعلاميا ما زال يعاني من هنات كبرى وتكنولوجيا اتصالية جديدة شُنّت من خلالها حملات تشويه (نشر تسجيلات صوتية، نشر قائمات إسميّة للقضاة والتهديد بالإعفاء، نشر أخبار ودعايات كاذبة متعلقة بقضاة يخرجون للإعلام) ضدّ العديد من القضاة الفاعلين بالحراك القضائي. وما من شكّ أن ضعف مساندة المحامين والنّخب بصفة عامّة زاد في عزلة

القضاة الإعلاميّة.

تأسيس تحالفات سرية في الداخل والخارج

لا تحيل هذه الاستراتيجية لتخطيط مؤامرتي يقوم القضاة بتنسيقه وإنّما للعلاقات الاجتماعية والتحالفات التي يمكن إبرامها قصد الدفاع عن استقلاليتهم في إطار استراتيجيات غير رسمية. يذكر تروتشاف (A.Trochev) وإلات (R.Ellet) أمثلة عدة عن بعض التحالفات السرية التي يعقدها القضاة للدفاع عن استقلاليتهم، نذكر من بينها على سبيل المثال تحالف القضاة الأوكرانيين مع الأطباء الذين يصدرون مـذكّرات لنقلهم إلى المستشفى عند تعرّضهم لهجوم من قبل السلطة، أو يمكّنونهم من إجازات مرضية خلال الحملات الانتخابية[74].

لم يتمّ توثيق مثل هذه التحالفات السرية بخصوص حراك القضاة في تونس، ولم نتحصّل إلا على بعض الإشارات في حدود ما سمحت به المقابلات التي أجريناها. ويصعب، في هذا المستوى من الدراسة، قياس تأثيرها على الأحداث.

كانت أبرز المحاولات في هذا الصدد في علاقة بالمجلس المؤقت للقضاء. فعلى الرغم من إعلان الجمعية تمسّكها بشرعية المجلس الأعلى للقضاء المنتخب ومقاطعتها للمجلس المؤقت المنصّب مكانه، بادر بعض القضاة بالاتصال بأعضائه والتنسيق معهم. وقد يكون هذا التواصل قد ساهم في عدم انخراط المجلس بشكل كامل في استراتيجية الرئيس، بما دفعه إلى تجاوزه ثمّ تعطيله تماما. كما أكّد بعض من قابلناهم حصول اتصال بالقاضية إشراف شبيل، زوجة الرئيس قيس سعيّد، بعد إصداره قرارات إعفاء القضاة قصد طلب تدخّلها للدفاع عن زملائها. هذا بالإضافة، للاتصال غير المباشر مع بعض الشخصيات السياسية والحزبية المعارضة لقرارات سعيّد والتي أعلنت دفاعها على القضاة المعفيين واستقلالية السلطة القضائية مع اشتراط عدم حضورهم أو ظهورهم في كلّ الندوات الصحفية

74. Trochev (Alexei) and Ellett (Rachel), op. cit.

التي نظّمتها الهياكل التمثيلية للقضاة أو قيامهم بزيارات مساندة للقضاة المضربين عن الطعام. كما تمّ أيضا التنسيق مع بعض المحامين، خصوصا بعد صدور قرارات الإعفاء، الذين خلافا لموقف عمادتهم كانوا من المناصرين للقضاة في مواجهتهم لسعيّد.

لكنّ هذه المبادرات كانت في جلّ الأحيان فرديّة، وجاءت في سياق تخبّط القضاة أمام هجمة السلطة وسعيهم لفكّ عزلتهم. فلجأ القضاة لمنطق التضامن القطاعي والعلاقات الاجتماعية التي تربطهم بالعديد من الفاعلين قصد طلب المساعدة منهم وحثّهم على المساهمة في الدفاع عن السلطة القضائية واستقلاليتها.

3. الدروس المستخلصة وماذا بعد؟

تآكل زخم الحراك القضائي وانفضّت التحالفات الاجتماعية من حوله من دون إرغام السلطة على التراجع عن أي من إجراءات وضع اليد على القضاء. فرغم صدور قرارات المحكمة الإدارية، لم يُسمح للقضاة المعفيين بالعودة لمناصبهم. وفيما قدم أغلب القضاة المعفيين من منطلق شعورهم باستحالة عودتهم إلى العمل القضائي طلبات ترسيم لدى هيئة المحامين وسددوا الرسوم المرتفعة لهذه الغاية، فإن هيئة المحامين ما تزال حتى اللحظة تمتنع عن النظر في طلباتهم. وعليه، وجد العديد منهم أنفسهم في هشاشة اقتصادية واجتماعية قاسية. ولم يتمّ إرساء المجلس القضائي الجديد وفق دستور الرئيس، وتمّ تعطيل المجلس المؤقت للقضاء العدلي، لتحكم وزيرة العدل بنفسها ومباشرة بالقضاء من خلال استعمال مذكرات عمل. كما بوشرت الملاحقات ضدّ قادة الحراك كرئيس جمعية القضاة أنس الحمادي بينما عوقب آخرون بنقلهم تعسّفيا من أماكن عملهم. اندحر الحراك فانحصرت مقاومة القضاة في مربّع التضامن مع الزملاء المعفيين وتنديد جمعية القضاة بالملاحقات والهرسلة المسلطة عبر بياناتها المكتوبة. كان لاندحار الحراك وإحكام القبضة

على المؤسسة القضائية بخاصة منها النيابة العمومية ارتـدادات عدّة. فقد نجح سعيّد في تحويل القضاء إلى أداة بين يدي السلطة التنفيذية يتمّ تسليطها لضرب المعارضة والتضييق على المجتمع.

لا يعود تدهور الوضع الحقوقي وتضخّم التجاوزات وعدم احترام النصوص القانونية وانتشار مناخ الخوف والترهيب لقبول قضاة معيّنين بخدمة النظام. بل كـان نتيجة انكسار الحراك الـذي أراد الانتصار لقضاة رفضوا الانصياع للأوامر ونتيجة تقاعس النخب المدنية والسياسية وعدم الانخراط الجديّ للدفاع عن الضمانات المؤسساتية الدنيا لاستقلالية السلطة القضائية. لقد تُرك القضاة الذين تشقّهم عدة تناقضات وحدهم في مواجهة السلطة لكي يخوضوا معركة الاستقلالية فانتهى الأمـر بانتكاسة مسّت بالمكتسبات الحقوقية وسيطرة السلطة التنفيذية على مفاتيح السجون لتضرب معارضيها من سياسيين وحقوقيين وصحافيين ونقابيين ومحامين وقضاة وتحكم قبضتها على المجتمع.

مثّل الحراك القضائي 2021-2022 إحدى أبرز محطات الدفاع عن مكتسبات الثورة والديمقراطية بعد 25 جويلية 2021 ولكنّ اندحاره لا يقلّل أبدا من أهميّة قراءته واستخلاص الـدروس. أثبت امتحان استقلالية القضاء أنّ هشاشة الحراك وضعف مقاومته يعود بالأساس إلى هشاشة القوى الديمقراطية ونزعتها الحقوقية. كما أثبت أنّ ما أبرزته مكتسبات استقلالية السلطة القضائية من هشاشة وضعف يعكس بـدوره حقيقة هشاشة البناء الديمقراطي. إنّ استخلاص دروس الديمقراطية ومـا تلاها من انتكاسة يدفع بالضرورة نحو التفكير الجماعي في تصوّر مفهوم الاستقلالية التي يجب أن تتوفّر للسلطة القضائية. لتحقيق ذلك وَجبت الإجابة عن السؤال المركزي الذي بعثر أوراق القضاة خلال أشهر الحراك، ألا وهو أيّ استقلالية نُريد لهذه السلطة القضائية؟ وما هي أهمّ ملامحها وشروطها؟ وما هي ضماناتها القانونية والمؤسساتية؟

تقترن الاجابة على سؤال الاستقلالية بالتفكير في الدور الاجتماعي

للقضاة. لا تمثّل الاستقلالية غاية بحدّ ذاتها. بل هي وسيلة لتحقيق الدور الذي يضطلع به القضاة في مجتمعهم. وهو ما يُحتّم الإجابة على سؤال مركزيّ: أيّ قاض نريد؟ وما هو الدور الاجتماعي الذي يلعبه؟ في هذا الإطار، سيركّز تحليلنا التالي، أوّلا، على مفهوم الاستقلالية ونموذجها المتنازع حوله. كما سنهتمّ ثانيا، بملامح القاضي الذي سيمارس هذه الاستقلالية ويدافع عنها.

تصوّر جديد لاستقلالية السلطة القضائية

يعكس تباين استراتيجيات الهياكل القضائيّة وتعثّر المقاومة داخل مجتمع القضاة، مشكلا أعمق يتعلّق بعدم وضوح وتناسق تصوراتهم للسلطة القضائية واستقلاليتها. ففيما يدافع التيار الاستقلاليّ من القضاة عن استقلالية وظيفية وهيكلية تتماشى ومقتضيات النظام الديمقراطي، يتمسّك غالبية القضاة بالتصوّر الكلاسيكيّ لسلطتهم ومهامها. وفي هذا الإطار، تؤكّد الدراسة المعدّة حول الأخلاقيات القضائية[75] (والتي قدمت قراءة في نتائج استمارة تمت الإجابة عنها من قبل 254 قاضيا وقاضية أي أكثر من 10 % من قضاة تونس) مدى انتشار هذه الرؤية في صفوف القضاة. إذ بالاستناد على أجوبة القضاة، يمكن استنتاج ملامح التصوّر العام للوظيفة القضائية ومقتضياتها. عبّر القضاة عن إيلائهم أهمية كبرى للتصوّر التقليدي لوظيفتهم، المتأسّس على فكرة تطبيق القانون واحترامه، كما سجّلوا عدم تفضيلهم لاستعمال وسائل تحرّك وتعبير مرتبطة بالفضاء العام في حال حُملوا على الدفاع عن استقلاليتهم. ويجسّد هذا التشبّث بمبادئ الحياد والتحفّظ والتقيّد بوسائل الدفاع المؤسساتية واختزال دور القاضي في وظيفة النطق بالقانون، تصوّرًا كلاسيكيّا للسلطة القضائية واستقلاليتها. هذا التصوّر التقليدي لا يتماشى مع ما تتطلّبه مقاومة هجمة غير مسبوقة على القضاء كتلك

75. نزار صاغية، خليل الهاشم، «قضاة تونسيون كما يتصوّرون مهنتهم» قراءة في نتائج استمارة حول الأخلاقيات القضائية، المفكرة القانونية، 2022.

التي تحصل منذ 25 جويلية 2021. فقد أثبت تسلسل الأحداث أنّ أفق «الاستقلالية الوظيفية» لا يضمن بالمرّة استقلالية القضاء، في غياب الضمانات المؤسساتية والهيكليّة. بل أنّ بعض القضاة المتمسّكين بمبدأ الاستقلالية الوظيفية، المرتبطة فقط بشروط ممارسة المهنة من قبل القضاة أمام «وجدانهم»، كانوا الأكثر خضوعا لتعليمات السلطة التنفيذيّة.

باختصار، لم تنجح التجربة الديمقراطيّة ومكاسبها القانونيّة في إحداث تغيير جذري في تصوّر القضاة لمهنتهم واستقلاليّتهم. لكنّ الانتكاسة الحاليّة وتجربة توظيف القضاء لسجن الخصوم السياسيّين والمدنيّين والتضييق على الحقوق والحريات، قد تكون درسا مهمّا لتدارك ذلك. فالمطلوب من الهياكل القضائيّة رسم رؤية سياسية جديدة لهذه السلطة وشروط استقلاليّتها، ولكن أيضا مقارعة الأسئلة المحرجة حول تسيّس القضاة وواجب التحفّظ وموقعهم المجتمعي. إذ أنّ اختزال النقاش حول استقلالية القضاء في التفاصيل القانونية التقنيّة ونزع الرهان والطابع السياسي عنه لا يخدم سوى مصلحة السلطة السياسيّة الراغبة في تحويله إلى أداة بين يديها.

لقد أعطت التجربة دليلا عمليّا على أنّ استقلالية السلطة القضائية شرط أساسي لأيّ نظام ديمقراطي، بل لاحترام الحدّ الأدنى من الحريات العامّة. فلا مأسسة لنظام ديمقراطي ولا تأسيس لسلطات مستقلة ومتوازنة فيما بينها في غياب سلطة قضائية مستقلة. والسلطة هنا لا تعني ممثليها من قضاة كأفراد فقط بل تعني أيضا المؤسسات ونواميسها وعلاقتها مع السلط الأخرى. من هنا تكمن الضرورة في الدفاع ليس فقط عن القضاة وعن استقلاليتهم لدى ممارسة وظيفتهم، بل عن المؤسسات القضائية وعلى رأسها المجلس الأعلى للقضاء وهياكله. هذا بالاضافة للرؤية السياسية لهذه الاستقلالية ولهذه السلطة. فالاستقلالية ليست غاية في حدّ ذاتها، بقدر ما هي وسيلة وجبت المقاومة للحفاظ عليها خدمة لمشروع أساسي ألا وهو حماية أسس النظام الديمقراطي

ومجتمعه وما يشترطه من دفاع عن الحقوق والحريات وتحقيق للعدالة الاجتماعية. وهو ما يضع على عاتق القضاة رسم تصوّر جديد للاستقلالية مستبطن من وعي عميق بدورهم الأساسي الذي يضطلعون به في الدولة والمجتمع.

إعادة تشكيل ملامح وهوية القاضي

ترتبط الرؤية السياسية للاستقلالية ارتباطا وثيقا بالمقاربة التي يجب اعتمادها للوظيفة القضائية وللدور المنوط بالقضاة. إنّ إعتماد تصوّر جديد للسلطة القضائية ولاستقلاليتها في ظلّ النظام الديمقراطي، يحتّم إعادة النظر في ملامح وهوية القاضي الذي سيمارسها وهو ما يُترجم واقعيا في الدور الذي سيلعبه القضاة وسط مجتمع قيد التغيير ووسط دولة تخوض انتقالا على مستوى نظام الحكم. في هذا الإطار، يعبّر فرانسوا أوست (François Ost) عن الأدوار الثلاثة التي يمكن أن يلعبها القضاة حسب المجتمعات التي ينتمون إليها[76]. فيحدّد في هذا الإطار ثلاثة نماذج لهوية القاضي التي تنبثق وتتناسب مع التشكيلات والسياقات الاجتماعية الثلاث المعبّر عنها في المجتمع التقليدي، والمجتمع الليبرالي، والمجتمع ما بعد الصناعي. يفسّر أوست (F.Ost) بأنّ المجتمع التقليدي يخضع لقوانين مكتوبة قليلة وهو ما يجعل القواعد التي تنظمه أقرب إلى الطقوس أو الأعراف وهو ما يحتّم على القاضي إذا أن يلعب دور «صانع السلام» في حال ظهور نزاع يهدّد استمرار هذا النظام. أمّا المجتمع الليبرالي فيخضع لقوانين أكثر صرامة وأكثر دقة وتبرز فيه فكرة البحث عن التطوّر على المستوى الفردي وهو ما يدفع القاضي على لعب دور «الحكم» وهو بذلك المسؤول الوحيد على ضمان الامتثال للقوانين الموضوعة. أما في المجتمعات ما بعد الصناعية بمعنى المجتمعات في تكويناتها الحالية فانّ الأداء المجتمعي مرتبط لا فقط بالقوانين والقواعد بل

76. Ost (François), “Juge-pacificateur, juge-arbitre, juge-entraîneur. Trois modèles de justice”, ouvrage collectif intitulé “Fonction de juger et pouvoir judiciaire”, Presses de l’Université Saint-Louis, 1983.

أيضا بطبيعة العلاقات الاجتماعية وتكاملها. في هذا الإطار، يتوجّب على القاضي خلع جبّة القاضي الحكم وتقمّص دور القاضي «الرائد» (le juge entraîneur) الذي يساهم من خلال قراراته وقراءته القانونية في تحسين الأداء المجتمعي وتطوّره ككلّ.

تترجم نماذج أوست (F.Ost) لهوية القاضي، مختلف التصورات التي قد ترسم دور القضاة في علاقة بمجتمعاتهم. ففي المجتمعات الديمقراطية، لا يقع على القضاة فضّ النزاعات وفرض احترام القانون فقط، بل يتّسع دورهم للمساهمة في الحفاظ على أسس المجتمع الديمقراطي. إنّ الدفاع عن الحقوق والحريات وتحقيق العدالة الاجتماعية يشترطان ليس فقط تطبيق القوانين والنطق بها بل في أغلب الأحيان عقلنة هذه القوانين والاحتكام لأهدافها ومبادئها وفلسفتها وليس الوقوف في حدود نصّها. وهو ما يقتضي ترسيخ ملامح معيّنة للقاضي الذي سيضطلع بهذه المهام ولدوره الذي يتماشى مع الإيديولوجيا الجديدة للسلطة القضائية واستقلاليتها. وجب هنا التذكير بأنّ دستور 2014 كان قد أسّس لبعض هذه الملامح فأوكل للقاضي مهمّة الدفاع عن الحقوق والحريات لا فقط إقامة العدل وتحقيق سيادة القانون. وهو ما يجعل من القاضي التونسي قاضيا رائدا من دون التقيد بتطبيق القوانين الوضعية على معنى ما قدّمه أوست. يبقى أنّ هذا التصوّر لدور القاضي التونسي لم يحظَ بالوقت الكافي ولا بالسياسات والممارسات الضرورية لتنزيله على أرض الواقع.

إعادة رسم ملامح القضاة تمرّ حتما عبر إعادة النظر في تكوينهم واكتسابهم للمهارات لأنّ تطوير هذا الوعي مرتبط بأفكار القاضي وعقيدته التي يتمّ تجذيرها أساسا خلال مرحلة تكوينه. فتبنّي القاضي للأطر الفكرية للسلطة القضائية واستبطانه للرؤية السياسية المؤطّرة لدوره المجتمعي واستقلاليته مرتبط في جزء منه بفترة تكوينه في كليات الحقوق أوّلا، ثمّ بالأخصّ في المعهد الأعلى القضاء. وهو ما يتطلّب العودة لقراءة مرحلة تأسيس هذا المعهد بقانون 11 أوت

1985 في ظلّ نظام استبدادي، أشهرا قليلة بعد إضراب جمعيّة القضاة الشبان. لقد سعى النظام إلى إرساء قضاء تابع وخاضع للسلطة التنفيذية وهو ما اقتضى تكوين قضاة يستَبطنون أدوارا ضيقة لمنصبهم وبالتالي إضعاف أيّ نزعة استقلاليّة أو مناضلة داخلهم. فعمل النظام على تكوين القضاة على شاكلة القاضي النموذجي الذي اختاره: وهو قاض يمتنع عن أي دور سياسي أو اجتماعي ويمتنع عن أي عمل نضالي ويلتزم بالهرميّة القضائية والتفسير الضيق للقوانين وينعزل عن مجتمعه. وهو ما أدّى لنشأة القاضي المنسجم وهو نموذج من قضاة النظام فيطيع أوامر الرؤساء ويحترم الهرمية وينسجم مع الإدارة وتعليماتها[77]. لم تغيّر الثورة والانتقال الديمقراطي الكثير في مجال تكوين القضاة، بما يتماشى والرؤية الجديدة للمجتمع والسلطة. تأتي أحداث الحراك القضائي لتكشف مدى محدودية انتشار الرؤية الاستقلالية التقدمية داخل الجسم القضائي، على الرغم من الانتدابات الكثيرة في أسلاك القضاة التي أدّت إلى تجديد 60 % من الجسم القضائي بعد الثورة[78]. وفي غياب دراسات دقيقة حول هذا الجيل من القضاة والتصورات التي يحملونها حول السلطة القضائيّة واستقلاليتها ودورها، لا يمكن لنا في إطار هذه الدراسة سوى تقديم بعض الملاحظات الناتجة عن دراسة ومراقبة الحراك القضائي:

أوّلا، لم ينعكس التغيير العميق في ديموغرافيا الجسم القضائي على تركيبة جمعيّة القضاة، على عكس نقابة القضاة التي ضمّت قيادات شابّة. لقد تمّت إدارة الحراك القضائي بقيادة قضاة الصفّ الأوّل الذين خاضوا مواجهة 2005 وتمت معاقبتهم آنذاك من قبل النظام (أنس حمادي، روضة قرافي، يوسف بوزاخر وغيرهم). خوض مواجهتين تاريخيّتين في فترة تتجاوز 15 سنة بنفس القيادة من

77. سامر غمرون، نزار صاغية، القضاء العربي في زمن الاستبداد: قضاة تونس ومصر بين قواعد المهنة وضرورات السياسة، المفكرة القانونية، 2016.

78. حسب تصريح القاضي يوسف بوزاخر رئيس المجلس الأعلى للقضاء المنحلّ خلال المقابلة التي تمّ إجراءها معه بمناسبة إعداد هذه الدراسة بتاريخ 13 أكتوبر 2022.

المناضلين يعكس محدودية انتشار التيار الاستقلالي داخل مجتمع القضاة، وقصور الجمعية طيلة سنوات الديمقراطية على التوجه لإقناع الجيل الجديد من القضاة واستقطابه. تطرح هذه الملاحظة أسئلة أخرى حول الديمقراطية الداخلية والانفتاح داخل الجمعيات المناضلة زمن الاستبداد، حيث حافظت جلّ المنظمات التاريخية على أساليب عمل منغلقة موروثة من زمن الاستبداد والخوف من استراتيجية الاختراق التي اعتمدها النظام. فكانت ربّما هشاشة القوى التي يفترض فيها أن تدافع عن الديمقراطيّة، متأتيّة جزئيا من افتقارها للممارسة الديمقراطيّة داخلها.

ثانيا، تبرز ضرورة إعادة النظر في تكوين القضاة عند إمعان النظر في مميّزات القضاة البارزين بالحراك القضائي من غير المنتمين لجيل أحداث 2005. فعند محاورتنا للبعض منهم وسؤالنا عن أسباب اهتمامهم بالشأن العام والديمقراطية واستقلالية السلطة القضائية، تمحورت جلّ الإجابات حول مساراتهم الحياتية وسياقاتها الاستثنائية أو بالظروف الاقتصادية والاجتماعية لنشأتهم. فقد أكّدوا خلال الحوارات أنّهم طوّروا اهتمامهم بالشأن العام خارج أسوار المعهد الأعلى للقضاء، فمرّ تكوّن وعيهم السياسي إمّا عبر تجربة جمعياتية سابقة، أو نتيجة نشأتهم في أوساط اجتماعية تهتمّ بالسياسة، أو لمعايشتهم زخم الحراك الطلابي بالجامعة ومتابعتهم له، أو لعلاقات الزمالة والصداقة التي جمعتهم بالقضاة المشاركين في مواجهة 2005. في هذا الإطار، أجمع القضاة على ضعف برامج التكوين بالمعهد الأعلى للقضاء واقتصاره على البُعد التقني. هذا بالاضافة لما عايشوه قبيل اندلاع الثورة من هرسلة وترهيب لمنعهم من ربط علاقات اجتماعية متنوعة بدعوى التقيّد بأخلاقيات المهنة والحفاظ على هيبة القاضي وصورته. وهو ما تعمّد النظام الاستبدادي تسليطه على القضاة قصد تكوينهم بمعزل عن مجتمعهم وضبط تحرّكاتهم وعلاقاتهم في إطار مغلق لا يُسائل ولا يَتسائل. وهو ما يدفع للقول بأنّ الوعي السياسي والمجتمعي للقضاة

لا يمكن أن ينحصر في أسوار المؤسسات التكوينية ولا أن تُحمّل مسؤوليّته كاملة على عاتق القضاة أنفسهم. فالقاضي هو نتاج بيئته ومجتمعه. والتضييق على الحريات وعلى التداول في الشأن العام يخلق بدوره مواطنين ومن بينهم قضاة منقوصي الوعي السياسي والديمقراطي. وهو ما يدفع للبحث عن فضاءات حرّة بديلة للتداول والنقاش ولكسر هذا الحصار المفروض على تفكير القضاة وغيرهم من المواطنين.

ثالثا، يلاحظ المتابع للحراك القضائي مدى مساهمة القاضيات به وتقدّمهنّ في الدفاع عن استقلالية القضاء وعن زملائهنّ المظلومين. لا يظهر ذلك فقط من خلال مساهمة جمعية القاضيات التونسيات المباشرة بتنسيقية الهياكل التمثيلية وخطاب رئيستها التصعيدي والقويّ، بل يشمل أيضا مشاركة قاضيات أخريات في قيادة الحراك والتعبئة له. ولئن تعود مساهمة النساء القاضيات في مواقع قياديّة للنضال من أجل استقلالية القضاء إلى جذور تاريخية، فإنّ سياق الحراك الأخير ساهم أيضا في تولّي القاضيات دورًا مركزيّا فيه. فقد كان التهجّم على القاضيات المعفيّات من قبل سعيّد بتُهم أخلاقيّة دافعا قويّا لزميلاتهنّ للانخراط في الحراك لما كان يحمله من معانٍ ودفاع عليهنّ. لقد رفع الحراك شعارات لا تتعلّق فقط باستقلالية السلطة القضائية بل حملت أيضا بُعدا نسويا ضدّ الممارسات الذكورية المنتهكة لكرامة النساء. وهو ما رافقه التحاق المنظمات النسوية لمساندة الحراك القضائي ومساهمتها في حشد المناصرين له. لقد أكّد بعض القضاة الذين حاورناهم في هذه الدراسة على الدور الذي لعبته القاضيات، وعلى الشجاعة الأكبر التي أبدينها في التعبير عن آرائهنّ ومواقفهنّ.

الخلاصة

لا شكّ أنّ دور القضاة وما يحتكمون إليه من صلاحيات داخل هياكل الدولة يجعل منهم فريسة مغرية للسلطة التنفيذية. سيستمرّ بحث هذه الأخيرة ومحاولتها للسيطرة عليهم وللتدخّل في سير العدالة لما يمثّلونه من سلطة على فرض احترام القانون ومحاكمة الخارجين عنه. وهو ما يقتضي ضمنيّا الدفاع المستمرّ عن استقلالية السلطة القضائية، وإرساء ضماناتها واستمرارية الحركات المدافعة عنها.

تحقيق هـذه الأهـداف مرتبط بشروط وفاعلين مختلفين. أوّلها السلطة السياسيّة نفسها، ومشاريعها وتكتيكاتها. فهل اكتفت السلطة بالهيمنة التي حققتها أم أنّ احتياجاتها لمزيد السيطرة على القضاء أساسا ومفاتيح السجون خصوصا سيدفعها للقيام بخطوات أخرى تزيد من تعميق الأزمة وتضيّق الخناق أكثر على القضاة؟

كما أنّ هذه السيناريوهات مرتبطة أيضا بتعديل اصطفاف النخبة السياسية والمدنيّة ومواقفها والمحامون جزء أساسي فيها، فضلا عن مكانتهم في مشهد العدالة. فقد دفعت النُّخب غاليًا ثمن تثاقلها في الدفاع عن استقلالية القضاء خصوصا عند تزايد وتيرة الاعتقالات والملاحقات التي طالت السياسيين والنقابيين والصحفيين والحقوقيين مع بداية 2023. لقد بات واضحا بأنّ القضاء يُمثّل آخر معاقل الدفاع عن الحقوق والحريات وهو ما يفرض بالتالي الدفاع عن استقلاليته وعدم ترك القضاة وحدهم في مواجهة الرئيس الذي لا يتردّد في ضرب كلّ من يقف أمامه.

كما ترتبط استمرارية الدفاع عن استقلالية السلطة القضائية أيضا بجمهور القضاء ومـدى تجمّعهم حولها. لا يتعلّق الأمـر بمدى

انخراط القضاة عدديّا بالحراكات وإنّما بالأسباب التي تقف وراء هذا الانخراط. فإذا كان القضاة لا يُقدمون على الانخراط بقضية الاستقلالية إلاّ لأسباب شخصية أو فئوية وقطاعية، فلن يساهم حشدهم وزخمهم في حسم المعركة ولا الانتصار أمام من يهدف مشروعه لتقويض استقلالية القضاء.

تتقاطع كلّ السيناريوهات في عنصر مركزيّ متعلّق بإعادة النظر في التصوّر الجماعي لاستقلالية السلطة القضائية كأحد أسس النظام الديمقراطي وبإعادة التفكير وتشكيل شروط القضاة الذين سيملؤون فضاء هذه السلطة وما سيلعبونه من أدوار اجتماعية. وهو ما يمثّل مهمّة صعبة يتطلّب إنجازها أوّلا تشكيل الرؤية السياسية العامة التي تتناول نظام الحكم ككلّ ومن داخله السلطة القضائية المنشودة كما يتوجّب تنزيلها عبر مشروع وطني يأخذ بعين الاعتبار مدة وشروط إنجاز مثل هذه الإصلاحات.

لا شكّ أنّ الحراك القضائي 2021-2022 قد اندحر. ولكنّ هذه الاستكانة لا تعني نهاية المقاومة القضائية. لقد أثبت تاريخ الحراكات القضائية قدرتها على الترميم والانبعاث من جديد من رحم الهشيم والانكسار ولن يكون السياق الحالي استثناءً في ذلك. فرغم كلّ ما تمّ تسليطه من ضربات موجعة للقضاء، ما زال هـذا الأخير ينبض بتحرّكات مقاومة متعدّدة وإن كانت صامتة. لقد أبرز المجلس الأعلى للقضاء المؤقّت، على غير المنتظر، مقاومة ناعمة ولكنّها فاعلة لسلطة الرّئيس. كما أبـدى القضاة الذين فُرضت عليهم مهام الملاحقات السياسية مقاومات فرديّة صامتة أمام الملفّات التي فُرضت عليهم. ومن أشكال هذه المقاومة، تقديم شهادات مرضيّة لتفادي تطبيق تعليمات السلطة ضدّ معارضيها، وصولا إلى تحرّكات أكثر حدّة عبر رفض تطبيق الأوامر وهو ما انتهى بعزل أحد قضاة التحقيق بالقطب القضائي لمكافحة الإرهاب.

على الرغم من انتكاسة حراكه ونجاح السلطة في السيطرة على النيابة العمومية والتحقيق وفي هندسة القضاء، إلاّ أنّ نبض المقاومة

داخله لم يسكت تماما. كان الحراك القضائي 2021-2022 حلقة من سلسلة حراكات قضائية مقاومة توّجت تاريخ القضاء وستواصل رسمه وجب على القوى الديمقراطية والمجتمع الالتفاف حولها لإرساء النظام الديمقراطي والعدالة الاجتماعية.

© حقوق الملكية 2024 للمفكرة القانونية

الحراك القضائي في تونس

2021-2022:

مقاومة استثنائية في زمن الاستثناء

أميمة مهدي

لقد كان في الحراك القضائي تميّزٌ واضح من حيث سياقه وتطوّره وفاعِليه وخصوصا آثاره. فلا يمكن قراءة ما يقع اليوم من إيقافات تعسّفية وانتهاكات صارخة للحريّات من دون العودة إلى هذا الحراك والوقوف على أهمّ مراحله وارتِداداته. لذلك ارتأينا توثيق وتحليل محطاته، قصد تقديم قراءة معمّقة لهذا الحدث التاريخي الهامّ ليس فقط في مسار السلطة القضائية ومجتمع القضاء، بل أيضا في تاريخ الحركة الديمقراطية ومقاومة الاستبداد. فمن خلال فهم هذه التجربة واستخلاص الدروس منها، نطمح إلى الإسهام في فهم أسباب انتكاسة الديمقراطية في البلاد بعد 25 جويلية 2021 وعجزنا الجماعي عن حماية مكتسبات الثورة.

ISBN 978-9973-0926-5-6

المفكرة القانونية
THE LEGAL AGENDA